جلاء الأفهام

في الصلاة والسلام على خير الأنام

لابن قيم الجوزية

الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي

مكتبة المتنبي

القاهرة

جلاء الأفهام

في الصلاة والسلام على خير الأنام

بسم الله الرحمن الرحيم

جلاء الأفهام

في الصلاة والسلام على خير الأنام

لابن قيم الجوزية

الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي

المتوفى سنة ٧٥١

مكتبة المتنبي

القاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، ومن يهد الله فلا مضل له ومن يضلل الله فما له من هاد . والصلاة والسلام على أشرف خلقه وأفضل رسله محمد المبعوث للناس كافة بالهدى والرحمة وسعادة الدنيا والآخرة ، لمن آمن به وأحبه واتبع سبيله ﷺ وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين .

قال الشيخ الإمام العالم العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ابن قيم الحنبلي إمام الجوزية رحمه الله .

هذا كتاب سميته « **جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام** » .

وهو خمسة أبواب

وهو كتاب فرد في معناه لم يسبق إلى مثله في كثرة فوائده وغزارتها بينا فيه الأحاديث الواردة في الصلاة والسلام عليه ﷺ وصحيحها من حسنها ومعلولها ، وبينا ما في معلولها من العلل بياناً شافياً ثم أسرار هذا الدعاء وشرفه ، وما اشتمل عليه من الحكم والفوائد ، ثم مواطن الصلاة عليه ﷺ ومحالها ، ثم الكلام في مقدار الواجب منها ، واختلاف أهل العلم فيه ، وترجيح الراجح وتزييف المزيف . ومخبر الكتاب فوق وصفه ، والحمد لله رب العالمين .

الباب الأول
ما جاء في الصلاة على رسول الله ﷺ

١ ـ عن أبي مسعود رضي الله عنه[1] قال : أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة . فقال له بشير بن سعد : قد أمرنا الله أن نصلي عليك ، فكيف نصلي عليك ؟ قال : « **قولوا : اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد ، وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم ، والسلام كما قد علمتم** » رواه الإمام أحمد ، ومسلم والنسائي والترمذي وصححه .

ولأحمد في لفظ آخر نحوه « فكيف نصلي عليه إذا نحن صلينا في صلاتنا؟ » .

الكلام على هذا الباب في فصول
الفصل الأول
فيمن روى أحاديث الصلاة على النبي ﷺ عنه

زواه أبو مسعود الأنصاري والبدري رضي الله عنه . وكعب بن عجرة وأبو حميد الساعدي[2] ، وأبو سعيد الخدري[3] ، وطلحة بن عبيد الله . وزيد بن حارثة ،

---

(١) واسمه عقبة بن عمرو الأنصاري البدري توفي سنة إحدى أو اثنتين وأربعين وقيل بعد الستين .
(٢) واسمه عبد الرحمن بن عمرو بن سعد ، وقيل : المنذر بن سعد بن مالك .
(٣) واسمه سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي مات سنة أربع وسبعين .

ويقال ابن خارجة . وعلي بن أبي طالب . وأبو هريرة . وبريدة بن الحصيب وسهل بن سعد الساعدي . وابن مسعود . وفضالة بن عبيد . وأبو طلحة الأنصاري[1] . وأنس بن مالك . وعمر بن الخطاب . وعامر بن ربيعة وعبد الرحمن بن عوف . وأبي بن كعب . وأوس بن أوس . والحسن والحسين ابنا علي بن أبي طالب . وفاطمة بنت رسول الله ﷺ. والبراء بن عازب ورويفع بن ثابت الأنصاري . وجابر بن عبد الله . وأبو رافع مولى رسول الله ﷺ . وعبد الله بن أبي أوفى . وأبو أمامة الباهلي ، وعبد الرحمن بن بشر بن مسعود . وأبو بردة بن نيار . وعمار بن ياسر . وجابر بن سمرة وأبو أمامة بن سهل بن حنيف . ومالك بن الحويرث، وعبد الله بن جزء الزبيري، وعبد الله بن عباس، وأبو ذر. وواثلة بن الأسقع. وأبو بكر الصديق ، وعبد الله بن عمر . وسعيد بن عمير الأنصاري عن أبيه عمير ، وهو من البدريين . وحبان بن منقذ .

فأما حديث أبي مسعود فحديث صحيح رواه مسلم في صحيحه عن يحيى بن يحيى، وأبو داود عن القعنبي كلاهما عن مالك. والترمذي عن إسحاق بن موسى كلاهما عن ابن القاسم عن مالك عن نعيم المجمر عن محمد بن عبد الله بن زيد .

وأما زيادة أحمد فيه « إذا نحن صلينا في صلاتنا » فرواه بهذه الزيادة عن يعقوب حديث أبي عن ابن إسحاق قال : حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري عن أبي مسعود قال : « أقبل رجل[2] حتى جلس بين يدي النبي ﷺ ونحن عنده فقال : « يا رسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا صلى الله عليك ؟ قال : فصمت رسول الله ﷺ حتى أحببنا أن الرجل لم يسأله . فقال : « إذا أنتم صليتم علي فقولوا : اللهم صلِ على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم

---

(١) واسمه زيد بن سهل النجاري مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل : أربع وثلاثين ، وقيل: إحدى وخمسين .

(٢) هو بشير بن سعد المتقدم .

وآل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم »، ورواه ابن خزيمة والحاكم في صحيحيهما بذكر هذه الزيادة . وقال الحاكم فيه على شرط مسلم . وفي هذا نوع مساهلة منه فإن مسلماً لم يحتج بابن إسحق في الأصول وإنما خرج له في المتابعات والشواهد .

وقد أعلت هذه الزيادة بتفرد ابن إسحق بها ، ومخالفة سائر الرواة له في تركهم وأجيب عن ذلك بجوابين :

أحدهما : أن ابن إسحق ثقة لم يجرح بما يوجب ترك الإحتجاج به ، وقد وثقه كبار الأئمة ، وأثنوا عليه بالحفظ ، والعدالة اللذين هما ركنا الرواية .

والجواب الثاني : إن ابن إسحاق إنما يخاف من تدليسه ، وهنا قد صرح بسماعه للحديث من محمد بن إبراهيم التيمي فزالت تهمة تدليسه . وقد قال الدارقطني في هذا الحديث : وقد أخرجه من هذا الوجه كلهم ثقات هذا قوله في كتاب السنن . وأما في العلل فقد سئل عنه فقال : يرويه محمد بن إبراهيم التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبي مسعود حدث به عنه محمد بن إسحاق ، ورواه نعيم المجمر عن محمد بن عبد الله بن زيد أيضاً ، واختلف عن نعيم ، فرواه مالك بن أنس عن نعيم عن محمد عن أبي مسعود ، حدث به عنه كذلك القعنبي ومعن وأصحاب عطاء ، ورواه حماد بن مسعدة عن مالك عن نعيم ، فقال : عن محمد بن زيد عن أبيه ، ووهم فيه ، ورواه داود بن قيس الفراء عن نعيم عن أبي هريرة ، خالف فيه مالكاً . وحديث مالك أولى بالصواب .

قلت : وقد اختلف على ابن إسحاق في هذه الزيادة ، فذكرها عنه إبراهيم بن سعد كما تقدم . ورواه زهير بن معاوية عن ابن إسحاق بدون ذكر الزيادة . كذلك قال عبد بن حميد في مسنده عن أحمد بن يونس ، والطبراني في المعجم عن عباس بن الفضل عن أحمد بن يونس عن زهير . والله أعلم .

قال عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي في نسب الأنصار : أبو مسعود

عقبة بن عمرو بن ثعلبة البدري نزل ماء ببدر أو سكنه فسمي البدري لذلك ولم يشهد بدراً عند جمهور أهل العلم بالسير ؛ وقد قيل : إنه شهدها واتفقوا على أنه شهد العقبة ، وولاه علي الكوفة لما خرج إلى صفين وكان يستخلفه على ضعفة الناس فيصلي بهم العيد في المسجد ، قيل : مات بعد الأربعين . وقيل بعد الستين .

قلت : ذكر أربعة من الأئمة أنه شهد بدراً : البخاري ، وابن إسحاق ، والزهري[1] .

٢ ـ وأما حديث كعب بن عجرة فقد رواه أهل الصحيح وأصحاب السنن والمسانيد من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عنه . وهو حديث لا مغمز فيه بحمد الله . ولفظ الصحيحين فيه عن ابن أبي ليلى قال : لقيني كعب بن عجرة فقال : « ألا أهدي لك هدية ؟ خرج علينا رسول الله ﷺ فقلنا : قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك ؟ قال : « قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد » .

٣ ـ وله حديث آخر رواه الحاكم في المستدرك من حديث محمد بن إسحق ـ هو الصنعاني ـ حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا محمد بن هلال حدثني سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن كعب بن عجرة قال : قال رسول الله ﷺ : « احضروا » فحضرنا فلما ارتقى الدرجة قال : « آمين » ، ثم ارتقى الدرجة الثانية فقال : « آمين » ، ثم ارتقى الدرجة الثالثة فقال : « آمين » ، فلما فرغ نزل عن المنبر . فقلنا : يا رسول الله سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنا نسمعه ، فقال : « **إن جبريل عرض لي فقال : بعد من أدرك رمضان فلم يغفر له ، فقلت : آمين ، فلما رقيت الثانية قال: بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك. فقلت: آمين، فلما رقيت الثالثة قال : بعد من أدرك أبويه الكبر أو أحدهما فلم يدخل الجنة ، فقلت : آمين** » . قال الحاكم : صحيح الإسناد .

---

(١) لم يذكر هنا الرابع ، وقد قال في الإصابة . وقال أبو عتبة بن سلام ومسلم في الكنى : شهد بدراً.

وكعب بن عجرة أنصاري سلمي كنيته فيما قيل : أبو إسحاق عداده في بني سالم أخي عمرو بن عوف وهو قوقل ويعرف بنوه بالقواقلة لأن عوفاً هذا كان له عز ومنعة وكان إذا جاء خائف إليه يقول له : قوقل حيث شئت أي انزل فإنك آمن ، وقال ابن عبد البر : كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحارث البلوي ، من بني سواد ، حليف للأنصار قيل حليف لبني حارثة بن الحارث بن الخزرج ، وقيل حليف لبني سالم من الأنصار ، وقال الواقدي : ليس بحليف للأنصار ولكنه من أنفسهم ، وقال ابن سعد : طلبت اسمه في نسب الأنصار فلم أجده يكنى أبا محمد وفيه نزلت (٢ : ١٨٠) ﴿ **ففدية من صيام أو صدقة أو نسك** ﴾[١] . نزل الكوفة ومات بالمدينة سنة ثلاث ، أو إحدى ، أو اثنتين وخمسين وهو ابن خمس وسبعين ، روى عنه أهل المدينة وأهل الكوفة .

٤ ـ وأما حديث أبي حميد الساعدي فرواه البخاري . وأبو داود عن القعنبي عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرقي أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا : « يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ فقال رسول الله ﷺ : « **قولوا : اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته . كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد** » .

ورواه مسلم عن ابن نمير عن روح بن عبادة ، وعبد الله بن نافع الصائغ .

ورواه أبو داود أيضاً عن ابن السرح[٢] عن ابن وهب ، والنسائي عن الحارث بن مسكين ، ومحمد بن مسلمة كلاهما عن ابن القاسم .

---

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن كعب بن عجرة قال : « كان بي أذى في رأسي فحملت إلى رسول الله ﷺ والقمل يتناثر على وجهي فقال : « ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ منك ما أرى أتجد شاة ؟ » قلت لا فنزلت الآية ﴿ ففدية من صيام ﴾ الخ قال : هو صوم ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين نصف صاع ـ الحديث . وقد كان ذلك في عمرة الحديبية .

(٢) هو أحمد بن عبد الله بن عمر بن السرخ الأموي مات سنة ١٥٠ هـ .

وابن ماجه عن عمار بن طالوت عن عبد الملك بن الماجشون خمستهم عن مالك كما تقدم .

وأبو حميد الساعدي قال ابن عبد البر : اختلف في اسمه فقيل : المنذر بن سعد بن المنذر وقيل : عبد الرحمن بن سعد بن المنذر ، وقيل : عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن المنذر ، وقيل عبد الرحمن بن سعد بن مالك ، وقيل : عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة يعد في أهل المدينة . توفي في آخر خلافة معاوية روى عنه من الصحابة جابر ، ومن التابعين عروة بن الزبير ، والعباس بن سهل بن سعد . ومحمد بن عمرو بن عطاء ، وخارجة بن زيد بن ثابت وجماعة من تابعي أهل المدينة .

٥ ـ وأما حديث أبي أسيد وأبي حميد فرواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري قال : سمعت أبا حميد . وأبا أسيد[1] يقولان : قال رسول الله ﷺ : « **إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك . وإذا خرج فليقل . اللهم إني أسألك من فضلك** » .

٦ ـ وأما حديث أبي سعيد الخدري فقال . « قلنا : يا رسول الله هذا السلام عليك عرفناه فكيف الصلاة عليك ؟ قال : « **قولوا : اللهم صلِّ على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على آل إبراهيم** » .

فرواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن يوسف عن الليث بن سعد وعن إبراهيم بن حمزة عن عبد العزيز بن أبي حازم ، وعبد العزيز الدراوردي ثلاثتهم عن

---

(١) عند مسلم وأبي داود عن أبي حميد أو أبي أسيد بالشك وعند أحمد والنسائي من غير شك وفي رواية أبي داود « فليسلم على النبي ﷺ ثم ليقل » وروى ابن السني عن أنس كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال : « **بسم الله اللهم صلِّ على محمد** » وإذا خرج قال : « **بسم الله اللهم صلِّ على محمد** » وقال النووي في الأذكار : ويروى ذلك أيضاً عن ابن عمر .

ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد ، ورواه النسائي عن قتيبة عن بكر بن مضر عن ابن الهاد ، ورواه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن خالد بن مخلد عن عبد الله بن جعفر عن ابن الهاد .

وأبو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان وهو مشهور بكنيته قال ابن عبد البر : أول مشاهده الخندق وغزا مع رسول الله ﷺ اثنتي عشرة غزوة وكان ممن حفظ عن رسول الله ﷺ سنناً كثيرة ، وروى عنه جماعة من الصحابة وجماعة من التابعين .

٧ ـ وأما حديث طلحة بن عبيد الله فقال الإمام أحمد في المسند : حدثنا محمد بن بشر حدثنا مجمع بن يحيى الأنصاري حدثني عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة عن أبيه قال : قلت « يا رسول الله كيف الصلاة عليك ؟ قال : « **قل اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد**» ورواه النسائي عن عبيد الله بن سعد عن عمه يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن شريك عن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة عن أبيه « أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال : كيف نصلي عليك يا نبي الله ؟ قال : « **قولوا : اللهم صلِّ على محمد كما صليت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد** » .

أخبرني اسحاق بن إبراهيم حدثنا محمد بن بشر حدثنا مجمع بن يحيى عن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة عن أبيه قال : « قلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليك ؟ قال : « **اللهم صلِّ على محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد** » واحتج الشيخان بعثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة .

٨ ـ وأما حديث زيد بن خارجة فرواه الإمام أحمد عن علي بن بحر حدثنا عيسى بن يونس حدثنا عثمان بن حكيم حدثنا خالد بن سلمة أن عبد الحميد بن

عبد الرحمن دعا موسى بن طلحة حين عرس على ابنـه فقال : يـا أبا عيسى ، كيف بلغك في الصلاة على النبي ﷺ فقال موسى : سألت زيد بن خـارجة ؛ فقـال : أنا سألت رسول الله ﷺ كيف الصـلاة عليك ؟ فقـال: « **صلوا واجتهدوا ، ثم قـولوا : اللهم بـارك على محمد وعلى آل محمـد كما بـاركت على آل إبراهيم إنـك حميـد مجيـد** » رواه النسائي عن سعيـد بن يحيى الأموي عن أبيـه عن عثمـان بـه ، ورواه إسمـاعيل بن إسحـاق في فضل الصـلاة على النبي ﷺ عن علي بن عبيد الله حـدثنا مروان بن معاويـة حدثنـا عثمان بن حكيم عن خـالد بن سلمـة عن موسى بن طلحـة أخبرني زيد بن حارثة ـ أخو بني الحارث بن الخزرج . قال قلت : يا رسول الله ، قد علمنا كيف نسلم عليك ؟ فذكر نحوه فقال زيد بن حارثة .

وقال الحافظ أبو عبد الله بن منده في كتاب الصحـابة : روى عبـد الواحـد بن زياد عن عثمان بن حكيم عن خالد بن سلمة قال : سمعت موسى بن طلحة ، وسأله عبد الحميد كيف الصلاة على النبي ﷺ ؟ فقال سألت زيد بن خـارجة الأنصـاري ، فذكره .

وأما زيد بن حارثة هذا فهو زيد بن ثابت بن الضحاك بن حارثة بن زيد بن ثعلبة من بني سلمـة ، ويقـال : ابن خـارجـة الخـزرجي الأنصـاري ذكـره ابن منـده في الصحابة ، والصواب زيد بن خارجة ، وهو ابن أبي زهير الأنصاري الخزرجي ، شهد بدراً ، توفي في خلافة عثمان ، وهو الذي تكلم بعد الموت ، قالـه أبو نعيم ، وابن عبد البر ، وقيل : بل هو خارجة بن زيد ، والأول أصح والله أعلم .

٩ ـ وأما حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه فرواه الترمذي عن يحيى بن موسى : وزياد بن أيوب حدثنا أبو عامر العقـدي عن سليمان بن بـلال عن عمارة بن غزية عن عبد الله بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن حسين بن علي عن علي قال : قال رسول الله ﷺ « **البخيل الذي من ذكرت عنـده فلم يصل علي** » قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غـريب وفي بعض النسخ : حـديث حسن غريب ، ورواه النسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك .

١٠ ـ وروى الحسن بن عرفة عن الوليد بن بكير عن سلام الخزاز عن أبي إسحاق السبيعي عن الحسن بن علي عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « **ما من دعاء إلا بينه وبين السماء حجاب حتى يصلي على محمد ﷺ فإذا صلى على النبي ﷺ إنخرق الحجاب واستجيب الدعاء . وإذا لم يصل على النبي ﷺ لم يستجب الدعاء** .

ولكن للحديث ثلاث علل :

أحدهما : أنه من رواية الحارث الأعور[١] عن علي بن أبي طالب .

العلة الثانية : أن شعبة قال : لم يسمع أبو إسحاق السبيعي من الحارث إلا أربعة أحاديث فعدها ولم يذكر هذا منها ، وقاله العجلي أيضاً .

العلة الثالثة : إن الثابت عن أبي إسحاق وقفه على علي رضي الله عنه ، وروى النسائي في مسند علي عن أبي الأزهر : حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا حبان بن يسار الكلابي عن عبد الرحمن بن طلحة الخزاعي عن محمد بن علي عن محمد بن الحنفية عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل : اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد** » وحبان بن يسار وثقه ابن حبان . وقال البخاري : إنه اختلط في آخر عمره . وقال أبو حاتم الرازي : ليس بالقوي ولا بالمتروك . وقال ابن عدي . حديثه فيه ما فيه ، لأجل الاختلاط الذي ذكر عنه .

قلت : لهذا الحديث علة ، وهي أن موسى بن إسماعيل التبوذكي خالف عمرو بن عاصم فيه ، فرواه عن حبان بن يسار : حدثني أبو المطرف الخزاعي حدثني محمد بن عطاء الهاشمي عن نعيم المجمر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « **من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى** » فذكره ورواه أبو داود عن موسى بن إسماعيل به .

(١) الحارث بن عبد الله الهمداني ، رموه بالكذب .

وله علة أخرى : وهي أن عمرو بن عاصم قال : أخبرنا حبان بن يسار عن عبد الرحمن بن طلحة الخزاعي ، وقال موسى بن إسماعيل : عبيد الله بن طلحة بن عبيد الله بن كريز ، وهكذا هو في تاريخ البخاري ، وكتاب ابن أبي حاتم ، والثقات لابن حبان ، وتهذيب الكمال لشيخنا أبي الحجاج المزي فإما أن يكون عمرو بن عاصم وهم في اسمه ، وإما أن يكونا اثنين ، ولكن عبد الرحمن هذا مجهول لا يعرف في غير هذا الحديث ، ولم يذكره أحد من المتقدمين . وعمرو بن عاصم وإن كان روى عنه البخاري ومسلم واحتجا به فموسى بن إسماعيل أحفظ منه . والحديث له أصل من رواية أبي هريرة بغير هذا السند والمتن ، ونحن نذكره .

١١ ـ قال محمد بن إسحاق السراج : أخبرني أبو يحيى ، وأحمد بن محمد البرتي قالا : أنبأنا عبد الله بن مسلم بن قعنب أنبأنا داود بن قيس عن نعيم بن عبد الله عن أبي هريرة رضي الله عنه « أنهم سألوا رسول الله ﷺ : كيف نصلي عليك ؟ قال : **« قولوا اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، وبارك على محمد ، وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد »** ، والسلام كما قد علمتم »، وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين رواه عبد الوهاب بن منده عن الخفاف عنه .

وقال الشافعي : أنبأنا إبراهيم بن محمد أخبرنا صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه قال : « يا رسول الله كيف نصلي عليك يعني في الصلاة ؟ قال : **«تقولون: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم ثم تسلمون علي »** إبراهيم هذا هو ابن أبي يحيى الأسلمي . كان الشافعي يرى الاحتجاج به على عجره وبجره ، وكان يقول : لأن يخر إبراهيم من السماء أحب إليه من أن يكذب وقد تكلم فيه مالك والناس ، ورموه بالضعف والترك وصرح بتكذيبه مالك ، وأحمد ، ويحيى بن سعيد القطان ، ويحيى بن معين ، والنسائي . وقال ابن عقدة الحافظ : نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيراً وليس بمنكر الحديث . وقال أبو أحمد بن عدي : هو كما قال ابن عقدة ، وقد نظرت أنا في حديثه الكثير فلم أجد فيه منكراً إلا عن شيوخ

يجهلون ، يعني أن يكون الضعف منهم ومن جهتهم ، ثم قال ابن عدي : وقد نظرت في أحاديثه وتبحرتها وفتشت الكل فليس فيها حديث منكر ، وقد وثقه محمد بن سعيد الأصبهاني مع الشافعي .

ولأبي هريرة أيضاً أحاديث في الصلاة على النبي ﷺ .

١٢ ـ منها ما رواه العشاري من حديث محمد بن موسى عن الأصمعي حدثني محمد بن مروان السدي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **« من صلى علي عند قبري وكّل الله به ملكاً يبلغني ، وكفي أمر دنياه وآخرته ، وكنت له يوم القيامة شهيداً أو شفيعاً »** ، لكن محمد بن موسى هذا هو محمد بن يونس بن موسى الكديمي متروك الحديث .

١٣ ـ ومنها حديث صالح مولى التوأمة[1] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **« ما جلس قوم مجلساً فلم يذكروا الله ولم يصلوا على نبيه ﷺ إلا كان مجلسهم عليهم ترة[2] يوم القيامة إن شاء عفا عنهم ، وإن شاء آخذهم »** .

ورواه الترمذي من حديث عبد الرحمن بن عدي عن سفيان الثوري عن صالح بن أبي صالح ، وقال فيه : حديث حسن .

ورواه عن يوسف بن يعقوب حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت الأغر أبا مسلم قال : أشهد على أبي سعيد ، وأبي هريرة رضي الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله ﷺ فذكر مثله .

ورواه إسماعيل بن إسحاق في كتاب فضل الصلاة على النبي ﷺ من حديث محمد بن كثير عن سفيان عن صالح .

---

(١) هو صالح بن نبهان . ومولاته : هي التوأمة بنت أمية بن خلف الجمحية قال ابن معين : ثقة حجة . سمع منه ابن أبي ذئب قبل أن يخرف مات سنة ١٢٥ .

(٢) « الترة » بكسر التاء المثناة من فوق وتخفيف الراء : النقص وقيل التبعة .

ورواه أبو داود والنسائي ، وابن حبان في صحيحه من رواية سهيل[1] عن أبيه عن أبي هريرة وهو على شرط مسلم .

ورواه ابن حبان أيضاً من حديث شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه ولفظه « ما قعد قوم مقعداً لا يذكرون الله فيه ، ويصلون على النبي ﷺ إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة وإن دخلوا الجنة للثواب » .

وهذا الإسناد على شرط الشيخين .

وأخرجه الحاكم في صحيحه من رواية ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال الحاكم : صحيح على شرط البخاري .

وفيما قاله نظر . فإن إبراهيم بن الحسن بن يزيد راويه عن آدم بن أبي إياس ضعيف متكلم فيه وعلته أن أبا إسحاق الفزاري رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً .

وصالح مولى التوأمة كان شعبة لا يروي عنه وينهي عنه ، وقال مالك : ليس بثقة فلا يأخذن عنه شيئاً . وقال يحيى : ليس بالقوي في الحديث . وقال مرة لم يكن ثقة ، وقال مرة ثقة . وقال السعدي تغير ، وقال النسائي ضعيف . قلت للحفاظ في صالح هذا ثلاثة أقوال ثالثها أحسنها وهو أنه ثقة في نفسه ولكن تغير بأخرة فمن سمع منه قديماً فسماعه صحيح ومن سمع منه أخيراً ففي سماعه شيء ، فمن سمع منه قديماً ابن أبي ذئب ، وابن جريج . وزياد بن سعد وأدركه مالك ، والثوري بعد اختلاطه . وهذا منصوص الإمام أحمد رحمه الله فإنه قال : ما أعلم بأساً بمن سمع منه قديماً .

ثم إن هذا الحديث قد رواه سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة

---

(١) هو سهيل بن أبي صالح ذكوان مات في خلافة المنصور .

ولكن لم يذكر فيه الصلاة على النبي ﷺ وتابعه ابن أبي أويس عن عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل .

وقال إسماعيل في كتاب الصلاة على النبي ﷺ :

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا سعيد بن زيد عن ليث عن كعب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **صلوا علي فإن صلاتكم علي زكاة لكم . قال : واسألوا الله لي الوسيلة قال : فإما حدثنا وإما سألنا قال : الوسيلة أعلى درجة في الجنة لا ينالها إلا رجل ، وأرجو أن أكون أنا ذلك الرجل** » .

حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا معتمر عن ليث فذكره بإسناده ولفظه .

ورواه ابن أبي شيبة في مسنده ، وقال إسماعيل أيضاً :

حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا عمرو بن هرون عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « **صلوا على أنبياء الله ، ورسله ، فإن الله بعثهم كما بعثني ، صلوات الله وسلامه عليهم** » .

قلت : سعيد بن زيد هذا هو أخو حماد بن زيد ضعفه يحيى بن سعيد جداً . وقال السعدي : يضعفون حديثه وليس بحجة . وقال النسائي : ليس بالقوي ، وروى له مسلم .

وأما الإمام أحمد رضي الله عنه فكان حسن القول فيه ، قال : ليس به بأس ، وقال يحيى بن معين : ثقة ، وقال البخاري : ثقة . وعمرو بن هارون وموسى بن عبيدة . ومحمد بن ثابت وإن لم يكونوا بحجة فالحديث له شواهد ومثله يصلح للاستشهاد .

١٤ ـ ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً في الصلاة على النبي ﷺ ما رواه الترمذي عن الدورقي حدثنا ربعي بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصلِّ علي ، ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان**

ثم انسلخ قبل أن يغفر له، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلا الجنة ».

قال الترمذي : وفي الباب عن جابر ، وأنس وهذا حديث حسن غريب من هذ الوجه ، وربعي بن إبراهيم هو أخو إسماعيل بن إبراهيم ، وهو ثقة وهو ابن علية .

ويروى عن بعض أهل العلم قال : « إذا صلى الرجل على النبي ﷺ مرة في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس » ورواه الحاكم في المستدرك ، وعبد الرحمن بن إسحاق احتج به مسلم ، وقال فيه أحمد بن حنبل صالح الحديث وتكلم فيه بعضهم . وقال فيه أبو داود : ثقة إلا أنه قدري .

ورواه إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا أبو ثابت حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة « أن رسول الله ﷺ رقي المنبر فقال : **« آمين ـ آمين ـ آمين » فقيل له يا رسول الله ما كنت تصنع هذا ؟ فقال : « قال لي جبريل : رغم أنف رجل دخل عليه رمضان ولم يغفر له، فقلت آمين . ثم قال رغم أنف عبد أدرك أبويه أو أحدهما الكبر لم يدخل الجنة فقلت آمين. ثم قال رغم أنف عبد ذكرت عنده فلم يصلِّ عليك ، فقلت آمين »**، كثير بن زيد وثقه ابن حبان ، وقال أبو زرعة صدوق وقد تكلم فيه ، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة فذكره وقال فيه : «من ذكرت عنده فلم يصلِّ عليك فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت : آمين » ومحمد بن عمرو هذا أخرج له البخاري ومسلم في المتابعات . ووثقه ابنُ معين ويصحح له الترمذي « ورغم » بكسر الغين المعجمة أي لصق بالتراب وهو الرغام . وقال ابن الأعرابي : هو بفتح الغين . ومعناه ذل .

١٥ ـ ومن حديثه أيضاً ما رواه مسلم في صحيحه من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من صلى عليّ واحدة صلى الله عليه عشراً »، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه ، وقال الترمذي . حديث حسن صحيح . وفي بعض ألفاظه « من صلى

علي مرة واحدة كتب له بها عشر حسنات » . ذكرها ابن حبان .

١٦ ـ ومن حديث أبي هريرة ما روى ابن خزيمة في صحيحه حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا الضحاك بن عثمان حدثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ، وليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك . فإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل اللهمَّ أجرني من الشيطان** » ، ورواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد عن إسحاق بن إبراهيم عن أبي بكر الحنفي به .

١٧ ـ ومنها ما رواه الحسين بن أحمد بن إبراهيم بن نفيل صاحب الجزء المعروف عن مسلم بن عمرو حدثنا عبيد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « **لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ولا تجعلوا قبري عيداً وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم** » .

١٨ ـ ومن حديثه أيضاً ما رواه مسلم إبراهيم حدثنا عبد السلام بن عجلان حدثنا أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن للّهِ سيارة من الملائكة إذا مروا بحلق الذكر قال بعضهم لبعض : أقعدوا فإذا دعا القوم أمنوا على دعائهم فإذا صلوا على النبي ﷺ صلوا معهم حتى يفرغوا ثم يقول بعضهم لبعض طوبى لهؤلاء يرجعون مغفوراً لهم** » رواه أبو سعيد القاص في فوائده .

١٩ ـ ومن حديثه أيضاً ما رواه الإمام أحمد ، وأبو داود قال أحمد : حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حيوة حدثنا أبو صخر أن يزيد بن عبد الله بن قسيط أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « **ما من مسلم يسلم عليّ إلا رد الله إلي روحي حتى أرد إليه السلام** » أبو صخر اسمه حميد بن زياد ، ورواه أبو داود عن محمد بن عوف عن عبد الله بن يزيد المقري وقد صح إسناد هذا الحديث .

وسألت شيخنا عن سماع يزيد بن عبد الله من أبي هريرة فقال : ما كان أدركه وهو ضعيف ففي سماعه منه نظر .

وقال أبو الشيخ في كتاب الصلاة على النبي ﷺ حدثنا عبد الرحمن بن أحمد الأعرج حدثنا الحسين بن الصباح حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **من صلى عليّ عند قبري سمعته، ومن صلى عليّ من بعيد أعلمته** »، وهذا الحديث غريب جداً.

٢٠ ـ ومن حديثه أيضاً ما رواه أبو نعيم عن الطبراني حدثنا عبيد الله بن محمد العمري حدثنا أبو مصعب حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **ما من مسلم يسلم عليّ في شرق ولا في غرب إلا وأنا وملائكة ربي نرد عليه السلام** » فقال قائل: يا رسول الله ما بال أهل المدينة؟ قال: « **وما يقال لكريم في جيرته وجيرانه، إنه مما أمر به من حفظ الجوار وحفظ الجيران** ». قال محمد بن عثمان الحافظ هذا وضعه العمري وهو كما قال: فإن هذا الإسناد لا يحتمل هذا الحديث.

٢١ ـ وأما حديث بريدة بن الحصيب فرواه الحسن بن شاذان عن عبد الله بن عبد الله بن إسحاق الخراساني حدثنا الحسن بن مكرم حدثنا يزيد بن هارون حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبي داود عن بريدة قال: « قلنا: يا رسول الله قد علمنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ قال: « **قولوا اللهم اجعل صلواتك، ورحمتك على محمد، وعلى آل محمد كما جعلتها على إبراهيم إنك حميد مجيد** ». وأبو داود هو نفيع بن الحارث الأعمى وإن كان متروكاً مطرح الحديث فالعمدة على ما تقدم ولا يضر إخراج حديثه في الشواهد دون الأصول.

٢٢ ـ وأما حديث سهل بن سعد الساعدي فرواه الطبراني في المعجم عن عبد الرحمن بن معاوية العتبي حدثنا عبيد الله بن محمد بن المنكدر حدثنا ابن أبي فديك عن ابن عباس بن سهل عن أبيه عن جده سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: « لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصل على النبي ﷺ، ولا صلاة لمن لم يحب الأنصار » رواه ابن ماجه من حديث عبد المهيمن بن عباس أخي أبي بن عباس.

فأما أبي بن عباس فقد احتج به البخاري في صحيحه وضعفه أحمد ، ويحيى ابن معين وغيرهما .

وأما أخوه عبد المهيمن فمتفق على تركه واطراح حديثه فإن كان عبد المهيمن قد سرقه من أخيه فلا يضر الحديث شيء ولا ينزل عن درجة الحديث الحسن وإن كان ابن أبي فديك أو من دونه غلط من عبد المهيمن إلى أخيه أبي ـ وهو الأشبه ـ والله أعلم لأن الحديث معروف بعبد المهيمن فتلك علة قوية فيه .

٢٣ ـ وله حديث آخر رواه عبد الله بن محمد البغوي حدثنا محمد بن حبيب حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد قال : « خرج رسول الله ﷺ فإذا أنا بأبي طلحة فقام إليه فتلقاه ، فقال . بأبي أنت وأمي يا رسول الله إني لأري السرور في وجهك قال : « **أجل إنه أتاني جبريل آنفاً فقال : يا محمد من صلى عليك مرة ـ أو قال واحدة ـ كتب الله له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له بها عشر درجات** » قال ابن حبيب : ولا أعلمه إلا قال : « **وصلت عليه الملائكة عشر مرات** » وهذا الحديث بمسند سهل أولى منه بمسند أبي طلحة .

٢٤ ـ وأما حديث ابن مسعود فرواه الحاكم في المستدرك من حديث الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعد بن أبي هلال عن يحيى بن السباق عن رجل من آل الحارث عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « **إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل « اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد** » رواه البيهقي في السنن هكذا .

وفي تصحيح الحاكم لهذا نظر ظاهر فإن يحيى بن السباق وشيخه غير معروفين بعدالة ، ولا جرح ، وقد ذكر أبو حاتم بن حبان يحيى بن السباق في كتاب الثقات .

وقد رواه الدارقطني من حديث عبد الوهاب بن مجاهد حدثني مجاهد حدثني ابن أبي ليلى أو أبو معمر قال : « علمني ابن مسعود التشهد وقال علمنيه رسول الله ﷺ كما كان يعلمنا السورة من القرآن التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين

أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم صلِّ على محمد وعلى أهل بيت محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم صلِّ علينا معهم اللهم بارك على محمد وعلى أهل بيته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك علينا معهم صلوات الله وصلوات المؤمنين على محمد النبي الأمي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته » قال : وكان مجاهد يقول : « إذا سلم فبلغ وعلى عباد الله الصالحين فقد سلم على أهل السماء والأرض » .

وعلة هذا الحديث : أنه من رواية عبد الوهاب بن مجاهد ، وقد ضعفه يحيى بن معين ، والدارقطني ، وغيرهما ، وقال فيه الحاكم ، يروي عن أبيه أحاديث موضوعة .

وله علة أخرى : وهي أن ابن مسعود المحفوظ عنه في التشهد إلى « أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله »، ثم روى عنه موقوفاً ومرفوعاً ، فإذا قلت هذا فقد تمت صلاتك فإن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد ، والموقوف أشبه وأصح .

٢٥ ـ ومن حديث ابن مسعود أيضاً ما رواه محمد بن حمدان المروزي حدثنا عبد الله بن خبيق حدثنا يوسف بن أسباط عن سفيان الثوري عن رجل عن ذر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يصلِّ عليّ فلا دين له » .

وروى الترمذي في جامعه من حديث موسى بن يعقوب الزمعي عن عبد الله بن كيسان عن عبد الله بن شداد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة » قال الترمذي ، حديث حسن غريب .

ورواه أبو حاتم ابن حبان في صحيحه من حديث خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب ، وقال فيه عن عبد الله بن شداد عن أبيه عن ابن مسعود .

وهو في مسند البزار ، والترمذي عنده عن ابن شداد عن ابن مسعود .

وعند أبي حاتم عن ابن شداد أو عن أبيه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

وكذلك رواه البغوي عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد حدثنا موسى فذكره ـ وقال عن ابن شداد عن أبيه عن ابن مسعود .

وقد روى ابن ماجه في سننه من حديث المسعودي عن عون بن عبد الله عن ابن فاختة عن الأسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال : « إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه ، قال فقال له : فعلمنا ، قال : قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد » .

٢٦ ـ ومن حديثه أيضاً ما رواه النسائي من حديث سفيان عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن لله ملائكة سياحين يبلغون عن أمتي السلام » وهذا إسناد صحيح .

ورواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه عن أبي يعلى عن أبي خيثمة عن وكيع عن سفيان به .

٢٧ ـ وأما حديث فضالة بن عبيد فقال الإمام أحمد : حدثنا أبو عبد الرحمن المقري قال : حدثنا حيوة بن شريح قال : أخبرني حميد بن هانيء أن أبا علي عمرو بن مالك الجنبي[1] حدثه أنه سمع فضالة بن عبيد صاحب رسول الله ﷺ قال : « سمع رسول الله ﷺ رجل يدعو في صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « **عجل هذا** » ثم دعاه فقال له أو لغيره : « **إذا صلى أحدكم**

(١) الجنبي ـ بفتح الجيم وإسكان النون وكسر الباء ـ أبو علي الهمداني المصري مات سنة ١٠٢ .

فليبدأ بتحميد ربه والثناء عليه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بعد بما شاء » فرواه الإمام أحمد وأبو داود وهذا لفظه ، والترمذي والنسائي وقال حديث صحيح .

فرواه الترمذي عن محمود بن غيلان عن المقري ، والنسائي عن محمد بن سلمة عن ابن وهب عن حيوة ، وابن خزيمة في صحيحه عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب عن عمه عن أبي هاني . قال أبو عبد الله المقري وأظن سقطت من روايته حيوة وعن بكر بن إدريس بن الحجاج بن هرون المصري عن أبي عبد الرحمن ورواه ابن حبان في صحيحه عن محمد بن إسحق السراج .

٢٨ ـ وأما حديث أبي طلحة الأنصاري فقال الإمام أحمد في المسند حدثنا شريح حدثنا أبو معشر عن إسحق بن كعب بن عجرة عن أبي طلحة الأنصاري قال : « أصبح رسول الله ﷺ يوماً طيب النفس يرى في وجهه البشر »، قالوا : يا رسول الله أصبحت اليوم طيب النفس يرى في وجهك البشر . قال : **« أجل أتاني آت من ربي عزّ وجلّ فقال : من صلى عليك من أمتك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها »** .

حدثنا أبو كامل حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن سلمان مولى الحسن بن علي عن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاء ذات يوم والسرور يرى في وجهه فقالوا : يا رسول الله إنا لنرى السرور في وجهك ؟ فقال : **« إنه أتاني الملك فقال : يا محمد أما يرضيك أن ربك عزّ وجلّ يقول : إنه لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشراً ولا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشراً ، قال بلى »**. ورواه النسائي من حديث ابن المبارك وعفان عن حماد ورواه ابن حبان في صحيحه أيضاً من حديث حماد .

٢٩ ـ وأما حديث أنس بن مالك فقال النسائي أخبرنا محمد بن المثنى عن أبي داود حدثنا أبو سلمة وهو المغيرة بن مسلم الخراساني عن أبي إسحق عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : **« من ذكرت عنده فليصلِّ عليَّ ومن صلّى عليَّ مرة صلّى الله عليه عشراً »** .

حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا يحيى بن آدم حدثنا يونس بن أبي إسحاق حدثني يزيد بن أبي مريم عن أنس أنه سمعه يقول : قال رسول الله ﷺ : **« من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه بها عشر سيئات ورفع بها عشر درجات »** .

ورواه الإمام أحمد في المسند عن أبي نعيم عن يونس ، ورواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن الخليل عن أبي كريب عن محمد بن بشر العبدي عن يونس ، وعلته ما أشار إليه النسائي في كتابه الكبير أن مخلد بن يزيد ورواه عن يونس بن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي مريم عن الحسن عن أنس ، وهذه العلة لا تقدح فيه شيئاً لأن الحسن لا شك في سماعه من أنس ، وقد صح سماع يزيد بن أبي مريم من أنس أيضاً هذا الحديث فرواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك من حديث يونس بن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي مريم قال: سمعت أنس بن مالك فذكره ، ولعل يزيد سمعه من الحسن ثم سمعه من أنس فحدث به على الوجهين فإنه قال : كنت أزامل الحسن في محمد فقال حدثنا أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ فذكره ثم إنه حدثه به أنس ، فرواه عنه كما تقدم .

لكن يبقى أن يقال : يحتمل أن يكون هذا هو حديث أبي طلحة بعينه أرسله أنس عنه عن النبي ﷺ ويدل عليه .

٣٠ ـ ما رواه إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن عبيد الله بن عمر عن ثابت البناني قال : قال أنس بن مالك قال أبو طلحة رضي الله عنه « إن رسول الله ﷺ خرج عليهم يوماً يعرفون البشر في وجهه فقالوا : إنا نعرف الآن البشر في وجهك » فذكر حديث أبي طلحة المتقدم والله أعلم .

٣١ ـ وروى ابن الغازي من حديث الحكم بن عطية عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : **« من صلى عليّ في يوم ألف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة »** قال الحافظ أبو عبد الله المقدسي في كتاب الصلاة على النبي ﷺ : لا أعرفه

إلا من حديث الحكم بن عطية . قال الدارقطني حدث عن ثابت أحاديث لا يتابع عليها ؛ وقال الإمام أحمد : لا بأس به إلا أن أبا داود الطيالسي روى عنه أحاديث منكرة وقال وروي عن يحيى بن معين أنه قال : هو ثقة .

وقال جعفر الفريابي : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سلمة بن وردان قال سمعت أنساً يقول ارتقى رسول الله ﷺ المنبر فرقي درجة فقال : « آمين » ثم ارتقى درجة فقال : « آمين » ثم ارتقى الثالثة فقال : « آمين » ثم استوى فجلس فقال أصحابه : أي نبي الله على ما آمنت ؟ فقال : « **أتاني جبريل فقال : رغم أنف امرىء أدرك أبويه الكبر أو أحدهما لم يدخله الجنة ، فقلت آمين ، ورغم أنف امرىء أدرك رمضان فلم يغفر له قلت آمين ، ورغم أنف امرىء ذكرت عنده فلم يصلِّ عليك فقلت : آمين** »[1] .

٣٢ ـ رواه أبو بكر الشافعي عن معاذ بن معاذ حدثنا القعنبي حدثنا سلمة بن وردان ، فذكره وسلمة هذا لين الحديث قد تكلم فيه وليس ممن يطرح حديثه ولا سيما حديث له شواهد وهو معروف من حديث غيره .

٣٣ ـ ومن حديث أنس أيضاً ما رواه أبو يعلى الموصلي حدثنا شبابة حدثنا خليفة بن خياط حدثنا ذر بن حمزة عن مطر الوراق عن قتادة عن أنس عن رسول الله ﷺ قال : « **ما من عبدين متحابين يستقبل أحدهما الآخر ويصليان على النبي ﷺ إلا لم يتفرقا حتى تغفر لهما ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر** »[2] .

٣٤ ـ ومن حديث أنس أيضاً ما رواه ابن أبي عاصم ؛ حدثنا الحسن بن البزار حدثنا شبابة حدثنا المغيرة بن مسلم عن أبي إسحق عن أنس بن مالك رضي الله عنه

(١) قال السخاوي : وأخرجه ابن أبي شيبة والبزار في مسنديهما من طريق سلمة بن وردان عنه ، وقال البزار : سلمة صالح وله أحاديث تستوحش منها لا نعلم رواها بألفاظه غيره قلت : بل هو ضعيف والظاهر أن قول البزار إنه صالح عنى به الديانة لكن لحديثه شواهد كما ترى وهو عند تمام من حديث موسى الطويل عن أنس بمعناه وسنده ضعيف أيضاً .

(٢) وأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده وابن حبان في الضعفاء ، وقال السخاوي ضعيف جداً .

قال : قال رسول الله ﷺ : « **صلوا عليَّ فإن الصلاة عليَّ كفارة لكم فمن صلى عليَّ صلى الله عليه** »(١) .

٣٥ ـ ومن حديثه أيضاً ما رواه ابن شاهين حدثنا محمد بن أحمد بن البراء حدثنا محمد بن عبد العزيز الدينوري حدثنا قرة بن حبيب القشيري حدثنا الحكم بن عطية عن ثابت عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « **صلوا علي فإن الصلاة علي كفارة لكم فمن صلى عليَّ صلى الله عليه** » .

٣٦ ـ ومن حديثه أيضاً ما رواه ابن شاهين عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « **من صلى علي في يوم(٢) ألف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة** » وسيأتي هذا الحديث بطريق آخر .

٣٧ ـ وأما حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال إسمعيل بن إسحاق : حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا سلمة بن وردان قال : سمعت أنس بن مالك قال : « خرج النبي ﷺ يتبرز فلم يجد أحداً يتبعه ففزع عمر فاتبعه بمطهرة ـ يعني أداوة ـ فوجده ساجداً في شربة فتنحى عمر فجلس وراءه حتى رفع رأسه قال : فقال أحسنت يا عمر ، حين وجدتني ساجداً فتنحيت عني إن جبريل أتاني فقال : من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشراً ورفعه عشر درجات »(٣) .

---

(١) ذكره السخاوي من رواية أبي بكر بن عاصم وأبي القاسم التيمي بلفظ « فإن الصلاة كفارة لكم وزكاة فمن صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه عشراً » وقال قال أبو حاتم : إن أبا إسحاق السبيعي لا يصح له من أنس سماع بل ولا رؤية .

(٢) كان بياض في الأصل وكملته من القول البديع للسخاوي قال : رواه ابن شاهين في ترغيبه وغيره وابن بشكوال من طريقه وابن سمعون في أماليه وهو عند الديلمي من طريق أبي الشيخ الحافظ ، وأخرجه الضياء في المختارة وقال لا أعرفه إلا من حديث الحكم بن عطية ، قال الدارقطني حدث عن ثابت أحاديث لا يتابع عليها ، وقال أحمد لا بأس به إلا أن أبا داود الطيالسي روى عنه أحاديث منكرة إلى أن قال السخاوي وبالجملة فهو حديث منكر كما قاله شيخنا ا هـ.

(٣) قال السخاوي ، أخرجه البخاري في الأدب المفرد هكذا ، ورواه ابن أبي شيبة والبزار في مسنديهما ، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة له من حديث أنس وحده ، وفي سنده سلمة بن وردان ضعفه أحمد ، واختلف عليه فيه ثم أطال في تخريجه وقال : الشربة في النهاية : بفتح الراء ، حوض يكون=

وهذا الحديث يحتمل أن يكون في مسند أنس وأن يكون في مسند عمر وجعله في مسند عمر أظهر لوجهين : أحدهما أن سياقه يدل على أن أنساً لم يحضر القصة وأن الذي حضرها عمر ، والثاني أن القاضي اسمعيل قال :

٣٨ ـ حدثنا يعقوب بن حميد حدثني أنس بن عياض عن سلمة بن وردان حدثني مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : خرج النبي ﷺ يتبرز فاتبعته بإداوة من ماء فوجدته ساجداً في شربة فتنحيت عنه . فلما فرغ رفع رأسه فقال : « **أحسنت يا عمر حين تنحيت عني إن جبريل أتاني فقال : من صلى عليك صلاة صلى الله عليه عشراً ورفعه عشر درجات** » .

فإن قيل : فهذا الحديث الثاني علة الحديث الأول لأن سلمة بن وردان أخبر أنه سمعه من مالك بن أوس بن الحدثان .

قيل : ليس بعلة له ، فقد سمعه سلمة بن وردان منهما .

قال أبو بكر الإسماعيلي في كتاب مسند عمر : حدثني عبد الرحمن بن المؤمن أنبأنا أبو موسى الفزوي حدثني أبو ضمرة عن سلمة بن وردان قال : سمعت أنس بن مالك يقول : « خرج رسول الله ﷺ ومعه عمر بن الخطاب باداوة وحجارة ، فوجده قد فرغ ووجده ساجداً في شربة ، فتنحى عمر » وذكر الحديث .

حدثنا عمران بن موسى حدثنا ابن كاسب حدثنا أنس بن عياض عن سلمة بن وردان حدثني مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر ـ وحدثني أنس بن مالك ـ ثم ساقه من حديث الفضل بن دكين حدثنا سلمة بن وردان سمعت أنس بن مالك ، ومالك بن أوس بن الحدثان فذكره.

= في أصل النخلة وحولها يملأ ماء تشربه وكذا قال في الصحاح وضبطها في القاموس بفتح الشين المعجمة وفتح الراء والباء الموحدة المشددة وقال إنها الأرض المعشبة لا شجر بها ، وقال في تصنيفه في الصلاة على النبي ﷺ : إنها مجتمع النخيل .

٤٠ ـ وقال ابن شاهين حدثني العباس بن العباس بن المغيرة حدثنا عبيد الله بن ربيعة قال : سمعت عبد الله بن شريك عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عبد الله عن عامر بن ربيعة عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ أنه قال : « **من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه عشراً فليقلل عبد بعد علي من الصلاة أو ليكثر** » .

٤١ ـ ومن حديث عمر رضي الله عنه في الباب ما رواه الترمذي في جامعه من حديث النضر بن شميل عن أبي قرة الأسدي عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله تعالى عنه قال : « إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك ﷺ » هكذا رواه موقوفاً .

وكذلك رواه الإسماعيلي في مسند عمر من حديث النضر أتم من هذا قال .

٤٢ ـ أخبرني الحسن حدثنا محمد بن قدامة وإسحاق بن إبراهيم قالا أخبرنا النضر عن أبي قرة سمعت سعيد بن المسيب يقول : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « ما من امرىء مسلم يأتي فضاء من الأرض فيصلي به الضحى ركعتين ، ثم يقول : اللهم أصبحت عبدك على عهدك ووعدك ، خلقتني ولم أك شيئاً أستغفرك لذنبي . فإني قد أرهقتني ذنوبي وأحاطت بي إلا أن تغفرها . فاغفر لي يا رحمن ، إلا غفر الله له في ذلك المقعد ذنبه وإن كان مثل زبد البحر »[1] .

٤٣ ـ وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ذكر لي أن الدعاء يكون بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك ﷺ .

٤٤ ـ قال وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ذكر لي أن الأعمال تتباهى فتقول الصدقة أنا أفضلكن . وقال : « ما من أمرىء مسلم يتصدق بزوجين من ماله إلا ابتدرته حجبة الجنة .

---

(١) الزبد ـ بفتحتين ـ من البحر وغيره كالرغوة .

قال الإسماعيلي : الحديث الأول في صلاة الضحى موقوف وكذلك الصدقة بزوجين من ماله موقوف والباقي سواء .

قلت : يريد به أن حديث الصلاة وحديث تباهي الأعمال يحتمل الرفع ، ويحتمل الوقف على السواء .

وقد روى حديث الصلاة على النبي ﷺ من حديث معاذ بن الحارث عن أبي قرة مرفوعاً لكنه لا يثبت . والموقوف أشبه والله أعلم .

وحديث أنس بن مالك عنه المتقدم قد روي من طريق آخر. قال الطبراني .

٤٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن يحيى بمصر حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق حدثنا يحيى بن أيوب حدثني عبيد الله بن عمر عن الحكم بن عتيبة عن إبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « خرج رسول الله ﷺ لحاجته ، فلم يجد أحداً يتبعه ففزع عمر فأتاه بمطهرة من خلفه فوجد النبي ﷺ ساجداً في شربة، فتنحى عنه من خلفه حتى رفع النبي ﷺ رأسه وقال: « **أحسنت يا عمر حين وجدتني ساجداً فتنحيت عني ، إن جبريل أتاني فقال : من صلى عليك من أمتك واحدة صلى الله عليه عشراً ورفعه بها عشر درجات** » قال الطبراني لم يروه عن عبيد الله بن عمر إلا يحيى بن أيوب . تفرد به عمرو بن طارق[1] .

وأما حديث عامر بن ربيعة فقال أحمد في مسنده :

٤٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عاصم بن عبيد الله قال : سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يحدث عن أبيه قال : سمعت رسول الله ﷺ يخطب ويقول : « **من صلى عليَّ صلاة لم تزل الملائكة تصلي عليه ما صلى عليَّ فليقلّ عبد من ذلك أو ليكثر** » .

---

(١) قال البخاري : وإسناده جيد ، بل صححه بعضهم ، ومن طريق الطبراني أخر . الضياء في المختارة .

ورواه ابن ماجه عن بكير بن خلف عن خالد بن الحارث عن شعبة .

٤٧ ـ ورواه عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر العمري عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن عامر عن أبيه . ولفظه « من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه . فأكثروا أو أقلوا » وعاصم بن عبد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعبد الله بن عمر العمري وإن كان حديثهما فيه بعض الضعف فرواية هذا الحديث من هذين الوجهين المختلفين يدل على أن له أصلاً. وهذا لا ينزل عن وسط درجات الحسن والله أعلم[١] .

وأما حديث عبد الرحمن بن عوف فقال الإمام أحمد في مسنده :

٤٨ ـ حدثنا أبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي . ويونس قالا : حدثنا ليث عن يزيد بن الهاد عن عمرو بن أبي عمرو عن أبي الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم عن عبد الرحمن بن عوف قال : « خرج رسول الله ﷺ فاتبعته حتى دخل نخلاً . فسجد فأطال السجود ، حتى خفت ، أو خشيت أن يكون الله قد توفاه أو قبضه . قال : فجئت أنظر . فرفع رأسه . فقال : « **ما لك يا عبد الرحمن ؟** » قال : فذكرت ذلك له . قال فقال : « **إن جبريل قال لي ألا أبشرك[٢] إن الله عزّ وجلّ يقول : من صلى عليك صليت عليه ، ومن سلم عليك سلمت عليه** ».

٤٩ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا سليمان بن بلال حدثنا عمرو بن أبي عمرو عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده . فذكره وقال فيه : « فسجدت لله شكراً »[٣] .

---

(١) قال السخاوي : وقد رواه ابن شاهين في ترغيبه وابن بشكوال من طريقه ومحمد بن جرير الطبري في كتاب تهذيب الآثار له ، وقال ابن جرير : هذا خبر عندنا صحيح سنده لا علة فيه توهنه ، ولا سبب يضعفه، قلت : وهذا عجيب ، فإن عاصماً ضعفه الجمهور ، ومع ذلك فقد اختلف عليه فيه اختلافاً كبيراً .

(٢) عند الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب « ألا يسرك ».

(٣) ورواه ابن أبي عاصم من الوجه الذي أخرجه منه أحمد ورواه البيهقي وعبد بن حمد ، وابن شاهين ، =

ورواه الحاكم في المستدرك من رواية سليمان بن بلال عن عمرو وقال صحيح الإسناد .

ورواه ابن أبي الدنيا عن يحيى بن جعفر .

٥٠ ـ حدثنا زيد بن الحباب أخبرني موسى بن عبيدة أخبرني قيس بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف قال : « سجد رسول الله ﷺ سجدة فأطالها فقلت له في ذلك : فقال : « **إني سجدت هذه السجدة شكراً لله عزّ وجلّ فيما أبلاني في أمتي فإنه من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً** »[1] **وموسى بن عبيدة وإن كان في حديثه بعض الضعف فهو شاهد لما تقدم .**

٥١ ـ وقال المخلص : حدثنا البغوي حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثنا عمرو بن أبي عمرو عن عاصم بن عمر بن قتادة عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن أن النبي ﷺ قال : « **لقيني جبريل فبشرني أن الله عزّ وجلّ يقول لك : من صلى عليك صلاة صليت عليه ومن سلم عليك سلمت عليه فسجدت لذلك** »[2] .

٥٢ ـ وأما حديث أُبيّ بن كعب رضي الله عنه فقال عبد الحميد في مسنده حدثنا

= ونقل البيهقي في الخلافيات عن الحاكم قال : هذا حديث صحيح ، ولا أعلم في سجدة الشكر أصح من هذا الحديث وقد أطال السخاوي في تخريجه .

(١) ساقه السخاوي عن ابن أبي الدنيا ، والبزار ، وأبو يعلى ، وابن أبي عاصم أيضاً من رواية سعد بن إبراهيم عن جده عبد الرحمن قال : « كان لا يفارق رسول الله منا خمسة أو أربعة من أصحابه لما ينوبه من حوائجه بالليل والنهار ، قال : فجئته وقد خرج ، فاتبعته فدخل حائطاً من حيطان الأشراف ، فصلى فأطال السجود ، فبكيت وقلت : قبض الله روحه ، قال فرفع رأسه فدعاني فقال : مالك ؟ فقلت يا رسول الله أطلت السجود فقلت : قبض الله روح رسوله لا أراه أبداً » الحديث وقوله « فيما أبلاني » أي فيما أنعم عليَّ ، والإبلاء الإنعام كذا قال الحافظ المنذري .

(٢) قال السخاوي : وأخرجه الضياء من طريق سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه ، وهو حديث حسن ورجال هذا السند من رجال الصحيح لكن فيه عنعنة .

قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن أُبيّ عن أُبي بن كعب قال : « كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ربع الليل قام فقال : « يا أيها الناس ، اذكروا الله اذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت بما فيه جاء الموت بما فيه » ـ قال أُبيٌّ بن كعب ـ قلت يا رسول الله ، إني أكثر الصلاة عليك ، فكم أجعل لك من صلاتي ؟ قال : « ماشئت » قلت : الربع ؟ قال : « ما شئت، وإن زدت فهو خير »، قلت النصف ؟ قال : « ما شئت، وإن زدت فهو خير » قلت الثلثين ؟ قال : « ماشئت وإن زدت فهو خير ». قال أجعل لك صلاتي كلها ، قال : « إذاً تكفي همك . ويغفر لك ذنبك ». وأخرجه الترمذي عن هناد عن قبيصة به .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند عن وكيع عن سفيان به .

وأخرجه الحاكم في المستدرك .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وعبد الله بن محمد بن عقيل احتج به الأئمة الكبار كالحميدي وأحمد إسحاق وعلي بن المديني ، والترمذي ، وغيرهم ؛ والترمذي يصحح هذه الترجمة تارة ويحسنها تارة(١) .

وسئل شيخنا أبو العباس ابن تيمية رضي الله عنه عن تفسير هذا الحديث فقال : كان لأبيّ بن كعب دعاء يدعو به لنفسه فسأل النبي ﷺ « هل يجعل له منه ربعه صلاة عليه ﷺ » فقال : « إن زدت فهو خير لك ». فقال له النصف ، فقال : « إن زدت فهو خير لك » إلى أن قال : اجعل لك صلاتي كلها أي أجعل دعائي كله صلاة عليك قال : « إذاً تكفي همك ويغفر لك ذنبك » لأنَّ من صلَّى على النبي ﷺ صلاة صلَّى الله عليه بها عشراً ومن صلَّى الله عليه كفاه همه وغفر له ذنبه هذا معنى كلامه . .

(١) ذكره الحافظ المنذري ثم قال : وفي رواية لأحمد « قال رجل : يا رسول الله ، أرأيت إن جعلت صلاتي كلها عليك ؟ قال : إذن يكفيك الله تبارك وتعالى ما أهمك من دنياك وآخرتك ». وإسناد هذه جيد ، قوله « اجعل لك من صلاتي ». معناه : أكثر الدعاء ، فكم أجعل لك من دعائي صلاة عليك اهـ. قال السخاوي : وقد صرحت بذلك الرواية الأخرى .

٥٣ ـ وأما حديث أوس بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ : « **من فضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق الله آدم . وفيه قبض . وفيه النفخة ، وفيه الصعقة فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة عليَّ** » ، قالوا : يا رسول الله كيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت ـ يعني وقد بليت ـ فقال : « **إن الله عزّ وجلّ حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء** » .

قال الإمام أحمد في المسند : حدثنا حسين بن علي الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس فذكره ، ورواه أبو داود عن هارون بن عبد الله ، والنسائي عن إسحاق بن منصور ، وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة ثلاثتهم عن حسين الجعفي .

ورواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك أيضاً من حديث حسين الجعفي[1] .

وقد أعله بعض الحفاظ بأن حسينا الجعفي حدث به عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس قال : ومن تأمل هذا الإسناد لم يشك في صحته لثقة رواته وشهرتهم وقبول الأئمة أحاديثهم ، وعلته : أن حسين بن علي الجعفي لم يسمع عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وإنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم لا يحتج به ، فلما حدث به حسين الجعفي غلط في اسم الجد فقال : ابن جابر ، وقد بين ذلك الحفاظ ونبهوا عليه .

---

(١) قال السخاوي : ورواه ابن أبي عاصم في الصلاة له ، والبيهقي في حياة الأنبياء ، وشعب الإيمان ، وغيرهما من تصانيفه ، والطبراني في معجمه وابن خزيمة وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، وكذا صححه النووي في الأذكار ، وقال الحافظ عبد الغني النابلسي إنه حسن صحيح ، وقال المنذري : إنه حسن . وقال ابن دحية إنه صحيح محفوظ لنقل العدل عن العدل في كلام له فيه تطويل وتهويل ، ؛ وقال أبو حاتم : الحديث منكر ، وقال ابن العربي إنه لم يثبت ، و« أرمت » بوزن ضربت قال الخطابي : أصله أرممت أي صرت رميماً، فحذفوا إحدى الميمين، وهي لغة بعض العرب كما قالوا ظلت أفعل، أي ظللت أفعل، وقال غيره: إنما أرمت بفتح الهمزة والراء والميم مشددة وإسكان التاء أي أرمت العظام وقيل إنه روى بضم الهمزة وكسر الراء، وقيل غير ذلك والله أعلم.

فقال البخاري في التاريخ الكبير : عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الشامي عن محكول سمع منه الوليد بن مسلم . عنده مناكير . ويقال : هو الذي روى عنه أبو أسامة . وحسين الجعفي ؛ وقالا هو يزيد بن جابر وغلطا في نسبه . ويزيد بن تميم أصح وهو ضعيف الحديث .

وقال الخطيب روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ووهموا في ذلك ، والحمل عليهم في تلك الأحاديث .

وقال موسى بن هارون الحافظ : روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وكان ذلك وهما منه ، هو لم يلق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وإنما لقي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، فظن أنه ابن جابر نفسه وابن تميم ضعيف .

وقد أشار غير واحد من الحفاظ إلى ما كره هؤلاء الأئمة .

وجواب هذا التعليل من وجوه :

أحدها : أن حسين بن علي الجعفي قد صرح بسماعه له من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر . قال ابن حبان في صحيحه حدثنا ابن خزيمة حدثنا أبو كريب حدثنا حسين بن علي حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر فصرح بالسماع منه .

وقولهم إنه ظن أنه ابن جابر وإنما هو ابن تميم ، فغلط في اسم جده بعيد فإنه لم يكن يشتبه على حسين هذا بهذا مع نقده وعلمه بهما وسماعه منهما .

فإن قيل : فقد قال عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب العلل سمعت أبي يقول عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لا أعلم أحداً من أهل العراق يحدث عنه ، والذي عندي أن الذي يروي عنه أبو أسامة وحسين الجعفي واحد وهو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم لأن أبا أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة خمسة أحاديث أو ستة أحاديث منكرة لا يحتمل أن يحدث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بمثله ولا أعلم أحداً من أهل الشام روى عن ابن جابر من هذه الأحاديث شيئاً .

وأما حسين الجعفي فإنه يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي

الأشعث عن أوس بن أوس عن النبي ﷺ في يوم الجمعة أنه قال : « **أفضل الأيام يوم الجمعة ، فيه الصعقة ، وفيه النفخة ، وفيه كذا** » وهو حديث منكر . لا أعلم أحداً رواه غير حسين الجعفي ، وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فهو ضعيف الحديث ، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة . تم كلامه .

قيل : قد تكلم في سماع حسين الجعفي ، وأبي أسامة من ابن جابر فأكثر أهل الحديث أنكروا سماع أبي أسامة منه . قال شيخنا[1] في التهذيب قال ابن نمير ـ وذكر أبا أسامة ـ فقال الذي يروى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يرى أنه ليس بابن جابر المعروف . ذكر لي أنه رجل يسمى باسم ابن جابر قال يعقوب : صدق ، هو عبد الرحمن بن فلان بن تميم فدخل عليه أبو أسامة فكتب عنه هذه الأحاديث فروى عنه وإنما هو إنسان يسمى باسم ابن جابر قال يعقوب : وكأني رأيت ابن نمير يتهم أبا أسامة أنه علم ذلك وعرف ولكن تغافل عن ذلك قال وقال لي ابن نمير : أما ترى روايته لا تشبه سائر حديثه الصحاح الذي روى عنه أهل الشام وأصحابه ؟ وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم : سألت محمد بن عبد الرحمن ابن أخي حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، فقال : قدم الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثم قدم عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بعد ذلك بدهر والذي يحدث عنه أبو أسامة ليس هو ابن جابر هو ابن تميم ، وقال ابن أبي داود : سمع أبو أسامة من ابن المبارك عن ابن جابر ، وجميعاً يحدثان عن مكحول ، وابن جابر أيضاً دمشقي فلما قدم هذا قال أنا عبد الرحمن بن يزيد الدمشقي وحدث عن مكحول ، فظن أبو أسامة أنه ابن جابر الذي روى عنه ابن المبارك ، وابن جابر ثقة مأمون يجمع حديثه ، وابن تميم ضعيف ، وقال أبو داود : متروك الحديث . حدث عنه أبو أسامة وغلط في اسمه قال : حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي وكل ما جاء عن أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد فإنما هو ابن تميم .

---

(١) مراده الحافظ أبو الحجاج المزي رحمه الله في تهذيب الكمال .

وأما رواية حسين الجعفي عن ابن جابر فقد ذكره شيخنا في التهذيب وقال : روى عنه حسين بن علي الجعفي ، وأبو أسامة حماد بن أسامة إن كان محفوظاً فجزم برواية حسين عن ابن جابر وشك في رواية حماد .

فهذا ما ظهر في جواب هذا التعليل .

ثم بعد أن كتبت ذلك رأيت الدارقطني قد ذكر ذلك نصاً فقال في كلامه على كتاب أبي حاتم في الضعفاء « قوله حسين الجعفي » روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وأبو أسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فيغلط في اسم جده . تم كلامه .

وللحديث علة أخرى : وهي أن عبد الرحمن بن يزيد لم يذكر سماعه من أبي الأشعث قال علي بن المديني حدثنا الحسين بن علي بن الجعفي حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر سمعته يذكر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس ـ فذكره .

وقال إسماعيل بن إسحاق في كتابه : حدثنا علي بن عبد الله ـ فذكره .

وليست هذه بعلة قادحة فإن للحديث شواهد من حديث أبي هريرة وأبي الدرداء، وأبي أمامة وأبي مسعود الأنصاري، وأنس بن مالك، والحسن عن النبي ﷺ.

٥٤ ـ فأما حديث أبي هريرة فرواه مالك عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم ، وفيه أهبط، وفيه تيب عليه ، وفيه مات ، وفيه تقوم الساعة وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تطلع الشمس شفقاً من الساعة إلّا الجن والإنس وفيها ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه** »[1] .

---

(١) رواه مسلم ، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن ماجه وابن حبان ، قال المنذري : بألفاظ مختلفة بعضهم طولها وبعضهم اختصرها ومعنى « مصيخة » مستمعة مصغية تتوقع قيام الساعة .

فهذا الحديث الصحيح مؤيد لحديث أوس بن أوس دال على مثل معناه .

٥٥ ـ وأما حديث أبي الدرداء ففي الثقفيات أخبرنا أبو بكر بن محمد بن إبراهيم بن علي بن المقرىء أخبرنا أبو العباس محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني حدثنا حرملة حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أيمن عن عبادة بن نسي عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : « **أكثروا عليَّ الصلاة يوم الجمعة ، فإنه يوم مشهود تشهده الملائكة وإن أحداً ليصلي عليَّ إلا عرضت عليَّ صلاته حتى يفرغ منها** » . قال : قلت وبعد الموت ؟ قال : « **إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء فنبي الله حي يرزق** » وسيأتي في حديث أبي الدرداء بإسناد آخر من الطبراني ، ورواه ابن ماجه أيضاً[1] .

٥٦ ـ وأما حديث أبي أمامة فقال البيهقي : حدثنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأنا أحمد بن عبيد حدثنا الحسين بن سعيد حدثنا إبراهيم بن الحجاج حدثنا حماد بن سلمة عن برد بن سنان عن مكحول الشامي عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « **أكثروا علي من الصلاة في كل يوم جمعة . فإن صلاة أمتي تعرض عليَّ في كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم صلاة كان أقربهم مني منزلة** » لكن لهذا الحديث علتان :

إحداهما أن برد بن سنان قد تكلم فيه وقد وثقه يحيى بن معين وغيره[2] .
العلة الثانية أن مكحولاً قد قيل أنه لم يسمع من أبي أمامة والله أعلم .

٥٧ ـ وأما حديث أنس فقال الطبراني : حدثنا محمد بن علي الأحمر حدثنا نصر بن علي حدثنا النعمان بن عبد السلام حدثنا أبو ظلال عن أنس قال قال رسول الله ﷺ : « **أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة فإنه أتاني جبرائيل أنفاً من ربه عزّ**

---

(١) قال السخاوي : ورواه ابن ماجه ورجاله ثقات ، لكنه منقطع ، ورواه الطبراني في الكبير بلفظ « أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة » وكذا رواه النميري بلفظ « قلت يا رسول الله ، كيف تبلغك صلاتنا إذا نضختك الأرض ؟ » قال العراقي : إسناده لا يصح .
(٢) هو الشامي نزيل البصرة مات سنة ١٣٥ وهو غير برد بن سنان السمرقندي .

وجلّ فقال : ما على الأرض من مسلم يصلي عليك مرة واحدة إلا صليت أنا وملائكتي عليه عشراً »[1] .

٥٨ ـ وقال محمد بن إسماعيل الوراق حدثنا جبارة بن مغلس حدثنا أبو إسحاق حازم عن يزيد الرقاشي عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « **أكثروا الصلاة عليَّ يوم الجمعة فإن صلاتكم تعرض عليَّ** » .

وهذان وإن كانا ضعيفين فيصلحان للاستشهاد .

ورواه ابن أبي السري حدثنا داود بن الجراح حدثنا سعيد بن بشر رضي الله عنه عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ : « **أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة** » وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة .

قال محمد بن يوسف العابد عن الأعمش عن زيد بن وهب قال : قال لي ابن مسعود رضي الله عنه : « يا زيد بن وهب لا تدعٍ إذا كان يوم الجمعة أن تصلي يوم الجمعة على النبي ﷺ ألف مرة تقول : اللهم صلِّ على محمد النبي الأمي » .

٥٩ ـ وأما حديث الحسن فقال إسماعيل : حدثنا سليمان بن حرب حدثنا جرير بن حازم قال : سمعت الحسن يقول : قال رسول الله ﷺ : « **لا تأكل الأرض جسد من كلمه روح القدس** » .

٦٠ ـ وأما حديث الحسن بن علي رضي الله عنه فقال أبو يعلى في مسنده : حدثنا موسى بن محمد بن حبان حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا عبد الله بن نافع أخبرنا العلاء بن عبد الرحمن قال سمعت الحسن بن علي بن أبي طالب قال : قال

---

(١) قال السخاوي : رويناه في فوائد أبي يعلى الصابوني من طريق أبي ظلال عن أنس وفيه « وإذا صليتم علي فصلوا على المرسلين فإني رجل من المرسلين » وقد روى هذا الحديث أبو الفرج في كتاب الوفاء وفيه زيادة « ولا يكون لصلاته منتهى دون العرش ، لا تمر بملك إلا قال صلوا على قائلها كما صلى على النبي محمد ﷺ » وعند ابن أبي عاصم فيه من الزيادة « وعرضت علي يوم القيامة » .

رسول الله ﷺ : « **صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً ولا تتخذوا بيتي عيداً صلوا علي وسلموا . فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني أين ما كنتم** » .

وعلة هذا الحديث أن مسلم بن عمرو رواه عن عبد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « **لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ولا تجعلوا قبري عيداً وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم** » وهذا أشبه .

٦١ ـ وقال الطبراني في المعجم الكبير : حدثنا أحمد بن رشدين المصري حدثنا سعيد بن إبراهيم حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا حميد بن أبي زينب عن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب عن أبيه : أن رسول الله ﷺ قال : « **حيث ما كنتم فصلوا علي ، فإن صلاتكم تبلغني** » .

٦٢ ـ وأما حديث الحسين أخيه فقال الطبراني في المعجم : حدثنا يوسف بن الحكم الضبي حدثنا محمد بن بشر الكندي حدثنا عبيد بن حميد حدثني فطر بن خليفة عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين عن أبيه عن جده حسين بن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **من ذكرت عنده فخطىء الصلاة علي خطىء طريق الجنة** »[1] .

وعلته أن ابن أبي عاصم رواه عن أبي بكر ـ هو ابن أبي شيبة ـ حدثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً .

ورواه عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ .

---

(١) قال السخاوي : وأخرجه الطبراني ، وروي مرسلاً عن محمد بن الحنفية وغيره ، قال المنذري وهو أشبه، قلت : هذه الرواية أخرجها ابن أبي عاصم ، وإسماعيل القاضي ، ولفظها « من ذكرت عنده فنسى الصلاة علي ـ وفي رواية : فلم يصل علي ـ فقد خطىء طريق الجنة »، وذكر السخاوي مثله عن ابن عباس وقال : رواه ابن ماجه والطبراني وغيرهما وفي إسناده جبارة بن المغلس ، وهو ضعيف وقد عد من مناكيره هذا الحديث .

ورواه إسماعيل بن إسحاق عن إبراهيم بن الحجاج حدثنا وهيب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً .

ورواه علي بن المديني حدثنا سفيان قال : قال عمرو عن محمد بن علي بن حسين عن النبي ﷺ مرسلاً ثم قال : قال سفيان قال رجل بعد عمرو . سمعت محمد بن علي يقول : قال رسول الله ﷺ ، ثم سمى سفيان الرجل فقال : هو بسام وهو الصيرفي .

ذكره إسماعيل عن علي . وقال : حدثنا سليمان بن حرب وعارم قالا حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن محمد بن علي قال : قال رسول الله ﷺ : « مرسلاً » .

وله شاهد من حديث عبد الله بن عباس . سيأتي إن شاء الله تعالى .

٦٣ ـ وقال النسائي أخبرنا سليمان بن عبيد الله حدثنا أبو عامر حدثنا سليمان عن عمارة بن غزية عن عبد الله بن علي بن حسين عن علي بن حسين عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « **البخيل من ذكرت عنده ولم يصلِّ علي** »[1] .

أنا أحمد بن الخليل حدثنا خالد ـ وهو ابن مخلد القطواني ـ حدثنا سليمان بن بلال حدثني عمارة بن غزية به .

ورواه ابن حبان والحاكم في صحيحيهما من حديث خالد بن مخلد ، والترمذي في جامعه وقال : حديث حسن صحيح غريب وزاد في مسنده عن علي بن أبي طالب .

---

(١) قال السخاوي : رواه أحمد في المسند والنسائي في سننه الكبير والبيهقي في الدعوات والشعب ، وابن أبي عاصم في الصلاة والطبراني في الكبير والتيمي في الترغيب وابن حبان في صحيحه وقال : هذا أشبه شيء مما روى عن الحسين والحاكم وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ؛ وله شاهد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ، وأخرجه الحاكم من طريق علي بن الحسين عن أبي هريرة والبيهقي في الشعب، وقد ذكره السخاوي أيضاً عن الحسن بن علي ، رواه قاسم بن أصبغ ، وابن أبي عاصم ، وإسماعيل القاضي وغيرهم .

قلت : وله علة ذكرها النسائي في سننه الكبير . فقال : رواه عبد العزيز بن محمد عن عمارة بن غزية عن عبد الله بن علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب مرسلاً .

٦٤ ـ أخبرني زكريا بن يحيى حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز عن عمارة بن غزية عن عبد الله بن علي بن الحسين قال : قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : « **البخيل الذي إن ذكرت عنده لم يصلِّ عليّ** » .

قال إسماعيل بن إسحاق في كتابه : اختلف يحيى وأبو بكر بن أبي أويس في إسناد هذا الحديث فرواه أبو بكر عن سليمان عن عمرو بن أبي عمرو رواه الحماني عن سليمان بن بلال عن عمارة بن غزية .

وهذا حديث مشهور عن عمارة بن غزية وقد رواه عنه خمسة : سليمان بن بلال . وعمرو بن الحرث وعبد العزيز الدراوردي ، وإسماعيل بن جعفر وعبد الله بن جعفر والد علي ـ ثم ساقها كلها ـ ورواه عن إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن علي بن حسين عن أبيه فذكره .

٦٥ ـ وأما حديث فاطمة رضي الله عنها فقال أبو العباس الثقفي : حدثنا أبو رجاء حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز ـ هو ابن محمد ـ عن عبد الله بن الحسن عن أمه أن النبي ﷺ قال لفاطمة ابنته رضي الله عنها : « **إذا دخلت المسجد فقولي : بسم الله والحمد لله ، اللهم صلِّ على محمد وسلم ، اللهم اغفر لي وسهل لي أبواب رحمتك . فإذا خرجتِ من المسجد فقولي كذلك** » إلا أنه قال : « **وسهل لي أبواب رزقك** » .

٦٦ ـ ورواه الترمذي عن علي بن حجر عن إسماعيل بن إبراهيم عن ليث عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين رضي الله عنه عن جدتها فاطمة الكبرى ، قال إسماعيل : فلقيت عبد الله بن الحسن بمكة فسألته عن هذا الحديث

فحدثني به قال وليس إسناده بمتصل ، فاطمة بنت الحسين رضي الله عنها لم تدرك فاطمة الكبرى(١) .

ورواه ابن ماجه عن أبي بكر عن ابن علية وأبي معاوية عن ليث نحوه .

٦٧ ـ وأما حديث البراء بن عازب فقال أحمد بن عمرو بن أبي عاصم حدثنا يعقوب بن حميد حدثنا حاتم بن إسماعيل عن محمد بن عبيد الله عن مولى البراء بن عازب عن البراء أن النبي ﷺ قال : « **من صلى علي كتبت له عشر حسنات ومحى عنه بها عشر سيئات ، ورفعه بها عشر درجات وكن له عدل عشر رقاب** » .

٦٨ ـ وأما حديث جابر بن عبد الله فقال النسائي في سننه الكبير : حدثنا أحمد بن عبد الله بن سويد بن منجوف حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله عزّ وجلّ وصلاة على النبي ﷺ إلا قاموا عن أنتن جيفة** » قال أبو عبد الله المقدسي : هذا عندي على شرط مسلم .

٦٩ ـ وقال أحمد بن عمرو بن أبي عاصم : حدثنا أحمد بن عصام حدثنا أبو عاصم عن موسى بن عبيدة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا تجعلوني كقدح الراكب إن الراكب يملأ قدحه فإذا**

(١) قال في نزل الأبرار : وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه والترمذي وابن ماجه من حديث فاطمة قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يقول: « **بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك** » وإذا خرج قال : « **بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك** » ورواه ابن مردوية في كتاب الأدعية ، وزاد « **اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد** » ورواه ابن السني من حديث عبد الله بن حسن عن أمه عن جدته ، وذكره السخاوي في القول البديع بلفظ « **افتح لي أبواب فضلك وافتح لي أبواب رحمتك** » ثم ذكر مثله من حديث أبي حميد وأبي أسيد الساعدي أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن السني والطبراني والبيهقي وأبو عوانة وابنا حبان وخزيمة ، ومن حديث ابن عمر أخرجه الطبراني وابن السني وسنده ضعيف جداً ، وأخرجه ابن السني من حديث أنس ، وأخرجه النسائي في اليوم والليلة ، وابن ماجه وابن خزيمة والحاكم وابن حبان من حديث أبي هريرة .

فرغ وعلق معاليقه ، فإن كان فيه ماء شرب حاجته أو الوضوء توضأ وإلا أهراق القدح فاجعلوني في أول الدعاء ، وفي أوسطه ، ولا تجعلوني في آخره » لفظ أبي عاصم .

٧٠ ـ وقال الطبراني : حدثنا إسحاق الدبري أنبأنا عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن عبيدة عن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن جابر فذكر نحوه إلا أنه قال : **« فاجعلوني في وسط الدعاء وفي أوله وفي آخره »**(١) .

٧١ ـ وأما حديث أبي رافع مولى النبي ﷺ فقال الطبراني : حدثنا نصر بن عبد الملك السنجاري ـ بمدينة سنجار سنة ثمان وسبعين ومائتين ـ حدثنا معمر بن محمد بن عبد الله بن أبي رافع صاحب النبي ﷺ قال حدثني أبي محمد عن أبيه عبد الله بن أبي رافع عن أبي رافع قال : قال رسول الله ﷺ : **« إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني وليصلِّ علي »**(٢) قال الطبراني : لا يروى عن أبي رافع إلا بهذا الإسناد تفرد به معمر بن محمد .

٧٢ ـ وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني حدثنا معمر بن محمد بن عبيد الله بن علي بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال : أخبرني أبي محمد عن أبيه عبيد الله عن أبي رافع قال : قال رسول الله ﷺ : **« إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني ، وليصلِّ عليَّ ، وليقل ذكر الله من ذكرني بخير »**(٣) .

---

(١) قال السخاوي : رواه عبد بن حميد والبزار في مسنديهما وعبد الرزاق في جامعه وابن أبي عاصم في الصلاة والتيمي في الترغيب والطبراني والبيهقي في الشعب والضياء . وأبو نعيم في الحلية ومن طريقه الديلمي كلهم من طريق موسى بن عبيدة الربذي . وهو ضعيف . والحديث غريب والقدح بفتح القاف والدال قال الهروي : وتبعه ابن الأثير أراد لا تؤخروني في الذكر والراكب يعلق قدحه في آخرة الرحل ويجعله خلفه ا هـ. والمعنى بذلك أن يهتم الداعي بالصلاة على النبي ﷺ كإهتمامه بما يدعو به من حاجته وفاقته .

(٢) قال السخاوي : رواه الطبراني ، وابن عدي ، وابن السني في اليوم والليلة والخرائطي في المكارم وابن أبي عاصم وابن بشكوال وعنده ضعيف .

(٣) قال السخاوي هذا من ابن خزيمة عجيب لأن إسناده غريب وفي ثبوته نظر .

٧٣ ـ وأما حديث عبد الله بن أبي أوفى فقال الترمذي في جامعه : حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي حدثنا عبد الله بن بكر السهمي وحدثنا عبد الله بن منير عن عبد الله بن بكر عن فائد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى قال : قال رسول الله ﷺ : **«من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ، ثم ليصل ركعتين ، ثم ليثن على الله وليصلِّ على النبي ﷺ ثم ليقل لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل أثم . لا تدع لي ذنباً إلا غفرته ، ولا هماً إلا فرجته ، ولا حاجة هي لك رضاً إلا قضيتها يا أرحم الراحمين»** قال الترمذي : هذا حديث غريب وفي إسناده مقال ، وفائد بن عبد الرحمن يضعف في الحديث ، وفائد هو أبو الورقاء.

٧٤ ـ وقال الإمام أحمد بن حنبل : فائد متروك الحديث . وقال يحيى بن معين ضعيف ، وقال أبو حاتم بن حبان : كان ممن يروي المناكير عن المشاهير ، ويأتي عن ابن أبي أوفى بالمعضلات لا يجوز الاحتجاج به .

ورواه الحاكم في المستدرك ، وقال إنما أخرجته شاهداً . وفائد مستقيم الحديث كذا قال[١] .

٧٥ ـ وأما حديث رويفع بن ثابت فقال الطبراني في المعجم الكبير : حدثنا عبد الملك بن يحيى بن بكير المصري حدثنا أبي حدثنا ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن زياد بن نعيم عن وفاء بن شريح الحضرمي عن رويفع بن ثابت الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : **« من قال « اللهم صلِّ على محمد وأنزله المقعد المقرب عندك يوم القيامة وجبت له شفاعتي »** .

٧٦ ـ ورواه إسماعيل بن إسحاق في كتابه عن يحيى حدثنا زيد بن الحباب

(١) قال السخاوي : وقد توسع ابن الجوزي فذكر هذا الحديث في الموضوعات ، وفي ذلك نظر ، وفي الجملة هو حديث ضعيف جداً يكتب في فضائل الأعمال ، وقد ذكره من حديث أنس أخرجه الديلمي في مسنده ، وأبو القاسم التيمي في ترغيبه بسند ضعيف .

أخبرني ابن لهيعة حدثني بكر بن سوادة المعافري عن زياد بن نعيم الحضرمي عن ابن شريح حدثني رويفع الأنصاري[1] فذكره.

٧٧ ـ وأما حديث أبي أمامة فقال الطبراني : حدثنا محمد بن إبراهيم بن عوف حدثنا سعيد بن عمرو الحضرمي حدثنا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن الحارث عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من قوم جلسوا مجلساً ثم قاموا منه لم يذكروا الله ولم يصلُّوا على النبي ﷺ، إلاَّ كان ذلك المجلس عليهم ترة**»[2].

٧٨ ـ وقال الطبراني في المعجم الكبير : حدثنا الحسين بن محمد بن مصعب الأشناني حدثنا محمد بن عبيد المحاربي حدثنا موسى بن عمير عن مكحول عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « **من صلى علي صلى الله عليه عشراً ملك موكل بها حتى يبلغنيها** »[3] .

٧٩ ـ وأما حديث عبد الرحمن بن بشر بن مسعود فقال إسماعيل بن إسحاق في كتابه : حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود قال : «قيل يا رسول الله أمرتنا أن نسلم عليك ، وأن نصلي عليك . فقد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك ؟ قال : « **تقولون : اللهم صلِّ على آل محمد كما صليت على آل إبراهيم . اللهم بارك على محمد كما باركت على آل إبراهيم** ».

حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود فذكره .

---

(١) قال المنذري في الترغيب : رواه البزار . والطبراني في الكبير والأوسط . وبعض أسانيدهم حسن ؛ وقال السخاوي : رواه البزار . وابن أبي عاصم وأحمد بن حنبل وابن بشكوال في القربة وابن أبي الدنيا وبعض أسانيدهم حسن والمقعد المقرب يحتمل أن يراد به الوسيلة أو المقام المحمود .

(٢) قال السخاوي : رواه الطبراني في الدعاء والمعجم الكبير بسند رجاله ثقات .

(٣) قال السخاوي : مكحول لم يسمع من أبي أمامة . إنما رآه رؤية وموسى بن عمير هو الجعدي الضرير كذبه أبو حاتم .

٨٠ ـ حدثنا نصر بن علي حدثنا عبد الأعلى حدثنا هشام عن محمد بن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود رضي الله عنه قال : « قلنا ـ أو قيلا ـ للنبي ﷺ أمرنا أن نصلي عليك ونسلم عليك فأما السلام فقد عرفناه . ولكن كيف نصلي عليك ؟ قال : « **تقولون : اللهمَّ صلِّي على محمد كما صلَّيت على آل إبراهيم** » فذكره بمثله سواء .

وعبد الرحمن هذا معدود في الصحابة ذكره ابن منده وقال ابن بشير . وقال ابن عبد البر بن بشير ، ويقال : ابن بشر رضي الله عنه ، روي عن النبي ﷺ في فضل علي روى عنه الشعبي ، وروى عنه محمد بن سيرين عن النبي ﷺ قالوا : « يا رسول الله قد عرفنا السلام عليك ـ الحديث » .

٨١ ـ وأما حديث أبي بردة بن نيار فقال النسائي : أخبرني زكريا بن يحيى حدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن سعيد بن سعيد بن عمير عن عقبة بن نيار عن عمه أبي بردة بن نيار قال : قال رسول الله ﷺ : « **من صلى علي من أمتي صلاة مخلصاً من قلبه صلى الله عليه بها عشر صلوات ، ورفعه بها عشر درجات وكتب له بها عشر حسنات ، ومحا عنه عشر سيئات** »(١) لكن علة هذا الحديث أن وكيعاً رواه عن سعيد بن سعيد عن سعيد بن عمير الأنصاري عن أبيه ـ وكان بدرياً ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « **من صلى علي** » فذكره .

قال النسائي : أنا الحسين بن حريث حدثنا وكيع فذكره .

فقد اختلف فيه أبو أسامة ووكيع .

قال الحافظ أبو قريش محمد بن جمعة : سألت أبا زرعة ـ يعني الرازي ـ عن اختلاف هذين الحديثين ؟ فقال : حديث أبي أسامة أشبه .

---

(١) قال السخاوي : رواه ابن أبي عاصم والنسائي في اليوم والليلة والسنن والبيهقي في الدعوات والطبراني . وليس عنده لفظ « صلاة » ورجاله ثقات . ورواه إسحاق بن راهويه والبزار بسند رجاله ثقات أيضاً بلفظ « من صلى علي من تلقاء نفسه صلى الله عليه بها عشر صلوات الحديث » وأبو بردة اسمه عمير بن نيار . ويقال : عقبة .

٨٢ ـ وقال الطبراني في المعجم الكبير : حدثنا عبيد بن غنام حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن سعيد بن أبي سعيد أبي الصباح حدثنا سعيد بن عمير بن عقبة بن نيارٍ الأنصاري عن عمه أبي بردة بن نيار فذكره .

ورواه ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة على النبي ﷺ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن سعيد بن أبي سعيد به .

٨٣ ـ وأما حديث عمار بن ياسر فقال أبو الشيخ الأصبهاني : أنا إسحاق بن أحمد الفارسي حدثنا أبو كريب حدثنا قبيصة عن نعيم بن ضمضم قال : قال لي عمران بن حميري : ألا أحدثك عن خليلي عمار بن ياسر رضي الله عنه ؟ قلت : بلى . قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن لله تبارك وتعالى ملكاً أعطاه أسماع الخلائق ، فهو قائم على قبري إذا مت . فليس أحد يصلي علي صلاة إلا قال : يا محمد صلى عليك فلان ابن فلان . قال : فيصلي الرب تبارك وتعالى على ذلك الرجل بكل واحدة عشراً** » .

٨٤ ـ وقال الطبراني في المعجم الكبير . حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة حدثنا أبو كريب حدثنا قبيصة بن عقبة عن نعيم بن ضمضم عن ابن الحميري قال : قال لي عمران : يا ابن الحيمري ألا أحدثك عن حبيبي نبي الله ﷺ ؟ قلت : بلى قال : قال رسول الله ﷺ : « **يا عمار إن لله ملكاً أعطاه أسماع الخلائق كلها وهو قائم على قبري إذا مت إلى يوم القيامة فليس أحد من أمتي يصلي علي صلاة إلا سماه باسمه واسم أبيه ، قال : يا محمد، صلى عليك فلان كذا وكذا فيصلي الرب عزّ وجلّ على ذلك الرجل بكل واحدة عشراً** » .

٨٥ ـ حدثنا أحمد بن داود المكي حدثنا عبد الرحمن بن صالح الكوفي حدثنا نعيم بن ضمضم عن خال له يقال له عمران الحميري قال : سمعت عمار بن ياسر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إن لله ملكاً أعطاه سمع العباد . فليس من أحد يصلي علي صلاة إلا ابلغنيها . وإني سألت ربي أن لا يصلي علي عبد صلاة إلا**

صلى الله عليه عشر أمثالها » رواه الروياني في مسنده[1] عن أبي كريب عن قبيصة عن نعيم بن ضمضم .

٨٦ ـ وأما حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف فقال الشافعي في مسنده : أخبرني مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره رجل من أصحاب النبي ﷺ : « **أن السنة في الصلاة في الجنازة : أن يكبر الإمام ثم يقرأ فاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سراً في نفسه ، ثم يصلي على النبي ﷺ ، ويخلت الدعاء للجنازة في التكبيرات . ولا يقرأ في شيء منهن ، ثم يسلم سراً في نفسه** »[2] .

٨٧ ـ وقال إسماعيل بن إسحاق : حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى حدثنا معمر عن الزهري قال : سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث سعيد بن المسيب قال : إن السنة في صلاة الجنازة أن يقرأ فاتحة الكتاب ويصلِّي على

---

(١) قال السخاوي : رواه أبو الشيخ ابن حبان . وأبو القاسم التيمي في ترغيبه . والحارث في مسنده وابن أبي عاصم . والطبراني في الكبير وابن الجراح في أماليه . وأبو علي الحسن بن نصر الطوسي في أحكامه ، والبزار في مسنده . وفي سند الجميع نعيم بن ضمضم . وفيه خلاف عن عمران بن الحميري ، قال المنذري : ولا يعرف . قلت : بل هو معروف لينه البخاري وقال : لا يتابع عليه وذكره ابن حبان في ثقات التابعين . وقال الذهبي في الميزان : لا يعرف . قال : ونعيم بن ضمضم ضعفه بعضهم .

(٢) قال السخاوي : وضعفت رواية الشافعي بمطرف . لكن قواها البيهقي بما رواه في المعرفة من طريق عبيد الله بن أبي زياد الرصافي عن الزهري بمعنى رواية مطرف ـ ورواه في السنن من طريق يونس عن ابن شهاب الزهري . أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف ـ وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم من أبناء الذين شهدوا مع رسول الله ﷺ أخبره رجال من أصحاب رسول الله ﷺ في الصلاة على الجنازة ـ الحديث . قال الزهري : حدثني بذلك أبو أمامة ـ وابن المسيب يسمع فلم ينكر ذلك عليه . قال ابن شهاب : فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة لمحمد بن سويد فقال : وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا أبو أمامة . قال السخاوي : وأخرجه ابن الجارود في المنتقى . والنميري . كلاهما من طريق عبد الرزاق عن معمر . ورجال هذا الاسناد مخرج لهم في الصحيحين لكن قال الدارقطني : وهم فيه عبد الواحد بن زياد . فرواه عن معمر عن الزهري عن سهل بن سعد . والله أعلم .

النبي ﷺ ، ثم يخلت الدعاء للميت حتى يفرغ . ولا يقرأ إلاّ مرة واحدة ، ثم يسلم في نفسه ، ورواه النسائي في سننه .

وهذا إسناد صحيح . وأبو أمامة بن سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري من بني عمرو بن عوف بن مالك اسمه « أسعد » سماه رسول الله ﷺ باسم جده أبي أمامة أسعد بن زرارة ، وكناه بكنيته، ودعا له وبرك عليه .

وعده أبو عمر وغيره في الصحابة . قال ابن عبد البر : توفي سنة مائة وهو ابن نيف وتسعين سنة .

وقال : وروى الليث بن سعد عن يونس عن ابن شهاب . قال : أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف ، وكان ممن أدرك النبي ﷺ .

لكن قد اختلف في هذا الحديث . فقال مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري عن أبي أمامة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ : من السنة .

وقال عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي أمامة : من السنة . ورواه الشافعي بالوجهين .

وليس هذا بعلة قادحة فيه . فإن جهالة الصحابي لا تضر .

وقول الصحابي « من السنة » اختلف فيه . فقيل : هو في حكم المرفوع وقيل: لا يقضى له بالرفع. والصواب التفصيل كما هو مذكور في غير هذا الموضع.

٨٨ ـ وأما حديث جابر بن سمرة فقال الدقيقي حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق الكوفي حدثني قيس بن الربيع عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال : « صعد النبي ﷺ المنبر ، فقال : « آمين آمين » فقيل : يا رسول الله ، ما كنت تصنع هذا ؟ فقال : « **قال لي جبريل . .** » فذكر الحديث وقال فيه ـ « **يا محمد من ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين . قلت : آمين** »[(١)].

---

(١) قال السخاوي : رواه الدارقطني في الأفراد . والبزار في مسنده والطبراني في الكبير ، والدقيقي في

وقيس بن الربيع صدوق سيء الحفظ كان شعبة يثني عليه ، وقال أبو حاتم محله الصدق . وليس بالقوى . وقال ابن عدي : عامة رواياته مستقيمة .

وهذا الأصل قد روي من حديث أبي هريرة ومن حديث كعب بن عجرة . ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما . ومن حديث مالك بن الحويرث ومن حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي . ومن حديث جابر بن سمرة .

فأما حديث أبي هريرة ، وجابر بن سمرة ، وكعب بن عجرة ، وأنس بن مالك فقد تقدمت .

٨٩ ـ وأما حديث مالك بن الحويرث فقال أبو حاتم البستي في صحيحه : حدثنا عبد الله بن صالح المحاربي ببغداد حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدثنا عمران بن أبان حدثنا مالك بن الحويرث . عن أبيه عن جده قال : « صعد رسول الله ﷺ المنبر، فلما رقي عتبته قال: آمين، ثم رقي عتبة أخرى قال: آمين، ثم رقي عتبة ثالثة ، وقال آمين ، ثم قال : « **أتاني جبريل ، وقال : يا محمد ، من أدرك رمضان فلم يغفر له فأبعده الله . قلت : آمين ، ومن أدرك والديه أو أحدهما فدخل النار فأبعده الله ، فقلت : آمين . فقال : ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله قل آمين قلت آمين** »[1] .

٩٠ ـ وأما حديث عبد الله بن جزء الزبيدي فقال جعفر الفريابي : حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا ابن لهيعة عن عبد الله بن يزيد الحضرمي عن مسلم بن يزيد الصدفي عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي « أن رسول الله ﷺ دخل المسجد ، فصعد المنبر ، فلما صعد أول درجة قال : « **آمين** »، ثم صعد الثانية ،

= أماليه من رواية إسماعيل بن أبان عن قيس عن سماك عن جابر بهذا . وقال : لا نعلم يروى عن جابر بن سمرة إلا من هذا الوجه . قلت : وإسماعيل بن أبان هو الغنوي . كذبه يحيى بن معين . وغيره . وقيس هو ابن الربيع ضعيف . لكن قد قال شيخنا أن إسناده حسن يعني لشواهده .

(١) قال السخاوي : ورواه أبو حاتم بن حبان البستي في ثقاته أيضاً والطبراني . ورجاله ثقات لكن فيهم عمران بن أبان الواسطي ، وثقة ابن حبان وأخرج حديثه هذا في صحيحه لكن قد ضعفه غير واحد .

فقال : « آمين »، ثم صعد الثالثة ، فقال : « آمين ». فلما نزل قيل له : رأيناك صنعت شيئاً ما كنت تصنعه ؟ فقال : « إن جبريل نبدى لي في أول درجة فقال : يا محمد من أدرك أحد والديه فلم يدخلاه الجنة فأبعده الله ، ثم أبعده ، قال فقلت : آمين ، ثم قال في الثانية من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له أبعده الله ثم أبعده الله فقلت آمين . فقال في الثالثة ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله ثم أبعده الله فقلت : آمين »[1].

٩١ ـ وأما حديث ابن عباس فقال الطبراني حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا ليث بن هارون العكلي حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « بينما النبي ﷺ على المنبر إذ قال : آمين ثلاث مرات فسئل عن ذلك فقال : أتاني جبريل فقال : من ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله . قل آمين ، فقلت : آمين ، قال : ومن أدرك والديه أو أحدهما فمات ولم يغفر له فأبعده الله ، قل آمين ، فقلت آمين ، ومن أدرك رمضان فلم يغفر له فأبعده الله قل آمين فقلت آمين »[2] .

٩٢ ـ ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً في ذلك ما رواه محمد بن الحسن الهاشمي حدثني سليمان بن الربيع حدثنا كادح بن رحمة حدثنا نهشل بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى علي في كتاب لم تزل الصلاة جارية له ما دام اسمي في ذلك الكتاب » .

وكادح هذا ، ونهشل غير ثقتين ، وقد اتهما بالكذب ، لكن لم يرو في هذا الأصل إلا هذا الحديث[3] .

---

(١) قال السخاوي : رواه البزار في مسنده والطبراني وابن أبي عاصم وفي سنده ابن لهيعة وهو ضعيف . لكن لحديثه شواهده ا هـ . وقد ذكره المنذري بصيغة التضعيف الشديد ، وهي « وروي » .

(٢) قال السخاوي : رجاله ثقات إلا يزيد بن أبي زياد فمختلف فيه ورواه من وجه آخر الطبراني وابن منده وأبو طاهر المخلص . وفيه إسحاق بن عبد الله بن كيسان وفيه ضعف . وقال المنذري : إسناده لين .

(٣) قال السخاوي : وفي مسنده من اتهم بالكذب . وقد قال ابن كثير ليس هذا الحديث بصحيح من وجوه كثيرة . وقد روى من حديث أبي هريرة ولا يصح أيضاً . وقال الذهبي : أحسبه موضوعاً .

٩٣ ـ وحديث آخر من رواية ابن الجارود حدثنا محمد بن عاصم حدثنا بشر بن عبيد حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عبد الله بن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .

وقد روي موقوفاً من كلام جعفر بن محمد ، وهو أشبه ، يرويه محمد بن حمير عنه قال : « من صلى على رسول الله ﷺ في كتاب صلت عليه الملائكة غدوة ورواحاً ما دام اسم رسول الله ﷺ في ذلك الكتاب » .

وقال أحمد بن عطاء الروذباري : سمعت أبا صالح عبد الله بن صالح يقول رؤي بعض أصحاب الحديث في المنام . فقيل له : ما فعل الله بك ؟ فقال : غفر لي . فقيل بأي شيء ؟ فقال : بصلاتي في كتبي على النبي ﷺ .

٩٤ ـ ومن حديثه أيضاً ما رواه الطبراني في معجمه عن عبدان بن أحمد حدثنا جبارة بن مغلس حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **من نسي الصلاة عليَّ خطيء طريق الجنة** » ورواه ابن ماجه في سننه عن جبارة بن مغلس : وجبارة هذا كان ممن إذا وضع له الحديث حدث به وهو لا يشعر[١] .

وهذا المعنى قد روي من حديث أبي هريرة ، وحسين بن علي ، ومحمد بن الحنفية وابن عباس .

فأما حديث حسين بن علي وابن عباس فقد تقدما .

٩٥ ـ وأما حديث محمد بن الحنفية فقال ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة على النبي ﷺ حدثنا أبو بكر حدثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ « **من ذكرت عنده فنسي الصلاة علي خطيء طريق الجنة** » .

٩٦ ـ وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فقال عبد الخالق بن الحسن السقطي حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن

---

(١) وقال ابن معين : كذاب ، وقال البخاري : مضطرب الحديث ، وهذا الحديث من مناكيره .

محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **من نسي الصلاة علي خطيء طريق الجنة** »[1] .

٩٧ ـ وأما حديث أبي ذر فقال إسماعيل بن إسحاق في كتاب الصلاة على النبي ﷺ حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن هلال العنزي قال حدثني رجل من أهل دمشق عن عوف بن مالك عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **إن أبخل الناس من ذكرت عنده فلم يصلِّ علي ﷺ** »[2] .

٩٨ ـ وقال ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة : حدثنا عمر بن عثمان حدثنا محمد بن شعيب بن شابور عن عثمان بن أبي العالية عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن أبي ذر رضي الله عنه قال : « خرجت ذات يوم فأتيت رسول الله ﷺ قال : « **ألا أخبركم بأبخل الناس ؟** » قالوا : بلى يا رسول الله . قال : « **من ذكرت عنده فلم يصل علي فذلك أبخل الناس** » وهذا من رواية الصحابي عن مثله .

وهذا الأصل قد روي عن النبي ﷺ من حديث علي بن أبي طالب وابنه الحسين رضي الله عنهما وقد ذكرا .

٩٩ ـ وأما حديث واثلة بن الأسقع فقال ابن منيع في مسنده : حدثنا يوسف بن عطية الصفار عن العلاء بن كثير عن مكحول عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ : « **أيما قوم جلسوا في مجلس ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله ويصلوا على النبي ﷺ كان ذلك المجلس عليهم تِرَةً يوم القيامة** » يعني حسرة .

---

(١) قال السخاوي : رواه البيهقي في شعب الإيمان . والسنن الكبرى والتيمي في الترغيب . وابن الجراح في الخامس من أماليه ، بلفظ « من ذكرت عنده فنسي الصلاة علي خطيء طريق الجنة » والرشيد العطار وقال إسناده حسن وأبو موسى المديني في الترغيب له وقال هذا الحديث يروى عن جماعة منهم علي بن أبي طالب وابن عباس ، وأبو أمامة وأم سلمة .

(٢) قال السخاوي : والحديث غريب ، ورجاله رجال الصحيح ، لكن فيهم رجل مبهم لا أعرفه .

وهذا الأصل قد رواه عن النبي ﷺ أبو سعيد الخدري ، وأبو هريرة رضي الله عنهما[1] .

١٠٠ ـ وأما حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه فقال ابن شاهين : حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث حدثنا علي بن الحسين المكتب حدثنا إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي حدثنا فطر بن خليفة عن أبي الطفيل عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **من صلى علي كنت شفيعه يوم القيامة** »[2] .

١٠١ ـ وقال ابن أبي داود أيضاً « حدثنا علي بن الحسين حدثنا إسماعيل بن يحيى حدثنا فطر بن خليفة عن أبي الطفيل عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يقول : « **إن الله عزّ وجلّ قد وهب لكم ذنوبكم عند الاستغفار فمن استغفر بنية صادقة غفر له ومن قال لا إله إلا الله رجح ميزانه ومن صلى علي كنت شفيعه يوم القيامة** » .

١٠٢ ـ وأما حديث عائشة رضي الله عنها فقال إبراهيم بن رشيد بن مسلم حدثنا عمر بن حبيب القاضي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « **ما من عبد صلى عليّ صلاة إلا عرج بها ملك حتى يجيء بها وجه الرحمن عزّ وجلّ فيقول ربنا تبارك وتعالى : اذهبوا بها إلى قبر عبدي تستغفر لصاحبها وتقر بها عينه** »[3] .

١٠٣ ـ وقال أبو نعيم أخبرنا عبد الله بن جعفر أخبرنا إسماعيل بن عبد الله حدثنا

---

(١) وأبو أمامة رواه الطبراني في الدعاء والمعجم الكبير بسند رجاله ثقات وجابر بن عبد الله . رواه أبو داود الطيالسي ومن طريقه البيهقي في الشعب والضياء في المختارة . وأخرجه النسائي في اليوم والليلة ورجاله رجال الصحيح على شرط مسلم . كذا قال السخاوي .

(٢) قال السخاوي : رواه أبو حفص بن شاهين في الترغيب وغيره وابن بشكوال من طريقه . وفي إسناده . إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي ضعيف جداً . اتفقوا على تركه .

(٣) قال السخاوي : أخرجه أبو علي بن البناء . والديلمي في مسند الفردوس وفي سنده عمر بن حبيب القاضي ، ضعفه النسائي وغيره.

عبد الرحمن بن هانىء حدثنا أبو مالك ـ هو عبد الملك بن حسين ـ عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله ﷺ : « **من صلى عليّ صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى علي فليكثر عبد أو يقل** »[1] .

١٠٤ ـ وأما حديث عبد الله بن عمرو فقال أبو داود في سننه حدثنا محمد ـ يعني ابن سلمة ـ حدثنا ابن وهب عن ابن لهيعة ، وحيوة ، وسعيد بن أبي أيوب عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص . أنه سمع النبي ﷺ يقول : « **إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليّ فإنه من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه عشراً ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تبتغى إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة** » .

ورواه مسلم عن محمد بن سلمة .

١٠٥ ـ وله حديث آخر موقوف ذكره عبد الله بن أحمد حدثنا أبي حدثنا يحيى بن إسحاق حدثنا ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن عبد الله ـ وفي نسخة عبد الرحمن بن شريح الخولاني ـ قال : سمعت أبا قيس مولى عمرو بن العاص يقول : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : « من صلى على رسول الله ﷺ صلاة صلى الله عليه وملائكته بها سبعين صلاة فليقل من ذلك أو ليكثر » كذا رواه الإمام أحمد رحمه الله تعالى موقوفاً ذكره أبو نعيم عن أحمد بن جعفر عن عبد الحميد عن أبيه[2] .

١٠٦ ـ وله حديث آخر موقوف رواه الحافظ أبو موسى المديني من حديث

---

(١) قال السخاوي : رواه الضياء المقدسي من طريق أبي نعيم . وأبو بكر الشافعي في فوائده المعروفة بالغيلانيات . والرشيد العطار في الأربعين له . وفي سنده عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف مع أنه قد اختلف عليه فيه وقد ذكره السخاوي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه ابن أبي عاصم والطبراني وفي سنده يحيى بن عبد الحميد الحماني ضعيف .

(٢) قال السخاوي : رواه أحمد وابن زنحوية بإسناد حسن وحكمه الرفع إذ لا مجال فيه للاجتهاد حكم .

محمد بن أبي العوام عن أبيه حدثنا إبراهيم بن سليمان أبو إسماعيل المؤدب عن سعيد بن معروف عن عمرو بن قيس أو ابن أبي قيس عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو قال : « من كانت له إلى الله حاجة فليصم الأربعاء والخميس والجمعة . فإذا كان يوم الجمعة تطهر وراح إلى المسجد ، فتصدق بصدقة - قلت أو كثرت - فإذا صلى الجمعة قال : اللهم أني أسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم[١] الذي لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الذي ملأت عظمته السموات والأرض الذي[٢] عنت له الوجوه . وخشعت له الأصوات[٣] ووجلت القلوب من خشيته : أن تصلي على محمد ﷺ وأن تعطيني حاجتي وهي كذا وكذا فإنه . يستجاب له إن شاء الله تعالى » قال وكان يقول : « لا تعلموا سفهاءكم لئلا يدعوا به في مأثم أو قطيعة رحم » .

١٠٧ - وأما حديث أبي الدرداء فقال الطبراني في المعجم الكبير حدثنا محمد بن علي بن حبيب الطرائفي الرقي حدثنا محمد بن علي بن ميمون حدثنا سليمان بن عبد الله الرقي حدثنا بقية بن الوليد عن إبراهيم بن محمد بن زياد قال : سمعت خالد بن معدان يحدث عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلّى الله تعالى عليه وسلم : « **من صلّى عليّ حين يصبح عشراً وحين يمسي عشراً أدركته شفاعتي**»[٤] .

١٠٨ - قال الطبراني : حدثنا يحيى بن أيوب العلاف حدثنا سعيد بن أبي مريم عن خالد بن زيد عن سعيد بن أبي هلال عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : « **أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة فإنه يوم مشهود تشهده الملائكة ، ليس من عبد**

---

(١) عند السخاوي : « باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم . أسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم ».

(٢) عند السخاوي « وأسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي عنت له » الخ .

(٣) عند السخاوي « خشعت له الأبصار ».

(٤) قال السخاوي : رواه الطبراني بإسنادين أحدهما جيد لكن فيه انقطاع لأن خالداً لم يسمع من أبي الدرداء، وأخرجه ابن أبي عاصم وفيه ضعف .

يصلي عليّ إلا بلغني صوته حيث كان » قلنا : وبعد وفاتك ؟ قال : **« وبعد وفاتي ، إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء »**(١) .

وأما حديث سعيد بن عمير الأنصاري عن أبيه عمير البدري(٢) .

١٠٩ ـ فقال عبد الباقي بن قانع ، حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله بن صالح بن شيخ بن عميرة قال : حدثني محمد بن هشام حدثنا محمد بن ربيعة الكلابي عن أبي الصباح البهري حدثنا سعيد بن عمير عن أبيه قال ، قال رسول الله ﷺ : **« من صلى علي صادقاً من نفسه صلى الله عليه عشر صلوات ورفعه عشر درجات وكتب له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات »**(٣) .

---

(١) ذكره الحافظ المنذري في الترغيب، وقال : رواه ابن ماجه بإسناد جيد .

(٢) هو عمير بن نيار الأنصاري قيل ، ابن أخي أبي بردة بن نيار . روى عنه ابنه، وسعيد مختلف في حديثه ، ذكره ابن الأثير في أسد الغابة وساق حديثه هذا بلفظ « من صلى علي من أمتي مخلصاً من قلبه » وكذا ساقه السخاوي بهذا اللفظ .

(٣) قال السخاوي : رواه النسائي في اليوم والليلة ، وأبو نعيم في الحلية ، وأبو القاسم في الترغيب ، والبزار في مسنده؛ وقد اختلف فيه على أحد رواته أبي الصباح سعيد بن سعيد ، فقيل ، عنه هكذا ، وقيل ، عنه عن سعيد بن عمير عن أبيه والرواية الأولى أشبه .

الباب الثاني
في المراسيل والموقوفات

فمنها ما رواه إسماعيل في كتابه :

١١٠ ـ حدثنا عبد الرحمن بن واقد العطار حدثنا هشيم حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن يزيد الرقاشي قال : « إن ملكاً موكلاً يوم الجمعة من صلى على النبي ﷺ يبلغ النبي ﷺ يقول : إن فلاناً من أمتك يصلي عليك » هذا موقوف .

وقال إسماعيل حدثنا سلم حدثنا مبارك عن الحسن عن النبي ﷺ قال : « **أكثروا عليّ الصلاة يوم الجمعة** » .

وقال إبراهيم بن الحجاج حدثنا وهيب عن أيوب قال : « بلغني ـ والله أعلم ـ أن ملكاً موكل بكل من صلّى على النبي ﷺ حتى يبلغه النبي ﷺ » .

١١١ ـ حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل قال : « جئت أسلم على النبي ﷺ وحسن بن حسين رضي الله عنه يتعشى في بيت عند النبي ﷺ فدعاني . فجئته ، فقال : ادن فتعش ، قال : قلت : لا أريده . قال لي : ما لي رأيتك وقفت؟ قال : وقفت أسلم على النبي ﷺ، قال ، إذا دخلت المسجد فسلم عليه ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : « **صلوا في بيوتكم ولا تجعلوا بيوتكم مقابر ، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم** » .

١١٢ ـ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا جرير بن حازم قال ، سمعت الحسن

يقول ، قال رسول الله ﷺ : « **بحسب امرىء من البخل أن اذكر عنده فلا يصلي على النبي ﷺ** ».

١١٣ ـ حدثنا سليم بن سليمان الضبي حدثنا أبو حرة عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : « **كفى به شحاً أن يذكرني قوم فلا يصلون علي ﷺ** » .

١١٤ ـ حدثنا عارم حدثنا جرير عن الحسن رفعه : «**أكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة** » .

١١٥ ـ حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا سليمان بن بلال عن جعفر عن أبيه رفعه إلى النبي ﷺ : « **من نسي الصلاة علي خطىء طريق الجنة** » .

١١٦ ـ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال : قال عمرو عن محمد بن علي بن حسين قال : قال رسول الله ﷺ : « **من نسي الصلاة علي خطىء طريق الجنة** » .

١١٧ ـ قال سفيان قال رجل بعد عمرو ، سمعت محمد بن علي يقول قال رسول الله ﷺ : « **من ذكرت عنده فلم يصل علي خطىء طريق الجنة** » ثم سمى سفيان الرجل فقال : هو بسام وهو الصيرفي .

١١٨ ـ حدثنا سليمان بن حرب ، وعارم قالا حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن محمد بن علي يرفعه « من نسي الصلاة عليّ خطىء طريق الجنة » .

١١٩ ـ حدثنا إبراهيم بن الحجاج حدثنا وهيب عن جعفر عن أبيه أن النبي ﷺ قال : « **من ذكرت عنده فلم يصلِّ علي فقد خطىء طريق الجنة** » .

١٢٠ ـ حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا عمر بن علي بن أبي بكر الجشمي عن صفوان بن سليم عن عبيد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « **من صلى علي أو سأل الله لي الوسيلة حلت عليه شفاعتي يوم القيامة** » .

١٢١ ـ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن سلمة حدثنا سعد الجريري عن

يزيد بن عبد الله أنهم كانوا يستحبون أن يقولوا : « اللهم صلي على محمد النبي الأمي عليه السلام ».

١٢٢ ـ حدثنا عاصم بن علي المسعودي عن عون بن عبد الله عن ابن فاختة عن الأسود عن عبد الله أنه قال : « إذا صليتم على النبي ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه ، قالوا فعلمنا ، قال قولوا : اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك . قائد الخير وإمام الخير ، ورسول الرحمة ، اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد »[١] .

١٢٣ ـ حدثنا يحيى الحماني حدثنا هشيم حدثنا أبو بلج حدثنا يونس مولى هشام قال قلت لعبد الله بن عمرو ، أو ابن عمر كيف الصلاة على النبي ﷺ ؟ فقال : « اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المسلمين وإمام المتقين ، وخاتم النبيين عبدك ورسولك إمام الخير ، وقائد الخير . اللهم ابعثه يوم القيامة مقاماً محموداً يغبطه الأولون والآخرون وصلِّ على محمدُ وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم »[٢] .

١٢٤ ـ أخبرنا محمود بن خداش أخبرنا جرير عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم قال : « قالوا يا رسول الله : قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك ؟ قال : « قولوا : **اللهم صلِّ على محمد عبدك ورسولك وأهل بيته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد** » .

---

(١) ذكر السخاوي في القول البديع له عدة ألفاظ من عدة طرق مختصرة ومطولة .

(٢) ذكره السخاوي عن عبد الله بن عمرو قال؛ رواه ابن منيع في مسنده وسبطه والبغوي في فوائده؛ ومن طريقه النميري بسند ضعيف.

١٢٥ ـ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا السري بن يحيى قال سمعت الحسن قال: «لما نزلت ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً﴾ قالوا: يا رسول الله هذا السلام قد علمنا كيف هو، فكيف تأمرنا أن نصلي عليك ؟ قال : « تقولون اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد كما جعلتها على إبراهيم إنك حميد مجيد » .

١٢٦ ـ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا عمرو بن مسافر حدثني شيخ من أهلي قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : « ما من دعوة لا يصلى على النبي ﷺ قبلها إلا كانت معلقة بين السماء والأرض » .

١٢٧ ـ وفي الترمذي من حديث النضر بن شميل عن أبي قرة الأسدي عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال ، « إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك ﷺ »(١) .

وقد روى مرفوعاً والموقوف أصح .

١٢٨ ـ وروى عبد الكريم بن عبد الرحمن الخزاز عن أبي إسحاق السبيعي عن الحارث عن علي رضي الله عنه أنه قال : « ما من دعاء إلا بينه وبين السماء حجاب حتى يصلي على محمد ﷺ فإذا صلى على النبي ﷺ انخرق الحجاب واستجيب الدعاء وإذا لم يصل على النبي ﷺ لم يستجب الدعاء »(٢) هذا هو الصواب موقوف . ورفعه سلام الخزاز ، وعبد الكريم بن مالك الجزار عن أبي إسحاق عن الحارث .

وقال القاضي إسماعيل : حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني

---

(١) قال السخاوي : رواه إسحاق بن راهويه، وهو عند الترمذي من طريقه، وابن بشكوال، وفي سنده من لا يعرف قال ، وحكمه حق المرفوع وأيضاً ففي المرفوع من حديث فضالة بن عبيد وغيره ما يدل على رفعه.

(٢) قال السخاوي : رواه البيهقي في الشعب ، وأبو القاسم التيمي ، وابن أبي شريح ، وابن بشوال، وغيرهم من رواية الحارث الأعور، وقد ضعفه الجمهور؛ ويروى عن أحمد بن صالح توثيقه؛ وأخرجه البيهقي في الشعب، والطبراني في الأوسط من رواية الحارث، وعاصم بن ضمرة كلاهما عن علي.

أبي عن قتادة عن عبد الله بن الحارث « أن أبا حكيمة[1] معاذاً كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت ».

١٢٩ ـ حدثنا معاذ بن أسد حدثنا عبد الله بن المبارك أنا ابن لهيعة حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن نبيه بن وهب أن كعباً دخل على عائشة رضي الله عنها فذكروا رسول الله ﷺ فقال كعب : « ما من فجر يطلع إلا نزل سبعون ألفاً من الملائكة حتى يحفوا بالقبر يضربون بأجنحتهم القبر ويصلون على النبي ﷺ ، حتى إذا أمسوا عرجوا وهبط سبعون ألفاً حتى يحفوا بالقبر يضربون بأجنحتهم ، فيصلون على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعون ألفاً بالليل وسبعون ألفاً بالنهار حتى إذا انشقت عنه الأرض خرج في سبعين ألفاً من الملائكة يزفون » .

١٣٠ ـ حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام الدستوائي حدثنا حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن علقمة أن ابن مسعود ، وأبا موسى ، وحذيفة خرج عليهم الوليد بن عقبة قبل العيد يوماً فقال لهم : « إن هذا العيد قد دنا فكيف التكبير ؟ قال عبد الله : تبدأ فتكبر تكبيرة تفتح بها الصلاة ، وتحمد ربك وتصلي على النبي ﷺ، ثم تدعو وتكبر ، وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تقرأ ، ثم تكبر وتركع ثم تقوم فتقرأ وتركع ، وتحمد ربك ، وتصلي على النبي ﷺ محمّد ، ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر ، وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر ، وتفعل مثل ذلك ثم تركع » فقال حذيفة ، وأبو موسى : صدق أبو عبد الرحمن[2] .

١٣١ ـ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن أبي بكر

---

(١) في القول البديع (وأبو حليمة) وكذلك هو باللام عند محمد بن نصر في كتاب الوتر ص ١٣٦ .

(٢) قال السخاوي : وإسناده صحيح ، وهو عند ابن أبي الدنيا في كتاب العيد له من حديث علقمة عن ابن مسعود ، وبه تمسك أبو حنيفة ، وأحمد في إحدى الروايتين عنه في الموالاة بين الفرائض، وأبو حنيفة فقط في تكبيرات العيد الزوائد ثلاثاً ثلاثاً والشافعي ، وأحمد في حمد الله والصلاة على النبي ﷺ بين التكبيرات ، وأما مالك فلم يأخذ به أصلاً ، ووافقه أبو حنيفة على استحباب سرد التكبيرات من غير ذكر فيها .

قال : « كنا بالخيف ومعنا عبد الله بن أبي عتبة[1] فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ ودعا بدعوات ؛ ثم قام فصلى ».

١٣٢ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حدثنا عبد الله بن عبد الله الأموي عن صالح بن محمد بن زائدة قال : سمعت القاسم بن محمد يقول : « كان يستحب للرجل إذا فرغ من تلبيته أن يصلي على النبي ﷺ »[2] .

١٣٣ ـ حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا سيف بن عمر التيمي عن سليمان العبسي عن علي بن حسين قال : قال علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه : « إذا مررتم بالمساجد فصلوا على النبي ﷺ ».

١٣٤ ـ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت سعيد بن جران قال قلت لعلقمة : ما أقول إذا دخلت المسجد ؟ قال : تقول صلى الله وملائكته على محمد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته .

١٣٥ ـ حدثنا عارم بن الفضل حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا زكريا عن الشعبي عن وهب بن الأجدع قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول : « إذا قدمتم فطوفوا بالبيت سبعاً ، وصلوا عند المقام ركعتين ثم ائتوا الصفا فقوموا عليه من حيث ترون البيت فكبروا سبع تكبيرات بين كل تكبيرتين حمد لله وثناء عليه وصلاة على النبي ﷺ ومسألة لنفسك وعلى المروة مثل ذلك[3] .

١٣٦ ـ حدثنا عبد الرحمن بن واقد العطار حدثنا هشيم أخبرنا العوام بن حوشب حدثني رجل من بني أسد عن عبد الرحمن بن عمرو قال : من صلى على النبي ﷺ

---

(١) عند السخاوي : عبد الله بن عتبة .

(٢) قال السخاوي : رواه الدارقطني ، والشافعي ، وإسماعيل القاضي وإسناده ضعيف ، وهو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق كان من فقهاء المدينة.

(٣) قال السخاوي : أخرجه البيهقي وإسماعيل القاضي وأبو ذر الهروي وإسناده قوي وصححه شيخنا وهو عند سعيد بن منصور بمعناه ولفظه عند السخاوي « إذا قدم الرجل منكم حاجاً فليطف بالبيت سبعاً» الحديث.

كتب الله له عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات .

١٣٧ ـ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن يعقوب بن زيد بن طلحة التيمي قال : قال رسول الله ﷺ : « **أتاني آت من ربي فقال : ما من عبد يصلي عليك صلاة إلاَّ صلَّى الله عليه بها عشراً** »، فقام إليه رجل فقال : يا رسول الله اجعل نصف دعائي لك ، قال : « **إن شئت أكثر** »، قال : أجعل ثلثي دعائي لك ؟ قال : « **إن شئت** ». قال : أجعل دعائي كله لك . قال : « **إذن يكفيك الله هم الدنيا وهم الآخرة** »، فقال شيخ كان بمكة يقال له منيع : سفيان عمن أسنده؟ فقال: لا أدري[1] .

١٣٨ ـ حدثنا عبد الرحمن بن واقد العطار حدثنا هشيم حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن يزيد الرقاشي قال : « إن ملكاً موكل يوم الجمعة بمن صلى على النبي ﷺ يبلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول إن فلاناً من أمتك يصلي عليك »[2] .

١٣٩ ـ وقال علي بن المديني : حدثنا سفيان حدثني معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول : « اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى ، وارفع درجته العليا واعطه سؤاله في الآخرة والأولى ، كما أتيت إبراهيم وموسى عليهما الصلاة والسلام » .

١٤٠ ـ وقال إسماعيل : حدثنا عاصم بن علي ، وحفص بن عمر ، وسليمان بن حرب قالوا : حدثنا شعبة عن سليمان عن ذكوان عن أبي سعيد قال : « ما من قوم يقعدون ثم يقومون لا يصلون على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إلا كان عليهم يوم القيامة حسرة وإن دخلوا الجنة يرون الثواب » وهذا لفظ حفص .

---

(١) ذكره السخاوي وفيه « ما شئت » بدل « إن شئت » في المواضع كلها، ثم قال. أخرجه إسماعيل القاضي، ويعقوب بن زيد من صغار التابعين فحديثه مرسل ومعضل، وأفادت هذه الرواية التصريح بالمراد فلا يحتاج إلى تأويل كما سأبينه في الفصل الرابع من هذا الباب اهـ يعني المراد من قوله في حديث أبي ذر « اجعل لك من صلاتي» المراد به الدعاء.

(٢) قال السخاوي: رواه بقي بن مخلد ومن طريقه ابن بشكوال وأخرجه سعيد بن منصور في سننه، وإسماعيل القاضي لكن بدون يوم الجمعة.

الباب الثالث

في بيان معنى الصلاة على النبي ﷺ والصلاة على آله وتفسير الآل . ووجه تشبيه الصلاة على النبي ﷺ بالصلاة على إبراهيم وآله من بين سائر الأنبياء ، وختم الصلاة بالاسمين الخاصين وهما « الحميد المجيد » وفي بيان معنى السلام عليه . والرحمة والبركة . ومعنى اللهم ، ومعنى اسمح « محمد » ﷺ

فهذه عشرة فصول :

الفصل الأول

في افتتاح صلاة المصلي بقول « اللهم » ومعنى ذلك

لا خلاف أن لفظة « اللهم » معناها « يا الله » ولهذا لا تستعمل إلا في الطلب . فلا يقال ، اللهم غفور رحيم بل يقال : اغفر لي وارحمني .

واختلف النحاة في الميم المشددة من آخر الإسم .

فقال سيبويه : زيدت عوضاً من حرف النداء ، ولذلك لا يجوز عنده الجمع بينهما في اختيار الكلام فلا يقال « يا اللهم » إلا فيما ندر كقول الشاعر :

إني إذا ما حدث ألما   أقول يا اللهم يا اللهما

ويسمى ما كان من هذا الضرب عوضاً إذ هو في غير محل المحذوف فإن كان في محله سمى بدلاً كالألف في « قام » و « باع » فإنها بدل عن الواو والياء .

ولا يجوز عنده أن يوصف هذا الأسم أيضاً فلا يقال « اللهم الرحيم ارحمني » ولا يبدل منه .

والضمة التي على الهاء ضمة الاسم المنادى المفرد وفتحت الميم لسكونها وسكون الميم التي قبلها . وهذا من خصائص هذا الاسم ، كما اختص بالتاء في القسم ، وبدخول حرف النداء عليه مع لام التعريف ، وبقطع همزة وصله في النداء . وتفخيم لامه وجوباً غير مسبوقة بحرف اطباق .

هذا ملخص مذهب الخيل وسيبويه .

وقيل : الميم عوض عن جملة محذوفة . والتقدير « يا الله أمنا بخير » أي اقصدنا ثم حذف الجار والمجرور وحذف المفعول فتبقى في التقدير « يا الله أم » ثم حذف الهمزة لكثرة دوران هذا الاسم في الدعاء على ألسنتهم فبقي « يا اللهمَّ » وهذا قول الفراء .

وصاحب هذا القول يجوز دخول « يا » عليه ويحتج بقول الشاعر :

« يا اللهم ما أردد علينا سحا مسلما »

وبالبيت المتقدم وغيرهما .

ورد البصريون هذا بوجوه .

أحدها : أن هذه تقادير لا دليل عليها ولا يقتضيها القياس فلا يصار إليها بغير دليل :

الثاني : أن الأصل عدم الحذف فتقدير هذه المحذوفات الكثيرة خلاف الأصل .

الثالث : أن الداعي بهذا قد يدعو بالشر علىّ نفسه وعلى غيره فلا يصح هذا التقدير فيه .

الرابع : أن الاستعمال الشائع الفصيح يدل على أن العرب لم تجمع بين « يا » و« اللهم » ولو كان أصله ما ذكره الفراء لم يمتنع الجمع بل كان استعماله فصيحاً شائعاً والأمر بخلافه .

الخامس : أنه لا يمتنع أن يقول الداعي « اللهم أمنا بخير » ولو كان التقدير كما ذكره لم يجز الجمع بينهما لما فيه من الجمع بين العوض والمعوض عنه .

السادس : أن الداعي بهذا الاسم لا يخطر ذلك بباله وإنما تكون عنايته مجردة إلى المطلوب بعد ذكر الاسم .

السابع : أنه لو كان التقدير ذلك لكان « اللهم » جملة تامة يحسن السكوت عليها لاشتمالها على الاسم المنادى وفعل الطلب ، وذلك باطل .

الثامن : أنه لو كان التقدير ما ذكره لكتب فعل الأمر وحده ولم يوصل بالاسم المنادى كما يقال « يا الله قه » و« يا زيد عه » «ويا عمرو فه » لأن الفعل لا يوصل بالاسم الذي قبله حتى يجعلا في الخط كلمة واحدة هذا لا نظير له في الخط . وفي الاتفاق على وصل الميم باسم الله دليل على أنها ليست بفعل مستقل .

التاسع : أنه لا يسوغ ولا يحسن في الدعاء أن يقول العبد « اللهم أمني بكذا بل هذا مستكره اللفظ والمعنى ، فإنه لا يقال ، اقصدني بكذا إلا لمن كان يعرض له الغلط والنسيان ، فيقول له : اقصدني ، وأما من كان لا يفعل إلا بإرادته ولا يضل ولا ينسى فلا يقال له : اقصد كذا .

العاشر : أنه يسوغ استعمال هذا اللفظ في موضع لا يكون بعده دعاء كقوله ﷺ في الدعاء « اللهم لك الحمد وإليك المشتكى ، وأنت المستعان . وبك المستغاث ، وعليك التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بك » وقوله : « اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ، وأن محمداً عبدك ورسولك » وقوله تعالى (٣ : ٢٦) ﴿ **قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزّع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء** ﴾) الآية . وقوله (٣٩ : ٤٦) ﴿ **قل اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون** ﴾ وقول النبي ﷺ في ركوعه وسجوده : « **سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ، اللهم اغفر لي** » فهذا كله لا يسوغ فيه التقدير الذي ذكروه والله أعلم .

وقيل : زيدت الميم للتعظيم والتفخيم . كزيادتها في « زرقم » لشديد الزرقة « وابنم » في الابن وهذا القول صحيح ممكن يحتاج إلى تتمة . وقائله لحظ معنى صحيحاً لا بد من بيانه.

وهو أن الميم تدل على الجمع وتقتضيه ، ومخرجها يقتضي ذلك . وهذا أمطرد على صل من أثبت المناسبة بين اللفظ والمعنى ، كما هو مذهب أساطين العربية ، وعقد له أبو الفتح بن جني باباً في الخصائص ، وذكره عن سيبويه واستدل عليه بأنواع من تناسب اللفظ والمعنى ، ثم قال : ولقد مكثت برهة يرد على اللفظ لا أعلم موضوعه ، وآخذ معناه من قوة لفظه ، ومناسبة تلك الحروف لذلك المعنى ثم اكشف فأجده كما فهمته أو قريباً منه . فحكيت لشيخ الإسلام هذا عن ابن جني فقال : وأنا كثيراً ما يجري لي ذلك ، ثم ذكر لي فصلاً عظيم النفع في التناسب بين اللفظ والمعنى ومناسبة الحركات لمعنى اللفظ ، وأنهم في الغالب يجعلون الضمة التي هي أقوى الحركات للمعنى الأقوى ، والفتحة خفيفة للمعنى الخفيف ، والمتوسطة للمتوسط ، فيقولون « عز يعز » بفتح العين إذا صلب « وأرض عزاز » صلبة ويقولون « عزيعز » بكسرها إذا امتنع والممتنع فوق الصلب ، فقد يكون الشيء صلباً ولا يمتنع على كاسره ثم يقولون: «عزه يعزه» إذا غلبه : قال الله تعالى في قصة داود : (وعزني في الخصاب) والغلبة أقوى من الامتناع ، إذ قد يكون الشيء ممتنعاً في نفسه متحصناً عن عدوه ولا يغلب غيره ، فالغالب أقوى من الممتنع فأعطوه أقوى الحركات والصلب أضعف من الممتنع فأعطوه أضعف الحركات والممتنع المتوسط بين المرتبتين فأعطوه حركة الوسط .

ونظير هذا قولهم « ذبح » بكسر أوله للمحل المذبوح و« ذبح » بفتحه لنفس الفعل ولا ريب أن الجسم أقوى من العرض فأعطوا الحركة القوية للقوي ، والضعيفة للضعيف وهو مثل قولهم (نهب) و(نهب) بالكسر للمنهوب وبالفتح للفعل وكقولهم : (ملء) (ملء) بالكسر لما يملأ الشيء وبالفتح للمصدر الذي هو الفعل وكقولهم : (حمل) و(حمل) فبالكسر لما كان قوياً مثقلاً لحامله على ظهره أو رأسه أو غيرهما من أعضائه ، والحمل بالفتح لما كان خفيفاً غير مثقل لحامله كحمل

الحيوان ، وحمل الشجرة به أشبه ففتحوه ، وتأمل هذا في الحب والحب فجعلوا المكسور الأول لنفس المحبوب ومضمونه للمصدر إيذاناً بخفة المحبوب على قلوبهم ، ولطف موقعه من أنفسهم وحلاوته عندهم ، وثقل حمل الحب ولزومه كما يلزم الغريم غريمه . ولهذا يسمى غراماً ، ولهذا كثر وصفهم لتحمله بالشدة والصعوبة ، وإخبارهم بأن أعظم المخلوقات وأشدها من الصخر والحديد ونحوهما لو حمله لذاب من حمله ولم يستقل به كما هو كثير في أشعار المتقدمين والمتأخرين وكلامهم ، فكان الأحسن أن يعطوا المصدر هنا الحركة القوية والمحبوب الحركة التي هي أخف منها ، ومن هذا قولهم : (قبض) بسكون وسطه للفعل و(قبض) بتحريكه للمقبوض ، والحركة أقوى من السكون . والمقبوض أقوى من المصدر ونظيره (سبق) بالسكون للفعل و (سبق) بالفتح للمال المأخوذ في هذا العقد ، وتأمل قولهم : (دار دوراناً ، وفارت القدر فوراناً ، وغلت غلياناً) كيف تابعوا بين الحركات في هذه المصادر لتتابع حركة المسمى فطابق اللفظ المعنى ، وتأمل قولهم : (حجر وهواء) كيف وضعوا للمعنى الثقيل الشديد هذه الحروف الشديدة ووضعوا للمعنى الخفيف هذه الحروف الهوائية التي هي من أخف الحروف :

وهذا أكثر من أن يحاط به وإن مد الله في العمر وضعت فيه كتاباً مستقلاً إن شاء الله تعالى .

ومثل هذه المعاني يستدعي لطاقة ذهن ورقة طبع ولا تتأتى مع غلظ القلوب والرضى بأوائل مسائل النحو والتصريف دون تأملها وتدبرها ، والنظر إلى حكمة الواضع ومطالعة ما في هذه اللغة الباهرة من الأسرار التي تدق على أكثر العقول وهذا باب ينبه الفاضل على ما وراءه (ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور) وانظر إلى تسميتهم الغليظ الجافي (بالعتل) و(الجعظري) و(الجواظ) كيف تجد هذه الألفاظ تنادي على ما تحتها من المعاني ، وأنظر إلى تسميتهم الطويل (بالعشنق) وتأمل إقتضاء هذه الحروف ومناسبتها لمعنى الطويل وتسميتهم القصير (بالبحتر) وموالاتهم من بين ثلاث فتحات في اسم الطويل وهو (العشنق) وإتيانهم بضمتين بينهما سكون في (البحتر) كيف يقتضي اللفظ الأول انفتاح الفم وانفراج آلات النطق

وامتدادها وعدم ركوب بعضها بعضاً ، وفي اسم (البحتر) الأمر بالضد.

وتأمل قولهم : طال الشيء فهو طويل وكبر فهو كبير فإن زاد طوله قالوا طوالاً وكباراً فأتوا بالألف التي هي أكثر مداً وأطول من الياء في المعنى الأطول فإن زاد كبر الشيء وثقل موقعه من النفوس ثقلوا اسمه فقالوا « كباراً » بشد الباء :

ولو أطلقنا عنان القلم في ذلك لطال مداه واستعصى على الضبط فلنرجع إلى ما جرى الكلام بسببه فنقول :

الميم حرف شفهي يجمع الناطق به شفتيه فوضعته العرب علماً على الجمع ، فقالوا للواحد : « أنت » فإذا جاوره إلى الجمع قالوا « أنتم »، وقالوا للواحد الغائب «هو» فإذا جاوزوه إلى الجمع قالوا «هم» وكذلك في المتصل يقولون: ضربت، وضربتم ، وإياك ، وإياكم ، وإياه ، وإياهم ، ونظائره نحو به وبهم ، ويقولون للشيء الأزرق أزرق فإذا اشتدت زرقته واجتمعت واستحكمت قالوا زرقم ، ويقولون للكبير الأست ستهم .

وتأمل الألفاظ التي فيها الميم كيف نجد الجمع معقوداً بها مثل « لم الشيء يلمه » إذا جمعه ، ومنه « لم الله شعثه » أي جمع ما تفرق من أموره ومنه قولهم « دار لمومة » أي تلم الناس وتجمعهم ومنه « الأكل اللم » جاء في تفسيرها يأكل نصيبه ونصيب صاحبه ، وأصله من « اللم » وهو الجمع كما يقال : « لفه يلفه » ومنه « ألم بالشيء » إذا قارب الاجتماع به والوصول به ومنه « اللمم » هو مقاربة الاجتماع بالكبائر ، ومنه « اللمة » وهي النازلة التي تصيب العبد ، ومنه « اللمة » وهي الشعر الذي قد اجتمع وتقلص حتى جاوز شحمة الأذن ، ومنه « لم الشيء » وما تصرف منها ومنه « بدر التم » إذا كمل واجتمع نوره ومنه « التوأم » للولدين المجتمعين في بطن ومنه الأم وأم الشيء أصله الذي تفرع منه فهو الجامع له وبه سميت مكة أم القرى والفاتحة أم القرآن واللوح المحفوظ أم الكتاب ، قال الجوهري : أم الشيء أصله ومكة أم القرى ، وأم مثواك صاحبة منزلك يعني التي ونأى إليها وتجتمع معها وأم الدماغ الجلدة التي تجمع الدماغ ويقال لها أم الرأس ، وقوله تعالى في الآيات

المحكمات : ﴿ **هن أم الكتاب** ﴾ والأمة الجماعة المتساوية في الخلقة أو الزمان قال تعالى : (٦ :٣٨) ﴿ **وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم** ﴾ وقال النبي ﷺ : « **لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها** » .

ومنه الإمام الذي يجتمع المقتدون به على اتباعه ومنه أم الشيء بأنه إذا جمع قصده وهمه إليه ومنه « رم الشيء يرمه » إذا أصلحه وجمع متفرقه قيل : ومنه سمى الرمان لاجتماع حبه وتضامه .

ومنه « ضم الشيء يضمه » إذا جمعه ، ومنه هم الإنسان وهمومه وهي إرادته وعزائمه التي تجتمع في قلبه .

ومنه قولهم للأسود « أحم » والمحمة السوداء « حممة » و«حمم رأسه» إذا اسود بعد حلقه كله هذا لأن السواد لون جامع للبصر لا يدعه يتفرق . ولهذا يجعل على عيني الضعيف البصر لوجع أو غيره شيء أسود من شعر أو خرقة ليجمع عليه بصره فتقوى القوة الباصرة ، وهذا باب طويل فلنقتصر منه على هذا القدر .

وإذا علم هذا من شأن الميم فهم ألحقوها في آخر هذا الإسم الذي يسأل به الله سبحانه في كل حاجة وكل حال إيذاناً بجميع أسمائه وصفاته ، فإذا قال السائل « اللهم إني أسألك » كأنه قال ادعو الله الذي له الأسماء الحسنى والصفات العلى بأسمائه وصفاته فأني بالميم المؤذنة بالجمع في آخر هذا الاسم إيذاناً بسؤاله تعالى بأسمائه كلها كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « **ما أصاب عبداً قط هم ولا حزن فقال اللهمَّ إني عبدك وابن عبدك ابن أمتك ناصيتي بيدك ماضٍ في حكمك عدل في قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي وغمي إلاَّ أذهب الله همه وغمه ، وأبدله مكانه فرحاً** » قالوا : يا رسول الله أفلا نتعلمهن ؟ قال : « **بل ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن** »[1] .

(١) رواه ابن حبان ، وأحمد، والبزار من حديث ابن مسعود، وأخرجه أيضاً الحاكم وصححه ، وأبو يعلى في =

فالداعي مندوب إلى أن يسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته كما في الاسم الأعظم « **اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الحنان المنان بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم** »[١] .

وهذه الكلمات تتضمن الأسماء الحسنى كما ذكر في غير هذا الموضع . والدعاء ثلاثة أقسام :

أحدها : أن تسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته . وهذا أحد التأويلين في قوله تعالى (٧ : ١٨٠) ﴿ **ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها** ﴾ .

والثاني: أن تسأله بحاجتك وفقرك ، وذلك فتقول أنا العبد الفقير المسكين البائس الذليل المستجير ونحو ذلك .

والثالث: أن تسأل حاجتك ولا تذكر واحداً من الأمرين . فالأول أكمل من الثاني ، والثاني أكمل من الثالث . فإذا جمع الدعاء الأمور الثلاثة كان أكمل .

وهذه عامة أدعية النبي ﷺ وفي الدعاء الذي علمه صديق الأمة[٢] .

ذكر الأقسام الثلاثة فإنه قال في أوله «**ظلمت نفسي كثيراً**» وهذا حال السائل ثم قال: « **وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت** » وهذا حال المسئول ثم قال : « **فاغفر لي** » فذكر حاجته وختم الدعاء باسمين من الأسماء الحسنى تناسب المطلوب وتقتضيه .

وهذا القول الذي اخترناه قد جاء عن غير واحد من السلف .

قال الحسن البصري « اللهم مجمع الدعاء » .

وقال أبو رجاء العطاردي : إن الميم في قوله « اللهم » فيها تسعة وتسعون اسماً من أسماء الله تعالى .

= مسنده قال . في مجمع الزوائد : رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح ، وقد روي بألفاظ أخرى نحو هذه عن أبي موسى الأشعري وغيره.

(١) رواه الإمام أحمد واللفظ له، وابن ماجه ، ورواه أبو داود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم .

(٢) رواه البخاري، ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبي بكر رضي الله عنه.

وقال النضر بن شميل « من قال اللهم فقد دعا الله بجميع أسمائه » .

وقد وجه طائفة هذا القول بأن الميم هنا بمنزلة الواو الدالة على الجمع فإنها من مخرجها فكأن الداعي بها يقول : يا الله الذي اجتمعت له الأسماء الحسنى والصفات العليا ولذلك شددت لتكون عوضاً عن علامة الجمع وهي الواو والنون في « مسلمون » ونحوه .

وعلى الطريقة التي ذكرناها أن نفس الميم دالة على الجمع لا يحتاج إلى هذا .

يبقى أن يقال : فهلا جمعوا بين « يا » وبين هذه الميم على المذهب الصحيح .

فالجواب أن القياس يقتضي عدم دخول حرف النداء على هذا الاسم لمكان الألف واللام منه وإنما احتملوا ذلك فيه لكثرة استعمالهم دعاءه واضطرارهم إليه ، واستغاثتهم به فإما أن يحذفوا الألف واللام منه وذلك لا يسوغ للزومهما له وإما أن يتوصلوا إليه بأي وذلك لا يسوغ لأنها لا يتوصل بها إلا إلى نداء اسم الجنس المحلى بالألف واللام، كالرجل ، والرسول ، والنبي ، وأما في الأعلام فلا ، فخالفوا قياسهم في هذا الاسم لمكان الحاجة ، فلما أدخلوا الميم المشددة في آخره عوضاً عن جميع الأسم جعلوها عوضاً عن حرف النداء ، فلم يجمعوا بينهما والله أعلم .

الفصل الثاني
في بيان معنى الصلاة على النبي ﷺ

وأصل هذه اللفظة يرجع إلى معنيين :

أحدهما : الدعاء والتبريك .

والثاني : العبادة فمن الأول قوله تعالى (٩ : ١٠٣) ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾ وقوله تعالى في حق المنافقين (٩ : ٨٤) ﴿ ولا تصلِّ على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ وقول

النبي ﷺ : « إذا دعي أحدكم إلى الطعام فليجب فإن كان صائماً فليصل »[1] فسر بهما قيل « فليدع لهم بالبركة » وقيل : « يصلي عندهم » بدل أكله .

وقيل « إن الصلاة » في اللغة معناها الدعاء .

والدعاء نوعان : دعاء عبادة ، ودعاء مسألة والعابد داع كما أن السائل داع ، وبهما فسر قوله تعالى (٤٠ : ٦٠) ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ﴾ قيل أطيعوني أثبكم وقيل : سلوني أعطكم ، وفسر بهما قوله تعالى (٢ : ١٨٦) ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان ﴾ .

والصواب : أن الدعاء يعم النوعين ، وهذا لفظ متواطىء لا اشتراك فيه فمن استعماله في دعاء العبادة قوله تعالى (٣٤ : ٢٢) ﴿ قل أدعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ﴾ وقوله تعالى (١٦ : ٢٠) ﴿ والذين يدعون من دون الله لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون ﴾ وقوله تعالى : (٢٥ : ٧٧) ﴿قل ما يعبؤا بكم ربي لولا دعاؤكم﴾ والصحيح من القولين : لولا أنكم تدعونه وتعبدون أي شيء يعبأه بكم لولا عبادتكم إياه فيكون المصدر مضافاً إلى الفاعل ، وقال تعالى : (٧ : ٥٥) ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين . ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها وادعوه خوفاً وطمعاً ﴾ وقال تعالى إخباراً عن أنبيائه ورسله (٢١ : ٩٠) ﴿ إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً ﴾ وهذه الطريقة أحسن من الطريقة الأولى ؛ ودعوى الخلاف في مسمى الدعاء . وبهذا تزول الإشكالات الواردة على اسم الصلاة الشرعية ، هل هو منقول عن موضعه في اللغة فيكون حقيقة شرعية أو مجازاً شرعياً .

فعلى هذا تكون الصلاة باقية على مسماها في اللغة ، وهو الدعاء ، والدعاء دعاء عبادة ، ودعاء مسألة ، والمصلي من حين تكبيره إلى سلامه بين دعاء العبادة ودعاء المسألة فهو في صلاة حقيقة لا مجازاً ، ولا منقولة ، لكن خص اسم الصلاة بهذه العبادة المخصوصة كسائر الألفاظ التي يخصها أهل اللغة والعرف ببعض مسماها

(١) رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة .

كالدابة ، والرأس ، ونحوهما فهذا غاية تخصيص اللفظ وقصره على بعض موضوعه ولهذا لا يوجب نقلاً ولا خروجاً عن موضوعه الأصلي والله أعلم .

فصل
هذه الصلاة من الآدمي

وأما صلاة الله سبحانه فنوعان : عامة ، وخاصة :

أما العامة : فهي صلاته على عباده المؤمنين قال تعالى : (٣٣:٤٣) ﴿ **هو الذي يصلي عليكم وملائكته** ﴾ ومنه دعاء النبي ﷺ بالصلاة على آحاد المؤمنين كقوله : « **اللهم صلِّ على آل أبي أوفى** » وفي حديث آخر أن امرأة قالت له « صلِّ علي وعلى زوجي » . قال : **صلى الله عليك وعلى زوجك**» وسيأتي ذكر هذا الحديث وما شابهه إن شاء الله تعالى .

النوع الثاني : صلاته الخاصة على أنبيائه ورسله خصوصاً على خاتمهم وخيرهم محمد ﷺ .

فاختلف الناس في معنى الصلاة منه سبحانه على أقوال :

أحدها : أنها رحمته .

قال إسماعيل حدثنا نصر بن علي حدثنا محمد بن سواء عن جويبر عن الضحاك قال : صلاة الله رحمته ، وصلاة الملائكة الدعاء :

وقال المبرد : أصل الصلاة الرحمة ، فهي من الله رحمة ومن الملائكة رحمة واستدعاء الرحمة من الله .

وهذا القول هو المعروف عند كثير من المتأخرين .

والقول الثاني : أن صلاة الله مغفرته .

قال إسماعيل ثنا محمد بن أبي بكر ثنا محمد بن سواء عن جويبر عن الضحاك (هو الذي يصلي عليكم) قال : صلاة الله مغفرته وصلاة الملائكة الدعاء .

وهذا القول هو من جنس الذي قبله وهما ضعيفان لوجوه :

أحدها: أن الله سبحانه فرَّق بين صلاته على عباده ورحمته فقال (٢ : ١٥٧) ﴿ وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون ﴾ فعطف الرحمة على الصلاة فاقتضى ذلك تغايرهما ، هذا أصل العطف ، وأما قولهم :

وألفى قولها كذباً وميناً

فهو شاذ نادر لا يحمل عليه أفصح الكلام مع أن المين أخص من الكذب .

الوجه الثاني : أن صلاة الله سبحانه خاصة بأنبيائه ورسله وعباده المؤمنين ، وأما رحمته فوسعت كل شيء ، فليست الصلاة مرادفة للرحمة لكن الرحمة من لوازم الصلاة وموجباتها وثمراتها ، فمن فسرها . بالرحمة فقد فسرها ببعض ثمرتها ومقصودها ، وهذا كثيراً ما يأتي في تفسير ألفاظ القرآن والرسول ﷺ يفسر اللفظة بلازمها وجزء معناها كتفسير الريب بالشك . والشك جزء مسمى الريب ، وتفسير المغفرة بالستر ؛ وهو جزء مسمى المغفرة ، وتفسير الرحمة بإرادة الإحسان ، وهو لازم الرحمة ونظائر ذلك كثيرة قد ذكرناها في أصول التفسير .

الوجه الثالث : أنه لا خلاف في جواز الرحمة على المؤمنين ، واختلف السلف والخلف في جواز الصلاة على غير الأنبياء على ثلاثة أقوال سنذكرها فيما بعد إن شاء الله تعالى . فعلم أنهما ليسا بمترادفين .

الوجه الرابع : أنه لو كانت الصلاة بمعنى الرحمة لقامت مقامها في امتثال الأمر ، وأسقطت الوجوب عند من أوجبها إذا قال : « اللهم ارحم محمداً وآل محمد » وليس الأمر كذلك .

الوجه الخامس : أنه لا يقال لمن رحم غيره ورق عليه فأطعمه أو سقاه أو كساه أنه صلى عليه ، ويقال : إنه قد رحمه .

الوجه السادس : أن الإنسان قد يرحم من يبغضه ويعاديه ، فيجد في قلبه له رحمة ولا يصلي عليه .

الوجه السابع : أن الصلاة لا بد فيها من كلام ، فهي ثناء من المصلي على من يصلي عليه ، وتنويه به ، وإشارة لمحاسنه وما فيه ، وذكره .

ذكر البخاري في صحيحه عن أبي العالية قال : « صلاة الله على رسولـه ثناؤه عليه عند الملائكة » .

وقال إسماعيل في كتابه : حدثنا نصر بن علي حـدثنا خـالد بن يـزيد عن أبي جعفر عن الربيع بن أنس عن أبي العالية (إن الله وملائكته يصلون على النبي) قال صلاة الله عزّ وجلّ ثناؤه عليه ، وصلاة الملائكة عليه الدعاء .

الوجه الثامن : إن الله سبحانه فرق بين صلاته وصـلاة ملائكتـه وجمعهما في فعل واحد ، فقال : ﴿ **إن الله وملائكته يصلون على النبي** ﴾ وهذه الصلاة لا يجوز أن تكون هي الرحمة ، وإنما هي ثناؤه سبحانه وثناء ملائكته عليه ، ولا يقال الصلاة لفظ مشترك ويجوز أن يستعمل في معنييه معاً لأن في ذلك محاذير متعددة :

أحدها : أن الاشتراك خلاف الأصل ، بل لا يعلم أنه وقع في اللغة من واضع واحد ، كما نص على ذلك أئمة اللغة منهم المبرد ، وغيره وإنما يقع وقوعاً عارضـاً إتفاقياً بسبب تعدد الواضعين ، ثم تختلط اللغة فيعرض الاشتراك .

الثاني : أن الأكثرين لا يجوزون استعمال اللفظ المشترك في معنييه لا بطريق الحقيقة ولا بطريق المجاز وما حكى عن الشـافعي رضي الله عنه من تجـويزه ذلـك فليس بصحيح عنه وإنما أخذ من قوله «إذا أوصى لمواليه وله موال من فوق ومن أسفل تناول جميعهم » فظن من ظن أن لفظ « المـولى » مشترك بينهمـا ، وأنه عنـد التجرد يحمـل عليهما وهـذا ليس بصحيح فـإن لفظ « المـولى » من الألفـاظ المتـواطئـة ، فالشافعي ، وأحمد رضي الله عنهما ـ في ظاهر مذهبه ـ يقولان بدخول نوعي الموالي في هذا اللفظ . وهو عنده عام متواطىء لا مشترك .

وأما ما حكى عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال في مفاوضة جرت له في قوله ﴿ أو لامستم النساء ﴾ وقد قيل له : قد يراد بالملامسة المجامعة قال : « هي محمولة

على الجس باليد حقيقة ، وعلى الوقاع مجازاً » فهذا لا يصح عن الشافعي ولا هو من جنس المألوف من كلامه ، وإنما هذا كلام بعض الفقهاء المتأخرين ، وقد ذكرنا على إبطال استعمال اللفظ المشترك في معنييه معاً بضعة عشر دليلاً في مسألة ـ القرء ـ من كتب التعليق على الأحكام .

فإذا كان معنى الصلاة هو الثناء على الرسول والعناية به وإظهار شرفه وفضله وحرمته ، كما هو المعروف من هذه اللفظة ، لم يكن الصلاة في الآية مشتركاً محمولاً على معنييه ، بل يكون مستعملاً في معنى واحد وهذا هو الأصل في الألفاظ .

وسنعود إلى هذه المسألة إن شاء الله تعالى في الكلام على تفسير قوله تعالى ﴿ **إن الله وملائكته يصلون على النبي** ﴾ .

الوجه التاسع : أن الله سبحانه أمر بالصلاة عليه عقيب إخباره بأنه وملائكته يصلون عليه . والمعنى : أنه إذا كان الله وملائكته يصلون على رسوله فصلوا أنتم أيضاً عليه فأنتم أحق بأن تصلوا عليه وتسلموا تسليماً لما نالكم ببركة رسالته ويمُن سفارته من خير شرف الدنيا والآخرة . ومن المعلوم أنه لو عبر عن هذا المعنى بالرحمة لم يحسن موقعه ولم يحسن النظم . فينقض اللفظ والمعنى ، فيصير التقدير إلى أن الله وملائكته ترحم ويستغفرون لنبيه فادعوا أنتم له وسلموا ، وهذا ليس مراد الآية قطعاً بل الصلاة المأمور بها فيها هي الطلب من الله ما أخبر به عن صلاته وصلاة ملائكته ، وهي ثناء عليه وإظهار لفضله وشرفه وإرادة تكريمه وتقريبه . فهي تتضمن الخبر والطلب وسمي هذا السؤال والدعاء منا نحن صلاة عليه لوجهين :

أحدهما : أنه يتضمن ثناء المصلى عليه والإشارة بذكر شرفه . وفضله والإرادة والمحبة كذلك من الله تعالى . فقد تضمنت الخبر ، والطلب .

والوجه الثاني : أن ذلك سمى منا صلاة لسؤالنا من الله أن يصلي عليه . فصلاة الله عليه ثناؤه وإرادته لرفع ذكره وتقريبه وصلاتنا نحن عليه سؤالنا الله تعالى أن يفعل ذلك به. وضد هذا في لعنه أعداءه الشانئين لما جاء به فإنها تضاف إلى الله وتضاف إلى العبد كما قال تعالى : (٢ : ١٥٩) ﴿ **إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات**

والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئـك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعـنـون ﴾ فلعنة الله لهم تتضمن مقته وإبعاده وبغضه لهم . ولعنة العبد تتضمن سؤال الله تعالى أن يفعل ذلك بمن هو أهل اللعنة .

وإذا ثبت هذا فمن المعلوم أنه لو كانت الصلاة هي الرحمة لم يصح أن يقـال لطالبها من الله مصلياً وإنما يقال له مسترحماً كما يقال لـطالب المغفرة مستغفـراً له ولطالب العطف مستعطفاً ونظائره ولهذا لا يقال لمن سأل الله المغفرة لغيره قد غفر له فهو غافر ولا لمن سأله العفو عنه قد عفا عنه . وهنا قد سمى العبد مصلياً . فلو كانت الصلاة هي الرحمة لكان العبد راحماً لمن صلى عليه وكان يقال : قد رحمه برحمة ، ومن رحم النبي ﷺ مرة رحمه الله بها عشـراً . وهذا معلوم البطلان.

فإن قيل : ليس معنى صلاة العبد عليه ﷺ رحمته وإنما معناه طلب الرحمة من الله .

قيل هذا باطل من وجوه :

أحدها : أن طلب الرحمة مشروع لكل مسلم ، وطلب الصلاة من الله يختص برسله صلوات الله وسلامه عليهم عند كثير من الناس كما سنذكره إن شاء الله تعالى .

الثاني : إنه لو سمى طالب الرحمة مصلياً لسمى طالب المغفرة غافـراً وطالب العفو عافياً وطالب الصفح صافحاً ونحوه.

فإن قيل : فأنتم قد سميتم طالب الصلاة من الله مصلياً .

قيل : إنما سمي مصلياً لوجود حقيقة الصلاة منه فـإن حقيقتها الثنـاء ، وإرادة الإكرام والتقريب وإعلاء المنزلة ، وهذا حاصل من صلاة العبد لكن العبد يريد ذلك من الله عزّ وجلّ والله سبحانه يريد ذلك من نفسه أن يفعله برسوله .

وأما على الوجه الثاني ، وأنه سمي مصلياً لطلبه ذلك من الله فلأن الصلاة نوع من الكـلام الطلبي والخبـري والإرادة وقد وجـد ذلك من المصلي بخـلاف الرحمـة

المغفرة : فإنها أفعال لا تحصل من الطالب وإنما تحصل من المطلوب منه والله أعلم .

الوجه العاشر : أنه قد ثبت عن النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم « **أنه من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشراً وأن الله سبحانه قال له : من صلى عليك من أمتك مرة صليت عليه بها عشراً** » وهذا موافق للقاعدة المستقرة في الشريعة أن الجزاء من جنس العمل فصلاة الله على المصلي على رسوله جزاء لصلاته هو عليه ومعلوم أن صلاة العبد على رسول الله ﷺ ليست هي رحمة من العبد لتكون صلاة الله عليه من جنسها وإنما هي ثناء على الرسول ﷺ وإرادة من الله أن يعلي ذكره ويزيد تعظيماً وتشريفاً والجزاء من جنس العمل ، فمن أثنى على رسول الله ﷺ جزاه الله من جنس عمله بأن يثني عليه ويزيد تشريفه وتكريمه فصح ارتباط الجزاء بالعمل ومشاكلته له ومناسبته له .

« من يسر على معسر يسر الله عليه حسابه ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة ، ومن نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » « ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة » « ومن سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار » « ومن صلى على النبي ﷺ مرة صلى الله عليه بها عشراً » ونظائره كثيرة . يوضحه :

الوجه الحادي عشر : أن أحداً لو قال عن رسول الله ﷺ « رحمه الله » أو قال : « رسول الله رحمه الله » بدل ﷺ لبادرت الأمة إلى الإنكار عليه وعدوه مبتدعاً غير موقر للنبي ﷺ ولا مصل عليه ولا مثن عليه بما يستحقه ولا يستحق أن يصلي عليه بذلك عشر صلوات . ولو كانت الصلاة من الله الرحمة لم يمتنع شيء من ذلك .

الوجه الثاني عشر : إن الله سبحانه وتعالى قال: (٢٤ : ٦٣) ﴿ **لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً** ﴾ فأمر سبحانه أن لا يدعى رسوله بما يدعو الناس بعضهم بعضاً بل يقال : يا رسول الله . ولا يقال : يا محمد وإنما كان يسميه باسمه

وقت الخطاب الكفار وأما المسلمون فكانوا يخاطبونه برسول الله . وإذا كان هذا في خطابه فهكذا في مغيبه لا ينبغي أن يجعل ما يدعي به له من جنس ما يدعو به بعضنا لبعض بل يدعو له بأشرف الدعاء وهو الصلاة عليه . ومعلوم أن الرحمة يدعى بها لكل مسلم بل ولغير الآدمي من الحيوانات كما في دعاء الاستسقاء « اللهم ارحم عبادك وبلادك وبهائمك ».

الوجه الثالث عشر : أن هذه اللفظة لا تعرف في اللغة الأصلية بمعنى الرحمة أصلاً . والمعروف عند العرب من معناها إنما هو الدعاء والتبريك والثناء قال :

وإن ذكرت صلى عليها وزمزما

أي برك عليها ومدحها ولا تعرف العرب قط « صلى عليه » بمعنى « رحمة » فالواجب حمل اللفظ على معناه المتعارف في اللغة .

الوجه الرابع عشر : أنه يسوغ بل يستحب لكل واحد أن يسأل الله أن يرحمه فيقول : اللهم ارحمني كما علم النبي ﷺ الداعي أن يقول : « **اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني** » فلما حفظها قال : « أما هذا فقد ملأ يديه من الخير ».

ومعلوم أنه لا يسوغ لأحد أن يقول « اللهم صلِّ علي » بل الداعي بهذا معتد في دعائه والله لا يحب المعتدين ، بخلاف سؤاله الرحمة فإن الله يحب أن يسأله عبده مغفرته ورحمته فعلم أنه ليس معناهما واحداً .

الووجه الخامس عشر : أن أكثر المواضع التي تستعمل فيها الرحمة لا يحسن أن تقع فيها الصلاة كقوله تعالى (٧ : ١٥٦) ﴿ **ورحمتي وسعت كل شيء** ﴾ وقوله : ﴿ **إن رحمتي سبقت غضبي** ﴾ وقوله (٧ : ٥٦) ﴿ **إن رحمة الله قريب من المحسنين** ﴾ وقوله (٣٣ : ٤٣) ﴿ **وكان بالمؤمنين رحيماً** ﴾ وقوله : (٩ : ١١٧) ﴿ **إنه بهم رؤوف رحيم** ﴾ وقول النبي ﷺ : « **الله أرحم بعباده من الوالدة بولدها** » وقوله : « **ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء** » وقوله : « **من لا يَرحم لا يُرحم** » وقوله : « **لا تنزع الرحمة إلا من شقي** » وقوله : « **والشاة إن رحمتها رحمك الله** » .

فمواضع استعمال الرحمة في حق الله وفي حق العباد لا يحسن أن تقع الصلاة في كثير منها بل في أكثرها فلا يصح تفسير الصلاة بالرحمة والله أعلم .

وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما : (إن الله وملائكته يصلون على النبي) قال : يباركون عليه ، وهذا لا ينافي تفسيرها بالثناء وإرادة التكريم والتعظيم فإن التبريك من الله يتضمن ذلك ولهذا قرن بين الصلاة عليه والتبريك عليه وقالت الملائكة لإبراهيم : (١١ :٧٣) ﴿ رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ﴾ وقال المسيح : (١٩ :٣١) ﴿ وجعلني مباركاً أينما كنت ﴾ قال غير واحد من السلف : ملماً للخير أينما كنت وهذا جزء المعنى فالمبارك كثير الخير في نفسه الذي يحصله لغيره تعليماً وإقداراً ونصحاً وإرادة واجتهاداً ولهذا يكون العبد مباركاً لأن الله بارك فيه وجعله كذلك والله تعالى متبارك لأن البركة كلها منه ، فعبده المبارك وهو المتبارك : (٢٥ : ١) ﴿ تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ﴾ وقوله : (٦٧ : ١) ﴿ تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير ﴾ وسنعود إلى هذا المعنى عن قريب إن شاء الله تعالى .

وقد رد طائفة من الناس تفسير الصلاة من الله بالرحمة ، بأن قال : معناها رقة الطبع . وهي مستحيلة في حق الله سبحانه ، كما أن الدعاء منه سبحانه مستحيل ، وهذا الذي قاله هذا عرق جهمي ينض من قلبه على لسانه وحقيقته إنكار رحمة الله جملة . وكان جهم يخرج إلى الجذمي ويقول : أرحم الراحمين يفعل هذا إنكاراً لرحمته سبحانه .

وهذا الذي ظنه هذا القائل هو شبهة منكري صفات الرب سبحانه وتعالى فإنهم قالوا الإرادة حركة النفس لجلب ما ينفعها ودفع ما يضرها والرب تعالى يتعالى عن ذلك فلا إرادة له . والغضب غليان دم القلب طلباً للانتقام ، والرب منزه عن ذلك . فلا غضب له وسلكوا هذا المسلك الباطل في حياته وكلامه وسائر صفاته وهو من أبطل الباطل فإنه أخذ في مسمى الصفة خصائص المخلوق ثم نفاها جملة عن الخالق . وهذا في غاية التلبيس والإضلال ، فإن الخاصية التي أخذها في الصفة لم يثبت لها

لذاتها ، وإنما يثبت لها بإضافتها إلى المخلوق الممكن ومعلوم أن نفي خصائص صفات المخلوقين عن الخالق لا يقتضي نفي أصل الصفة عنه سبحانه ولا إثبات أصل الصفة له يقتضي إثبات خصائص المخلوق له كما أن من نفى عن صفات الرب تعالى من النقائص والتشبيه لا يقتضي نفيه عن صفة المخلوق ، ولا ما ثبت لها من الوجوب والقدم والكمال يقتضي ثبوته للمخلوق لإطلاق الصفة على الخالق والمخلوق . وهذا مثل الحياة والعلم . فإن حياة العبد تعرض لها الآفات المضادة لها ، من النوم والمرض والموت ، وكذلك علمه يعرض له النسيان والجهل المضاد له وهذا محال في حياة الرب وعلمه ، فمن نفى علم الرب وحياته لما يعرض فيهما للمخلوق فقد أبطل ، وهو نظير من نفى رحمة الرب عنه لما يعرض في رحمة المخلوق من رقة الطبع . وتوهم المتوهم أنه لا يعقل رحمة إلا هكذا نظير توهم المتوهم أنه لا يعقل علم ولا حياة ولا إرادة إلا مع خصائص المخلوق . وهذا الغلط منشؤه إنما هو توهم صفة المخلوق المقيدة به أولاً وتوهم أن إثباتها لله هو مع هذا القيد. وهذان وهمان باطلان . فإن الصفة الثابتة لله مضافة إليه لا يتوهم فيها شيء من خصائص المخلوقين لا في لفظها ولا في ثبوت معناها ، وكل من نفى عن الرب تعالى صفة من صفاته لهذا الخيال الباطل لزمه نفي جميع صفات كماله لأنه لا يعقل منها إلا صفة المخلوق بل ويلزمه نفي ذاته لأنه لا يعقل من الذرات إلا الذوات المخلوقة .

ومعلوم أن الرب سبحانه وتعالى لا يشبهه شيء منها. وهذا الباطل قد التزمه غلاة المعطلة . وكلما أوغل النافي في نفيه كان قوله أشد تناقضاً وأظهر بطلاناً ، ولا يسلم على محك العقل الصحيح الذي لا يكذب إلا ما جاءت به الرسل صلوات الله وسلامه عليهم كما قال تعالى : (٣٧ : ١٥٩ ، ١٦٠) **﴿سبحان الله عما يصفون، إلا عباد الله المخلصين﴾** فنزه سبحانه عما يصفه به كل أحد إلا المخلصين من عباده وهم الرسل ومن اتبعهم كما قال في الآية الأخرى (٣٧ : ١٨٠ - ١٨٢) **﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون. وسلام على المرسلين. والحمد لله رب العالمين﴾** فنزه نفسه عما يصفه به الواصفون وسلم على المرسلين لسلامة ما ومن كل نقص وعيب ، وحمد

نفسه إذ وصفوه هو الموصوف به بصفات الكمال التي يستحق لأجلها الحمد وينزه عن كل نقص ينافي كمال وحمده .

الفصل الثالث
في معنى اسم النبي ﷺ واشتقاقه

هذا الاسم هو أشهر أسمائه ﷺ ـ وهو اسم منقول من الحمد . وهو في الأصل اسم مفعول من الحمد . وهو يتضمن الثناء على المحمود ومحبته وإجلاله وتعظيمه . هـذا هو حقيقـة الحمد وبني على زنـة « مفعل » مثـل معظم . ومحبب . ومسـود . ومبجل ونظائرها لأن هذا البناء موضوع للتكثير فإن اشتق منه اسم فاعل فمعناه من كثر صدور الفعل منـه مرة ، بعـد مرة ، كمعلم ، ومفهم ، ومبين ، ومخلص ، ومفـرج ونحوها ، وإن اشتق منه اسم مفعول فمعناه من كثر تكرر وقوع الفعل عليه مـرة بعد أخرى إما استحقاقاً أو وقوعاً . فمحمد هو الذي كثر حمد الحامدين له مرة بعد أخرى أو الذي يستحق أن يحمد مرة بعد أخرى .

ويقال : حمد فهو محمد كما يقال : علم فهو معلم . وهذا علم وصفة اجتمع فيه الأمران في حقه ﷺ وإن كان علماً مختصاً في حق كثير ممن تسمى به وغيره .

وهذا شأن أسماء الرب تعالى ، وأسماء كتابه ، وأسماء نبيه ، هي أعـلام دالة على معان هي بها أوصاف فلا تضاد فيها العلمية الوصف بخـلاف غيرهـا من أسماء المخلوقين فهو الله ، الخالق ، البارىء، المصور . القهار . فهذه أسماء له دالة على معـان هي صفاتـه وكذلـك القرآن ، والفـرقان ، والكتـاب المبين ، وغيـر ذلـك من أسمائه .

وكذلك أسماء النبي ﷺ « محمد ، وأحمد ، والماحي » وفي حديث جبير بن مطعم عن النبي ﷺ أنه قال : « **إن لي أسماء أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنـا الماحي الذي يمحو الله به الكفر** » .

فذكر رسول الله ﷺ هذه الأسماء مبيناً مـا خصه الله بـه من الفضل وأشـار إلى

معانيها وإلا فلو كانت أعلاماً محضة لا معنى لها لم تدل على مدح ، ولهذا قال حسان رضي الله عنه :

وشق لـه مـن اسمـه ليجلـه فذو العرش محمود وهذا محمد

وكذلك أسماء الرب تعالى كلها أسماء مدح فلو كانت ألفاظاً مجردة لا معاني لها لم تدل على المدح وقد وصفها الله سبحانه بأنها حسنى كلها فقال : (٧ : ١٨) **﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون ﴾** فهي لم تكن حسنى لمجرد اللفظ بل لدلالتها على أوصاف الكمال ، ولهذا لما سمع بعض العرب قارئاً يقرأ (٥ : ٣٨) **﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالاً من الله والله غفور رحيم ﴾** قال ليس هذا كلام الله تعالى ، فقال القاري : أتكذب بكلام الله تعالى ؟ فقال : لا ولكن ليس هذا بكلام الله فعاد إلى حفظه وقرأ **﴿ والله عزيز حكيم ﴾** فقال الأعرابي : صدقت « عزّ فحكم فقطع ولو غفر ورحم لما قطع » .

ولهذا إذا ختمت آية الرحمة باسم عذاب أو بالعكس ظهر تنافر الكلام وعدم انتظامه .

وفي السنن من حديث أُبي بن كعب حديث « قراءة القرآن على سبعة أحرف » ثم قال « ليس منهان إلا شاف كاف إن قلت سميعاً عليماً عزيزاً حكيماً ما لم تختم آية عذاب برحمة ، أو آية رحمة بعذاب » .

ولو كانت هذه الأسماء أعلاماً محضة لا معنى لها لم يكن فرق بين ختم الآية بهذا أو بهذا .

وأيضاً فإنه سبحانه يعلل أحكامه وأفعاله بأسمائه ، ولو لم يكن لها معنى لما كان التعليل صحيحاً كقوله (٧١ : ١٠) **﴿ استغفروا ربكم إنه كان غفاراً ﴾** وقوله : (٢ : ٢٢٦ ، ٢٢٧) **﴿ للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاؤوا فإن الله غفور رحيم . وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم ﴾** فختم حكم الفيء الذي هو

الرجوع والعود إلى رضى الزوجة ، والإحسان إليها ، بأنه غفور رحيم يعود على عبده بمغفرته ورحمته إذا رجع إليه والجزاء من جنس العمل ، فكما رجع إلى التي هي أحسن رجع الله إليه بالمغفرة والرحمة ، وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم ، فإن الطلاق لما كان لفظاً يسمع ومعنى يقصد ، عقبه باسم « السميع » للنطق به « العليم » بمضمونه ، وكقوله تعالى : (٢ : ٢٣٥) ﴿ **ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم في أنفسكم علم الله أنكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدوهن سراً إلا أن تقولوا قولاً معروفاً ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه واعلموا أن الله غفور رحيم** ﴾ فلما ذكر سبحانه التعريض بخطبة المرأة الدال على أن المعرض في قلبه رغبة فيها ومحبة لها وأن ذلك يحمله على الكلام الذي يتوصل به إلى نكاحها رفع الجناح عن التعريض وانطواء القلب على ما فيه من الميل والمحبة ونفي مواعدتهن سراً ـ فقيل : هو النكاح والمعنى لا تصرحوا لهن بالتزويج إلا أن تعرضوا تعريضاً وهو القول المعروف .

وقيل : هو أن يتزوجها في عدتها سراً فإذا انقضت العدة أظهر العقد ويدل على هذا قوله : ﴿ **ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله** ﴾ وهو انقضاء العدة ، ومن رجح القول الأول قال : دلت الآية على إباحة التعريض بنفي الجناح ، وتحريم التصريح بنهي المواعدة سراً وتحريم عقد النكاح قبل انقضاء العدة، فلو كان معنى مواعدة السر هو إسرار العقد كان تكراراً ثم عقب ذلك بقوله : ﴿ **واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه** ﴾ أن تتعدوا ما حد لكم فإنه مطلع على ما تسرون وما تعلنون ، ثم قال : ﴿ **واعلموا أن الله غفور رحيم** ﴾ لولا مغفرته وحلمه لعنتم غاية العنت، فإنه سبحانه مطلع عليكم يعلم ما في قلوبكم، ويعلم ما تعملون. فإن وقعتم في شيء مما نهاكم عنه فبادروا إليه بالتوبة والاستغفار، فإنه الغفور الحليم.

وهذه طريقة القرآن يقرن بين أسماء الرجاء . وأسماء المخافة كقوله تعالى (٥ : ٩٨) ﴿ **اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم** ﴾ وقال أهل الجنة (٣٥ : ٣٤) ﴿ **الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن إن ربنا لغفور شكور** ﴾ لما صاروا

إلى كرامته بمغفرته ذنوبهم وشكره إحسانهم قالوا : ﴿ إن ربنا لغفور شكور ﴾ وفي هذا معنى التعليل أي بمغفرته وشكره وصلنا إلى دار كرامته فإنه غفر لنا السيئات وشكر لنا الحسنات ، وقال تعالى (٣ : ١٤٧) ﴿ وما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم وكان الله شاكراً عليماً ﴾ فهذا جزاء لشكرهم ، أي إن شكرتم ربكم شكركم وهو عليم بشكركم لا يخفى عليه من شكره ممن كفره.

والقرآن مملوء من هذا ، والمقصود التنبيه عليه ، وأيضاً فإنه سبحانه يستدل بأسمائه على توحيده ونفي الشريك عنه، ولو كانت أسماء لا معنى لها لم تدل على ذلك كقول هارون لعبدة العجل (٢٠ : ٩٠) ﴿ يا قوم إنما فتنتم به وإن ربكم الرحمن ﴾ وقوله سبحانه في القصة (٢٠ : ٩٠) ﴿ إنما إلهكم الله الذي لا إله إلا هو وسع كل شيء علماً ﴾ وقوله تعالى : (٢ : ١٦٣) ﴿ وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ﴾ وقوله سبحانه في آخر سورة الحشر ﴿ هو الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم . هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون ﴾ فسبح نفسه عن شرك المشركين به عقب تمدحه بأسمائه الحسنى المقتضية لتوحيده واستحالة إثبات شريك له.

ومن تدبر هذا المعنى في القرآن هبط به على رياض من العلم حماها الله عن كل أفاك معرض عن كتاب الله واقتباس الهدى منه. ولو لم يكن في كتابنا هذا إلا هذا الفصل وحده لكفى من له ذوق ومعرفة ، والله الموفق للصواب .

وأيضاً فإن الله سبحانه يعلق بأسماء المعمولات من الظروف والجار والمجرور وغيرهما ولو كانت علاما محضة لم يصح فيها ذلك كقوله : ﴿ والله بكل شيء عليم ﴾ ﴿والله عليم بالظالمين ﴾ ﴿ والله عليم بالمفسدين ﴾ ﴿ وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ ﴿ إنه بهم رؤوف رحيم ﴾ ﴿ والله على كل شيء قدير ﴾ ﴿ والله محيط بالكافرين ﴾ ﴿ وكان الله بهم عليماً ﴾ ﴿ وكان الله على كل شيء مقتدراً ﴾ ﴿ إنه بما يعملون خبير ﴾ ﴿ والله بصير بما تعملون ﴾ ﴿ إنه بعباده خبير بصير ﴾ ونظائره كثيرة .

وأيضا فإنه سبحانه يجعل أسماءه دليلاً على ما ينكره الجاحدون من صفات كماله كقوله تعالى : (٦٧ : ١٤) ﴿ **ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير** ﴾ .

وقد اختلف النظار في هذه الأسماء هل هي متباينة نظراً إلى تباين معانيها وأن كل اسم يدل على معنى غير ما يدل عليه الآخر أم هي مترادفة لأنها تدل على ذات واحدة فمدلولها لا تعدد فيه وهذا شأن المترادفات ؟ والنزاع لفظي في ذلك .

والتحقيق أن يقال : هي مترادفة بالنظر إلى الذات متباينة بالنظر إلى الصفات وكل اسم منها يدل على الذات الموصوفة بتلك الصفة بالمطابقة وعلى أحدهما وحده بالتضمن ، وعلى الصفة الأخرى بالالتزام .

فصل

إذا ثبت هذا فتسميته ﷺ بهذا الاسم لما اشتمل عليه من مسماه وهو الحمد فإنه ﷺ محمود عند الله ومحمود عند ملائكته ، ومحمود عند إخوانه من المرسلين ، ومحمود عند أهل الأرض كلهم ، وإن كفر به بعضهم فإن ما فيه من صفات الكمال محمودة عند كل عاقل وإن كابر عقله جحوداً وعناداً وجهلاً باتصافه بها ولو علم اتصافه بها لحمده فإنه يحمد من اتصف بصفات الكمال ويجهل وجودها فيه ، فهو في الحقيقة حامد له وهو ﷺ اختص من مسمى الحمد بما لم يجتمع لغيره فإن اسمه محمد وأحمد، وأمته الحمادون يحمدون الله في السراء والضراء ، وصلاته وصلاة أمته مفتتحة بالحمد ، وخطبته مفتتحة بالحمد ، وكتابه مفتتح بالحمد، هكذا كان عند الله في اللوح المحفوظ أن خلفاءه وأصحابه يكتبون المصحف مفتتحاً بالحمد وبيده ﷺ لواء الحمد يوم القيامة ، ولما يسجد بين يدي ربه عزّ وجلّ للشفاعة ويؤذن له فيها يحمد ربه بمحامد يفتحها عليه حينئذ ، وهو صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون ، قال تعالى (١٧ : ٧٩) ﴿ **ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً** ﴾ .

ومن أحب الوقوف على معنى المقام المحمود فليقف على ما ذكره سلف الأمة

من الصحابة والتابعين فيه في تفسير هذه السورة كتفسير ابن أبي حاتم ، وابن جرير ، وعبد بن حميد . وغيرها من تفاسير السلف .

وإذا قام في ذلك المقام حمده حينئذٍ أهل الموقف كلهم مسلمهم وكافرهم أولهم وآخرهم وهو محمود ﷺ بما يملأ به الأرض من الهدى والإيمان والعلم النافع . والعمل الصالح ، وفتح به القلوب وكشف به الظلمة عن أهل الأرض واستنقذهم من أسر الشياطين ومن الشرك بالله والكفر به والجهل به حتى نال أتباعه شرف الدنيا والآخرة ، فإن رسالته وافت أهل الأرض أحوج ما كانوا إليها فإنهم كانوا بين عبَّاد أوثان وعبَّاد صلبان وعبَّاد نيران وعبَّاد الكواكب ومغضوب عليهم قد باؤوا بغضب من الله وحيران لا يعرف رباً يعبده ولا بماذا يعبده والناس يأكل بعضهم بعضاً من استحسن شيئاً دعا إليه ، وقاتل من خالفه ، وليس في الأرض موضع قدم مشرق بنور الرسالة وقد نظر الله سبحانه إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلاَّ بقايا على آثار دين صحيح فأغاث الله به البلاد والعباد وكشف به تلك الظلم وأحيا به الخليقة بعد الموت فهدى به من الضلالة وعلم به من الجهالة . وكثر بعد القلة وأعز به بعد الذلة وأغنى به بعد العيلة وفتح به أعيناً عميقاً وآذاناً صماً وقلوباً غلفاً فعرف الناس ربهم ومعبودهم غاية ما يمكن أن تناله قواهم من المعرفة وأبدأ وأعاد واختصر وأطنب في ذكر أسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه حتى تجلت معرفته سبحانه في قلوب عباده المؤمنين وانجابت سحائب الشك والريب عنها كما ينجاب السحاب عن القمر ليلة إبداره ، ولم يدع لأمته حاجة في هذا التعريف لا إلى من قبله ولا إلى من بعده بل كفاهم وشفاهم وأغناهم عن كل من تكلم في هذا الباب (٢٩ : ٥١) ﴿ **أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون** ﴾ .

روى أبو داود في مراسيله عن النبي ﷺ أنه رأى بيد بعض أصحابه قطعة من التوراة فقال: «**كفى بقوم ضلالة أن يتبعوا كتاباً غير كتابهم أنزل على غير نبيهم**» فأنزل الله عزّ وجلّ تصديق ذلك ﴿ **أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون** ﴾ فهذا حال من أخذ دينه عن كتاب منزل على

غيـر النبي ﷺ فكيف بمن أخـذه عن عمـل فـلان وفـلان ، وقـدمــه على كـلام الله ورسوله ؟ .

وعرفهم الطريق الموصل لهم إلى ربهم ورضوانه ودار كرامته ولم يدع حسناً إلاَّ أمرهم به ، ولا قبيحاً إلاَّ نهى عنه كمـا قال ﷺ : « **مـا تركت من شيء يقـربكم إلى الجنة إلاَّ وقد أمرتكم به ، ولا من شيء يقربكم إلى النار إلاَّ وقد نهيتكم عنه** » قال أبو ذر : « لقـد توفي رسـول الله ﷺ وما طـائر يقلب جنـاحيه في السمـاء إلاَّ ذكرنـا منه علماً » .

وعرفهم حالهم بعد القدوم على ربهم أتم تعريف ، فكشف الأمر وأوضحه ولم يدع باباً من العلم النافع للعباد المقـرب لهم إلى ربهم إلاَّ فتحه ولا مشكـلاً إلاَّ بينه وشرحه ، حتى هدى الله به القلوب من ضلالها وشفاها به من أسقامها ، وأغاثها به من جهلها ، فأي بشر أحق بأن يحمد منه ﷺ وجزاه عن أمته أفضل الجزاء .

وأصـح القولين في قـولـه تعـالى : (٢١ : ١٠٧) ﴿ **ومـا أرسلنـاك إلاَّ رحمـةً للعالمين** ﴾ أنه على عمومه، وفيه على هذا التقدير وجهان :

أحـدهمـا : أن عموم العالمين حصـل لهم النفـع بـرسالته ، أمـا أتباعه فنالوا بها كرامة الدنيا والآخرة ، وأما أعداؤه المحاربون له فالذين عجل قتلهم وموتهم خير لهم من حياتهم لأن حياتهم زيـادة لهم في تغليظ العذاب عليهم في الـدار الآخرة ، وهم قد كتب عليهم الشقاء فتعجيل موتهم خيـر لهم من طول أعمـارهم في الكفر ، وأما المعاهدون له فعاشوا في الدنيا تحت ظله وعهده وذمته ، وهم أقـل شراً بـذلك العهد من المحاربين له .

وأما المنافقون فحصل لهم بـإظهار الإيمـان به حقن دمـائهم وأموالهم وأهلهم واحترامها وجريان أحكام المسلمين عليهم في التوارث وغيرها ؛ وأما الأمم النائية عنه فإن الله سبحانه رفع برسالته العذاب العام عن أهل الأرض فأصاب كل العالمين النفع برسالته .

الوجه الثاني : أنه رحمة لكل أحد لكن المؤمنون قبلوا هذه الرحمة فانتفعوا بها دنيا وأخرى والكفار ردوها فلم يخرج بذلك عن أن يكون رحمة لهم لكن لم يقبلوها كما يقال : هذا دواء لهذا المرض فإذا لم يستعمله لم يخرج عن أن يكون دواء لذلك المرض .

ومما يحمد عليه ﷺ ما جبله الله عليه من مكارم الأخلاق وكرائم الشيم فإن من نظر في أخلاقه وشيمه ﷺ علم أنها خير أخلاق فإنه ﷺ كان أعلم الخلق ، وأعظمهم أمانة وأصدقهم حديثاً ، وأجودهم وأسخاهم ، وأشدهم احتمالاً ، وأعظمهم عفواً ومغفرة وكان لا يزيده شدة الجهل عليه إلاَّ حلماً كما روى البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمرو أنه قال في صفة رسول الله ﷺ في التوراة « محمد عبدي ورسولي سميته المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب بالأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن أقبضه حتى أقيم به الملة العوجاء وأفتح به أعيناً عمياً وآذاناً صماً وقلوباً غلفاً ، حتى يقولوا لا إله إلاَّ الله » .

وأرحم الخلق وأرأفهم بهم وأعظم الخلق نفعاً لهم في دينهم ودنياهم وأفصح خلق الله وأحسنهم تعبيراً عن المعاني الكثيرة بالألفاظ الوجيزة الدالة على المراد وأصبرهم في مواطن الصبر وأصدقهم في مواطن اللقاء وأوفاهم بالعهد والذمة وأعظمهم مكافأة على الجميل بأضعافه وأشدهم تواضعاً ، وأعظمهم إيثاراً على نفسه ، وأشد الخلق ذباً عن أصحابه وحماية لهم ودفاعاً عنهم وأقوم الخلق بما يأمر به ، وأتركهم لما ينهى عنه ، وأوصل الخلق لرحمه فهو أحق بقول القائل :

بـرد عـلى الأدنى ومـرحـمـة وعـلى الأعـادي مـازن جـلد

قال علي رضي الله عنه : كان رسول الله ﷺ أجود الناس صدراً ، وأصدقهم لهجة ، وألينهم عريكة . وأكرمهم عشرة من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة أحبه يقول ناعته : لم أرَ قبله ولا بعده مثله ﷺ (١) .

---

(١) رواه الترمذي في أول الشمائل مطولاً .

وقوله كان أجود الناس صدراً أراد به بر الصدر وكثرة خيره ، وإن الخير يتفجر منه تفجيراً وانه منطوٍ على كل خلق جميل ، وكل خير كما قال بعض أهل العلم « ليس في الدنيا محلٌ كان أكثر خيراً من صدر رسول الله ﷺ قد جمع الخير بحذافيره وأودع في صدره ﷺ » .

وقوله : أصدق الناس لهجة هذا مما أقر له به أعداؤه المحاربون له ولم يجرب عليه أحد من أعدائه كذبة واحدة قط ، دع شهادة أوليائه كلهم له به فقد حاربه أهل الأرض بأنواع المحاربات مشركوهم وأهل الكتاب منهم ، وليس أحد منهم يوماً من الدهر طعن فيه بكذبة واحدة صغيرة ولا كبيرة .

قال المسور بن مخرمة : قلت لأبي جهل ـ وكان خالي ـ يا خال هل كنتم تتهمون محمّداً بالكذب قبل أن يقول مقالته ؟ فقال : والله يا ابن أختي لقد كان محمّد وهو شاب يُدعى فينا الأمين فلما وخطه الشيب لم يكن ليكذب قلت : يا خال فلمَ لا تتبعونه ؟ فقال : يا ابن أختي ، تنازعنا نحن وبنو هاشم الشرف ؛ فأطعموا وأطعمنا وسقوا وسقينا وأجاروا وأجرنا فلما تجاثينا على الركب وكنا كفرسي رهان قالوا منا نبي فمتى نأتيهم بهذه » أو كما قال .

وقال تعالى : يسليه ويُهوِّن عليه قول أعدائه : (٦ : ٣٣، ٣٤) ﴿ **قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون ، ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ولا مبدل لكلمات الله ولقد جاءك من نبأ المرسلين** ﴾ .

وقوله : ألينهم عريكة يعني أنه سهل لين قريب من الناس مجيب لدعوة من دعاه قاضٍ لحاجة من استقضاه جابر لقلب من سأله لا يحرمه ولا يرده خائباً إذا أراد أصحابه منه أمراً وافقهم عليه وتابعهم فيه وإن عزم على أمرٍ لمْ يستبد دونهم بل يشاورهم ويؤامرهم وكان يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم .

وقوله أكرمهم عشرة يعني أنه لم يكن يعاشر جليساً له إلاّ أتم عشرة وأحسنها وأكرمها فكان لا يعبس في وجهه ولا يغلظ له مقالة ، ولا يطوي عنه بشره ، ولا يمسك

عليه فلتات لسانه ولا يؤاخذه بما يصدر منه من جفوة ونحوها ، بل يحسن إلى عشيره غاية الإحسان ، ويحتمل غاية الاحتمال فكانت عشرته لهم احتمال أذاهم ، وجفوتهم جملة لا يعاقب أحداً منهم ولا يلومه ولا يبادئه بما يكره .

قال الحسين رضي الله عنه: سألت أبي عن سيرة النبي ﷺ في جلساته فقال : « كان النبي ﷺ دائم البشر، سهل الخلق، لين الجانب، ليس بفظ ولا غليظ ، ولا سخاب ، ولا فحاش ، ولا عياب ، ولا مداح ، يتغافل عما لا يشتهي ، ولا يؤيس منه راجيه ، ولا يجيب فيه قد ترك نفسه من ثلاث كان لا يذم أحداً ولا يعيبه ، ولا يطلب عورته ولا يتكلم إلاَّ فيما رجا ثوابه وإذا تكلم أطرق جلساؤه كأنما على رؤوسهم الطير فإذا سكت تكلموا لا يتنازعون عنده » الحديث ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ حديثهم عنده حديث أولهم يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه ويصبر للغريب على الجفوة من منطقه ، ومسألته حتى إن كان أصحابه ليستجلبونهم ويقول إذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فارفدوه ولا يقبل الثناء إلا من مكافىء، ولا يقطع على أحد حديثه ، حتى يجوز فيقطعه بنهي أو قيام .

وقوله : « من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة أحبه، وصفه بصفتين خصَّ الله بهما أهل الصدق والإخلاص ، وهما : الإجلال والمحبة ، فكان قد ألقى عليه هيبة منه ومحبة فكان كل من يراه يهابه ويجله ويملأ قلبه تعظيماً وإجلالاً . وإن كان عدواً له فإذا خالطه وعاشره كان أحب إليه من كل مخلوق فهو المجل المعظم المحبوب المكرم ، وهذا غاية كمال المحبة أن تقرن بالتعظيم والهيبة فالمحبة بلا تعظيم ولا هيبة ناقصة والهيبة والتعظيم من غير محبة كما يكون للظالم القادر نقص أيضاً والكمال أن تجتمع المحبة والود والتعظيم والإجلال ، وهذا لا يوجد إلاَّ إذا كان في المحبوب صفات الكمال التي يستحق أن يعظم لأجلها ويحب لأجلها ، ولما كان الله سبحانه وتعالى أحق بهذا من كل أحد كان المستحق لأن يعظم ويكبر ويهاب ويحب، ويود بكل جزء من أجزاء القلب ، ولا يجعل له شريك في ذلك وهذا هو الشرك الذي لا يغفره الله سبحانه : أن يسوي بينه وبين غيره في هذا الحب والتعظيم قال تعالى : ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين (٢ : ١٦٥)

امنوا أشد حباً لله ﴾ فأخبر أن من أحب شيئاً غير الله مثل حبه كان قد اتخذه نداً، وقال أهل النار في النار لمعبوذهم : (٢٦ : ٩٨) ﴿ تالله إن كنا لفي ضلال مبين . إذ نسويكم برب العالمين ﴾ ولم تكن تسويتهم لهم بالله في كونهم خلقوا السموات والأرض أو خلقوهم أو خلقوا آباءهم ، وإنما سووهم برب العالمين في الحب لهم كما يحب الله فإن حقيقة العبادة هي الحب والذل وهذا هو الإجلال والإكرام الذي وصف به نفسه في قوله سبحانه وتعالى : (٥٥ : ٧٨) ﴿ تبارك اسم ربك ذي الجلال والإكرام ﴾ وأصح القولين في ذلك : أن الجلال هو التعظيم والإكرام هو الحب وهو سر قول العبد : « لا إله إلاّ الله ، والله أكبر » وهذا في مسند الإمام أحمد من حديث أنس عن النبي ﷺ أنه قال : « الظوا بيا ذا الجلال والإكرام » أي الزموها والهجوا بها .

وفي مسند أبي يعلى الموصلي عن بعض الصحابة « أنه طلب أن يعرف اسم الله الأعظم فرأى في منامه مكتوباً في السماء بالنجوم « يا بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام » وكل محبة وتعظيم للبشر فإنما تجوز تبعاً لمحبة الله وتعظيمه كمحبة رسوله وتعظيمه . فإنها من تمام محبة مرسله وتعظيمه فإن أمته يحبونه لمحبة الله له . ويعظمونه ويبجلونه لإجلال الله له فهي محبة لله من موجبات محبة الله وكذلك محبة أهل العلم والإيمان ومحبة الصحابة رضي الله عنهم وإجلالهم تابع لمحبة الله ورسوله لهم .

والمقصود أن النبي ﷺ ألقى الله عليه من المهابة ، والمحبة ولكل مؤمن مخلص حظ من ذلك .

قال الحسن البصري رحمه الله : « إن المؤمن رزق حلاوة ومهابة » يعني يحب ويهاب ويجل بها ألبسه الله سبحانه من ثوب الإيمان المقتضي لذلك ولهذا لم يكن بشر أحب إلى بشر ولا أهيب وأجل في صدره من رسول الله ﷺ في صدر أصحابه رضي الله عنهم .

قال عمرو بن العاص بعد إسلامه : إنه لم يكن شخص أبغض إليّ منه ، فلما

أسلم لم يكن شخص أحب إليَّ منه ولا أجلّ في عينه منه قال : ولو سئلت أن أصفه لكم لما أطلقت لأني لم أكن أملأ عيني منه إجلالاً له .

وقال عروة بن مسعود لقريش : « يا قوم والله لقد وفدت على كسرى وقيصر والملوك فما رأيت ملكاً يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمّد محمّداً ﷺ والله ما يحدون النظر إليه تعظيماً له وما تنخم نخامة إلاَّ وقعت في كف رجل منهم فيدلك بها وجهه وصدره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه .

وقوله : من رآه بديهة هابه . يعني من لقيه مفاجأة وبغتة قبل الاختلاط به هابه لسكونه ووقاره وما أسبغ الله عليه من الكمال .

وقوله: «من خالطه معرفة أحبه » أي من خالطه يقول إنه أحب الناس إليه لما يرى من لطفه به وقربه وإقباله عليه واهتمامه بأمره ، ونصيحته له ، وبذل إحسانه إليه واحتمال جفوته فأي عشرة كانت أو تكون أكرم من هذه العشرة .

فلما كان رسول الله ﷺ مشتملاً على ما يقتضي أن يحمد مرة بعد مرة سمي محمّداً وهو اسم موافق لمسماه ولفظ مطابق لمعناه ؛ والفرق بين « محمد » و « أحمد » من وجهين :

أحدهما : أن « محمداً » هو المحمود حمداً بعد حمد فهو دال على كثرة حمد الحامدين له وذلك يستلزم كثرة موجبات الحمد فيه و «أحمد» أفعل تفضيل من الحمد يدل على أن الحمد الذي يستحقه أفضل مما يستحقه غيره ، فمحمّد زيادة حمد في الكمية و «أحمد» زيادة في الكيفية فيحمد أكثر حمد وأفضل حمد حمده البشر .

الوجه الثاني : أن « محمّداً » هو المحمود حمداً متكرراً كما تقدم « وأحمد » هو الذي حمده لربه أفضل من حمد الحامدين غيره ، فدل أحد الاسمين وهو « محمّد » على كونه محموداً ، ودل الاسم الثاني وهو « أحمد » على كونه أحمد الحامدين لربه ، وهذا هو القياس ، فإن أفعل التفضيل والتعجب عند جماعة البصريين لا يبنيان إلاَّ من فعل الفاعل ، لا يبنيان من فعل المفعول ، بناء منهم على

أن أفعل التعجب والتفضيل إنما يصاغان من الفعل اللازم لا من المتعدي ولهذا يقدرون نقله من فعل وفعل إلى بناء فعل بضم العين ، قالوا : والدليل على هذا أنه تعدى بالهمزة إلى المفعول ، فالهمزة التي فيه للتعدية ، نحو ما أظرف زيداً ، وأكرم عمراً وأصلهما ظرف وكرم .

قالوا : لأن المتعجب منه فاعل في الأصل فوجب أن يكون فعله غير متعد .

قالوا : وأما قولهم : ما أضرب زيداً لعمرو ، وفعله متعد في الأصل قالوا : فهو منقول من ضرب إلى وزن فعل اللازم ، ثم عدى من فعل بهمزة التعدية .

قالوا : والدليل على ذلك مجيئهم باللام فيقولون ما أضرب زيداً لعمرو . ولو كان باقياً على تعديه لقيل ما أضرب زيداً عمراً لأنه متعد إلى واحد بنفسه وإلى الآخر بهمزة التعدية ، فلما عدى إلى المفعول بهمزة التعدية عدي إلى الآخر باللام ، فعلم أنه لازم فهذا هو الذي أوجب لهم أن يقولوا : لا يصاغ ذلك إلاّ من فعل الفاعل لا من الفعل الواقع على المفعول .

ونازعهم في ذلك آخرون، وقالوا: يجوز بناء فعل التعجب والتفضيل من فعل الفاعل ومن الواقع على المفعول تقول العرب : ما أشغله بالشيء ، وهذا من شغل به على وزن سئل فالتعجب من المشغول بالشيء لا من الفاعل وكذا قولهم : ما أولعه بكذا من أولع به مبني للمفعول أن العرب التزمت بناء هذا الفعل للمفعول ، ولم تبنه للفاعل وكذلك قولهم : ما أعجبه بكذا ، هو من أعجب بالشيء وكذا قولهم : ما أحبه إلى هو تعجب من فعل المفعول ، وكذا قولهم : ما أبغضه إليّ ، وأمقته إليّ .

وهنا مسألة مشهورة ذكرها سيبويه ، وهي أنك تقول : ما أبغضني له وما أحبني له ، وما أمقتني له ، إذا كنت أنت المبغض الكاره ، والمحب والماقت فيكون تعجباً من فعل الفاعل ، وتقول : ما أبغضني إليه وما أمقتني إليه ، وما أحبني إليه ، إذا كنت أنت المبغض الممقوت أو المحبوب فيكون تعجباً من الفعل الواقع على المفعول فما كان باللام فهو للفاعل وما كان بإلى فهو للمفعول وكذلك تقول ما أحبه إلى إذا كان هو المحبوب وما أبغضه إلى إذا كان هو المبغض وأكثر النحاة لا يعللون هذا .

والـذي يقال في علتـه ـ والله أعلم ـ أن اللام يكـون للفاعـل في المعنى نحـو قولك : لمن هذا الفعل ؟ فتقول لزيد فتأتي باللام ، وأما « إلى » فتكون للمفعول في المعنى لأنه يقول : إلى من يصل هذا الفعل ؟ فتقول إلى زيد .

وسر ذلك أن الـلام في الأصل للملك ، أو الاختصـاص وللاستحقـاق الملك والاستحقاق إنما يستحقه الفاعل الذي يملك ويستحق و « إلى » لانتهاء الغاية ولغاية منتهى ما يقتضيه الفعل فهي بالمفعول أليق لأنه تمام مقتضى الفعل .

ومن التعجب من فعل المفعول قول كعب بن زهير في النبي ﷺ :

فلهـو أخـوف عنـدي إذ أكلمه وقيـل إنـك محبـوس ومقتـول
من ضيغم بثـراء الأرض محـذره ببطن عنـزاء غيـل دونـه غيـل

فأخوف هنا من خيف لا من خاف ، وهو نظير أحمد من حمد كسئل لا من حمد كعلم .

ويقول : ما أجنه من جن فهو مجنون .
قال البصريون : هذا كله شاذ لا يعول عليه .

قال الآخرون : هذا قد كثر في كلامهم جداً وحمله على الشذوذ غير جائز لأن الشاذ ما خالف استعمالهم ومطرد كلامهم ، وهذا غير مخالف لذلك .

قالوا : وأما تقديركم لزوم الفعل ونقله إلى بناء فعل المضموم فمما لا يساعد عليه دليل .

وأما ما تمسكتم به من التعدية بالهمزة فليس كما ذكـرتم ، والهمزة هنـا ليست للتعدية وإنما هي للدلالة على معنى التعجب والتفضيل كألف فاعل وميم مفعول وواو وتاء الافتعال والمطاوعة ونحوها من الحروف التي تلحق الفعل الثلاثي لبيان ما لحقه من الزيادة على مجرد مدلوله فهـذا هو السبب الجـالب لهذه الألف لا مجـرد تعديـة الفعل .

قالوا : والذي يدل على هذا أن الفعل الـذي يعدى بـالهمزة يجـوز أن يتعدى بحرف الجر وبالتضعيف تقول : أجلست زيداً وجلسته وجلست به وأقمته وقومتـه به وأنمته ، ونومته ، وأنمته ، وآنمته ونظائر ذلك ، وهنا لا يقوم مقام الهمزة غيرها فبطل أن تكون للتعدية .

الثاني : أنها تجامع بالتعدية فتقول أحسن به وأكرم به ، والمعنى ما أكرمه ، وما أحسنه والفعل لا تجمـع عليه بين معديـين معاً .

الثالث : أنهم يقولون ما أعطى زيداً للدراهم وما أكساه للثياب وهذا من أعطى وكسى المتعدي ولا يصح تقدير نقله إلى عطو إذا تناول ثم أدخلت عليه همزة التعدية كما تأوله بعضهم لفساد المعنى فإن التعجب إنما وقـع من إعطائـه لا من عطوه وهـو تناوله أو لهمزة فيه همزة التعجب والتفضيل وحذفت همزته التي في فعله فلا يصح أن يقال : هي المتعدية .

قالوا : وأما قولكم إنه عدي باللام في قولهم : ما أضربه لزيدولولا أنه لازم لما عدي باللام . فهذا لبس كما ذكرتم من لزوم الفعل وإنما هو تقوية له لما ضعف بمنعه من التصرف وألزم طريقة واحدة خرج عن سنن الأفعال وضعف عن مقتضاه ، فقوي باللام ، وهذا كما يقوى باللام إذا تقدم معموله عليه . وحصل لـه بتأخـره نوع وهن جبروه باللام كما قال تعالى : (١٢ : ٤٣) ﴿ **إن كنتم للرؤيا تعبرون** ﴾ وكما يقوى باللام إذا كان اسم فاعل كما تقول : أنا محب لك ومكرم لزيد ونحوه فلما ضعف هذا الفعل بمنعه من التصـرف قوي بـاللام ، وهـذا المذهب هـو الراجـح كما تـراه والله أعلم .

فلنرجع إلى المقصود ، وهو أنه ﷺ سمي «محمّداً» و « أحمد » لأنه يحمد أكثر مما يحمد غيره وأفضل مما يحمد غيره ، فالاسمان وافعان على المفعول ، وهذا هو المختار وذلك أبلغ في مدحه وأتم معنى ولو أريد به معنى الفاعل لسمي الحماد ، وهو كثير الحمد كما سمي « محمّداً » وهو المحمود كثيراً فإنه ﷺ كان أكثر الخلق حمداً لربه فلو كان اسمه باعتبار الفاعل لكان الأولى أن يسمى « حمّاداً » كما أن اسم أمته

الحمـادون ، وأيضاً فـإن الاسمين إنما اشتقـا من أخلاقـه وخصائله المحمـودة التي لأجلها استحق أن يسمى « محمداً و « أحمداً » فهو الـذي يحمده أهـل الدنيـا وأهل الآخرة ، ويحمده أهـل السماء والأرض فلكثـرة خصائله المحمـودة التي تفوت عـد العـادين ، سمي بـاسمين من أسماء الحمـد يقتضيان التفضيـل والـزيـادة في القـدر والصفة والله أعلم .

فصـــل

وقد ظن طائفة منهم أبو القاسم السهيلي وغيره أن تسميته ﷺ « بأحمد » كانت قبل تسميته بمحمد . قالوا : ولهذا بشر به المسيح باسم أحمد . وفي حديث طويل في حديث موسى لما قال لربه « يا رب إني أجد أمة من شأنها كذا وكذا ، فاجعلهم أمتي ، قال : تلك أمة أحمد يا موسى ، فقال اللهمَّ اجعلني من أمة أحمد » قالوا : وإنما جاء لتسميته بمحمد في القرآن خاصة لقوله تعالى (٤٧ : ٢) ﴿ **والـذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنـوا بما نـزل على محمد** ﴾ وقـوله : (٤٨ : ٤٩) ﴿ **محمـد رسول الله** ﴾ وبنوا على ذلك أن اسمه « أحمد » تفضيل من فعـل الفاعـل أي أحمد الحامدين لربه و «محمد» هو المحمود الذي تحمده الخلائق وإنما يترتب هذا الاسم بعد وجوده وظهوره فإنه حينئذٍ حمده أهل السماء والأرض ويوم القيـامة يحمـده أهل الموقف فلما ظهر إلى الوجود وترتب على ظهوره من الخيرات ما ترتب فحمده حينئذٍ الخلائق حمداً مكرراً فتأخرت تسميته بمحمد وهذا يقر به كل عالم من مؤمني أهـل الكتاب . ونحن نذكر النص الذي عندهم في التوراة .

وفي تفسير الكلام مناقشة من وجوه :

أحدها : أنه قد سمي بمحمّد قبل الإنجيل كذلك اسمه في التوراة على تسميته بأحمد ، وما هو الصحيح في تفسيره قال في التوراة في إسماعيل قولاً هذه حكايته ، «وعن إسماعيل سمعتك هأنا باركته وأيمنته يماد ماد» وذكر هذا بعد أن ذكر إسماعيل وأنه سيلد اثني عشر عظيماً منهم عـظيم يكون اسمـه « ماد مـاد » وهذا عنـد العلماء المؤمنين من أهل الكتاب صريح في اسم النبي ﷺ « محمّد » .

ورأيت في بعض شروح التوراة ما حكايته بعد هذا المتن قال الشارح : « هذان الحرفان في موضعين يتضمنان اسم السيد الرسول محمّد ﷺ لأنك إذا اعتبرت حروف اسم « محمّد » وجدتها في الحرفين المذكورين لأن ميمي « محمّد » وداله بإزاء الميمين من الحرفين وإحدى الدالين ، وبقية اسم محمّد وهي الحاء ، فبإزاء بقية الحرفين وهي الباء ، والألفان والدال الثانية » .

قلت : يريد بالحرفين الكلمتين ، قال : لأن للحاء من الحساب ثمانية من العدد والباء لهما اثنان ، وكل ألف لها واحد ، والدال بأربعة فيصير المجموع ثمانية وهي قسط الحاء من العدد الجملي فيكون الحرفان معنى الكلمتين وهما « ماد ماد » وقد تضمنا بالتصريح ثلاثة أرباع اسم محمّد وربعه الآخر وقد دل عليه بقية الحرفين بالكتابة بالطريق التي أشرت إليها :

فإن قيل : فما مستندكم في هذا التأويل ؟

قلنا : مستندنا فيه مستند علماء اليهود في تأويل أمثاله من الحروف المشكلة التي جاءت في التوراة كقوله تعالى : « **يا موسى قل لبني إسرائيل أن يجعل كل واحد منهم في طرف ثوبه خيطاً أزرق له ثمانية رؤوس ، ويعقد فيه خمس عقد ويسميه صيصبيت** » قال علماء اليهود : تأويل هذا وحكمته أن كل من رأى ذلك الخيط الأزرق وعدد أطرافه الثمانية ، وعقده الخمس وذكر اسمه ذكر ما يجب عليه من فرائض الله سبحانه لأن الله افترض على بني إسرائيل ستمائة وثلاثة عشر شريعة لأن الصادين واليائين بمائتين والياء بأربع مائة فيصير مجموع الاسم ستمائة والأطراف والعقد ثلاثة عشر كأنه يقول بصورته واسمه : اذكر فرائض الله عزَّ وجلَّ .

قال هذا الشارح : وأما قول كثير من المفسرين : إن المراد بهذين الحرفين (جداً جداً) لكون لفظ (ماد) قد جاءت مفردة في التوراة بمعنى (جداً) قال : فهذا لا يصح لأجل الباء المتصلة بهذا الحرف فإنه ليس من الكلام المستقيم قول القائل : أنا أكرمك بجداً فلما نقل هذا الحرف من التوراة الأزلية التي نزلت في ألواح الجوهر على الكليم بالخط اليوني ، وهذا الحرف فيها موصولاً بالباء علم أن المراد غير ما

ذهب إليه من قال هي بمعنى جداً إذ لا تأويل يليق بها غير هذا التفسير بدليل قوله تعالى في غير هذا الموضع لإبراهيم عن ولده إسماعيل « **إنه يلد اثني عشر شريفاً ومن شريف واحد منهم يكون شخص اسمه يماد ماد** » فقد صرحت التوراة أن هذين الحرفين اسم علم لشخص شريف معين من ولد إسماعيل فبطل قول من قال إنه بمعنى المصدر للتوكيد، فإن التصريح بكونه اسم عين يناقض من يدعي أنه اسم معنى والله أعلم ، تمَّ كلامه .

وقال غيره : لا حاجة إلى هذا التعسف في بيان اسمه ﷺ في التوراة بل اسمه فيها أظهر من هذا كله ، وذلك أن التوراة هي باللغة العبرية ، وهي قريبة من العربية ، بل هي أقرب لغات الأمم إلى اللغة العربية ، وكثيراً ما يكون الاختلاف بينهما في كيفيات أداء الحروف والنطق بها من التفخيم والترقيق والضم والفتح ، وغير ذلك واعتبر هذا بتقارب ما بين مفردات اللغتين فإن العرب يقولون « لا » والعبرانيين تقول « لو » فيضمون اللام ، يأتون بالألف بين الواو والألف ، وتقول العرب « قدس » وتقول العبرانيون « قدسي » وتقول العرب « أنت » وتقول العبرانيون « أنا » وتقول العرب « يأتي كذا » وتقول العبرانيون « يؤتي » فيضمون الياء، ويأتون بالألف بين هاتين الواو والألف ، وتقول العرب « قدسك » وتقول العبْرانيون « قد سحا » وتقول العرب « منه » وتقول العبرانيون « ممنو » وتقول العرب « من يهوذا » وتقول العبرانيون « ميهوذا » وتقول العرب « سمعتك » وتقول العبرانيون « شمعنيخاً » وتقول العرب « من » وتقول العبرانيون « مي » وتقول العرب « يمينه » وتقول العبرانيون « مينو » وتقول العرب « له » وتقول العبرانيون « لو » بين الواو والألف وكذلك تقول العرب « أمة » وتقول العبرانيون « أمو » وتقول العرب « أرض » وتقول العبرانيون « أيرض » وتقول العرب « واحد » وتقول العبرانيون « إيحاد » وتقول العرب « عالم » وتقول العبرانيون « عولام » وتقول العرب « كيس » وتقول العبرانيون « كيس » وتقول العرب « يأكل » وتقول العبرانيون « يوكل » وتقول العرب « تين » وتقول العبرانيون « تيين » وتقول العرب « إله » وتقول العبرانيون « أولوه » وتقول العرب « إلهنا » وتقول العبرانيون « أولوهينو » وتقول العرب « أبانا » وتقول العبرانيون « أبو تينا » ويقولون

« يا صباع الوهيم » يعنون يا أصبع الإله . ويقولون « ما هم » يعنون الابن ، ويقولون « حالون » بمعنى حليب ، فإذا أرادوا يقولون « لا تأكل الجدي في حليب أمه » قالوا : « لو توكل لذابا حالوب أمو » .

ويقولون : لو توكلوا أي لا تأكلوا . ويقولـون للكتب « المثنى » ومعناهـا بلغة العرب «المثناة» التي تثنى أي تقرأ مرة بعد مرة، ولا نطيل بأكثر من هـذا في تقارب اللغتين ، وتحت هذا سر يفهمه من فهم تقارب ما بين الأمتين والشريعتين .

واقتران التوراة بالقرآن في غير موضع من الكتاب كقوله تعالى : (٢٨ : ٤٨ ، ٤٩) ﴿ **أَوَلم يكفروا بما أوتي موسى من قبل قالوا ساحران[1] تظاهرا وقالوا إنا بكل كافرون . قل فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما أتبعه** ﴾ وقولـه في الأنعام رداً على من قـال : (٦ : ٩١ ، ٩٢) ﴿ **ما أنـزل الله على بشر من شيء قـل من أنـزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس** ﴾ الآية ثم قال : ﴿ **وهذا كتاب أنزلناه مبـارك مصدق الـذي بينَ يديـه** ﴾ وقال في آخـر السورة: (١٥٤) ﴿ **ثم آتينـا مـوسى الكتاب تماماً على الذي أحسن وتفصيلاً لكل شيء وهدى ورحمةً لعلهم بلقاء ربهم يؤمنون** ﴾ ١٥٥ ﴿ **وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلَّكم ترحمون** ﴾ وقال في أول سورة آل عمران: ﴿ **آلم الله لا إلـه إلاَّ هو الحي القيـوم نزل عليـك الكتاب بـالحق مصـدقاً لمـا بين يديـه وأنـزل التـوراة والإنجيـل من قبـل هـدى للنـاس** ﴾ وقـال : (٢١ : ٤٨ ـ ٥٠) ﴿ **ولقـد آتينا مـوسى وهارون الفـرقان وضيـاء وذكراً للمتقين . الذين يخشون ربهم بالغيب وهم من الساعة مشفقون . وهذا ذكر مباركٌ أنزلناه أفأنتم له منكرون** ﴾ ولهذا يذكر سبحانه وتعالى قصة موسى ويعيدها ويبديها ، ويسلي رسول الله ﷺ ، ويقول رسول الله ﷺ عندما يناله من أذى الناس « لقد أوذي موسى بأكثر من هذا فصبر ، ولهذا قال النبي ﷺ « **إنه كائن في أمتي ما كان في بني إسرائيل ، حتى لو كان فيهم من أتى أمه علانية لكن في هذه الأمة من يفعله** » .

فتـأمل هـذا التناسب بين الـرسولين والكتـابين والشـريعتين ؛ أعني الشـريعة

---

(١) قراءة حفص (سحران) .

الصحيحة التي لم تبدل، والأمتين واللغتين فإذا نظرت في حروف « محمد » وحروف « مادماد » وجدت الكلمتين كلمة واحدة . فإن الميمين فيهما والهمزة والحاء من مخرج واحد ، والدال كثيراً ما تجد موضعها ذالاً في لغتهم : يقولون « إيحاذ » للواحد . ويقولون « قوذس » في القدس . والدال والذال متقاربتان . فمن تأمل اللغتين وتأمل هذين الاسمين لم يشك أنهما واحد . ولهذا نظائر في اللغتين مثل « موسى » فإنه في اللغة العبرانية « موشى » بالشين وأصله لتاء والشجر . فإنهم يقولون للماء « مو » و « شا » هو الشجر وموسى النقطة آل فرعون من بين الماء والشجر . فالتفاوت الذي بين موسى وموشى كالتفاوت بين « محمد » و «ماذماذ » .

وكذلك إسماعيل هو في لغتهم « يشماغيل » بالألف بين الياء والألف وبشين بدل السين . فالتفاوت بينهما كالتفاوت بين « محمد » و « ماذماذ » وكذلك العيص وهو أخو يعقوب يقولون له عيسى ، وهو عيص . ونظير هذا في غير الأعلام مما تقدم قوله بشماعون ، يعنون يسمعون ، ويقولون (آقيم) بمد الهمزة مع ضمها أي أقيم . ويقولون (لاهيم) أي لهم . ويقولون (مي قارب) أي من قارب ، ووسط آخيهم ، أي أخوتهم . وهذا مما يعترف به كل مؤمن عالم من علماء أهل الكتاب .

والمقصود أن اسم النبي ﷺ في التوراة (محمّد) كما هو في القرآن (محمّد) وأما المسيح فإنّما سماه (أحمد) كما حكاه الله عنه في القرآن . فإذن تسميته بأحمد وقعت متأخرة عن تسميته محمّداً في التوراة ومتقدمة على تسميته محمّداً في القرآن فوقعت بين التسميتين محفوفة بهما ، وقد تقدم أن هذين الاسمين صفتان في الحقيقة والوصفية فيهما لا تنافي العلمية وأن معناهما مقصود ، فعرف عند كل أمة بأعرف الوصفين عندها فمحمّد مفعل من الحمد ، وهو الكثير الخصال التي يحمد عليها حمداً متكرراً حمداً بعد حمد . وهذا إنما يعرف بعد العلم بخصال الخير وأنواع العلوم والمعارف والأخلاق والأوصاف والأفعال التي يستحق تكرار الحمد عليها ولا ريب أن بني إسرائيل هم أولو العلم الأول . والكتاب الذي قال الله فيه (٧ : ١٤٥) ﴿وكتبنا له في الألواح من كل شيء موعظة وتفصيلاً لكل شيء﴾ ولهذا

كانت أمة موسى أوسع علوماً ومعرفة من أمة المسيح . ولهذا لا تتم شريعة المسيح إلاّ بالتوراة وأحكامها فإن المسيح عليه السلام وأمته محالون في الأحكام عليها ، والإنجيل كأنه مكمل لها متمم لمحاسنها ، والقرآن جامع لمحاسن الكتابين .

فعرف النبي ﷺ عند هذه الأمة باسم محمّد الذي قد جمع خصال الخير التي يستحق أن يحمد عليها حمداً بعد حمد ، وعرف عند أمة المسيح بأحمد الذي يستحق أن يحمد أفضل مما يحمد غيره والذي حمده أفضل من حمد غيره فإن أمة المسيح أمة لهم من الرياضات والأخلاق والعبادات ما ليس لأمة موسى ولهذا كان غالب كتابهم مواعظ وزهد وأخلاق وحض على الإحسان والاحتمال والصفح حتى قيل إن الشرائع ثلاثة : شريعة عدل وهي شريعة التوراة فيها الحكم والقصاص ، وشريعة فضل وهي شريعة الإنجيل مشتملة على العفو ومكارم الأخلاق والصفح والإحسان كقوله من أخذ رداءك فأعطه ثوبك ومن لطمك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر ومن سخرك ميلاً فامش معه ميلين ونحو ذلك ، وشريعة جمعت هذا وهذا وهي شريعة القرآن فإنه يذكر العدل ويوجبه والفضل ويندب إليه كقوله (٤٠ : ٤٦) **﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين ﴾** فجاء اسمه عند هذه الأمة بأفعل التفضيل الدال على الفضل والكمال كما جاءت شريعتهم بالفضل المكمل لشريعة التوراة وجاء في الكتاب الجامع لمحاسن الكتب قبله بالاسمين معاً . فتدبر هذا الفضل وتبين ارتباط المعاني بأسمائها ومناسبتها لها والحمد لله المنان بفضله وتوفيقه .

وقول أبي القاسم : إن اسم محمد ﷺ إنما ترتب بعد ظهوره إلى الوجود لأنه حينئذ حمد حمداً مكرراً فكذلك يقال في اسمه أحمد أيضاً سواء ، وقوله في اسمه أحمد : إنه تقدم لكونه أحمد الحامدين لربه وهذا يقدم على حمد الخلائق له فبناء منه على أنه تفضيل من فعل الفاعل وأما على القول الآخر الصحيح فلا يجيء هذا . وقد تقدم تقرير ذلك والله سبحانه وتعالى أعلم .

الفصل الرابع
في معنى الآل واشتقاقه وأحكامه

وفيه قولان : أحَدهما أن أصله أهـل ثم قلبت الهاء همـزة فقيل آل ثم سهلت على قياس أمثالها فقيل آل قالوا ولهذا وقعت تصغيره رجع إلى أصله فقيل أهيل قالوا ولما كان فرعاً عن فرع خصوه ببعض الأسماء المضاف إليها فلم يضيفوه إلى أسماء الزمان ولا المكان ولا غير الأعلام فلا يقول آل رجل وآل امرأة ولا يضيفونه إلى مضمر فلا يقال آله وآلي بل لا يضاف إلاَّ إلى معظم وهذا كما أن التاء لما كانت في الفم بدلاً عن الواو وفرعاً عليها والواو فرعاً عن فعل الفم خصوا التاء بأشرف الأسماء وأعظمها وهو اسم الله تعالى .

وهذا القول ضعيف من وجوه : أحدها أنه لا دليل عليه ، الثـاني أنه يلزم منه القلب الشاذ من غير موجب مع مخالفة الأصل . الثالث أن الأهل تضاف إلى العاقل وغيره والآل لا تضاف إلاَّ إلى عاقل ، الرابع أن الأهل تضاف إلى العلم والنكرة والآل لا يضاف إلاَّ إلى معظم من شأنه أن غيره يؤول إليه، الخامس أن الأهل تضـاف إلى الظاهر والمضمر والآل من النحاة من منع إضافته إلى المضمر ومن جوزها فهي شاذة قليلة ، السادس أن الرجل حيث أضيف إليه آله دخل فيه كقوله تعالى : (٤٠ : ٤٦) ﴿ أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ وقوله تعالى : (٣ : ٣٣) ﴿ إن الله اصطفى آدم ونـوحاً وآل إبـراهيم وآل عمران على العـالمين ﴾ وقولـه : ﴿ إلا آل لوط نجينـاهم بسحر ﴾ وقول النبي ﷺ : « اللهمَّ صلِّ على آل أبي أوفى » هذا إذا لم يذكر معه من أضيف إليه الآل وأما إذا ذكر معه فقد يقال ذكر مفرداً وداخلاً في الآل وقد يقال ذكره مفرداً أغنى عن ذكره مضافاً والأهل بخلاف ذلك فإذا قلت جاء أهل زيـد لم يدخـل فيهم ، وقيل بل أصله أول وذكره صاحب الصحاح في باب الهمزة والواو واللام قال : وآل الرجل أهله وعياله وآله أيضاً أتباعه وهو عند هؤلاء مشتق من آل يؤول إذا رجع فآل الرجل هم الذين يرجعوّن إليه ويضافون إليه ويولهم أن يسوسهم فيكون مآلهم إليه ومنه الإيالة وهي السياسة فآل الرجل هم الذين يسوسهم ويولهم ونفسه أحق بذلك من غيره

فهو أحق بالدخول في آله ولكن لا يقال إنه مختص بآله بل هو داخل فيهم وهذه المادة موضوعة لأصل الشيء وحقيقته ولهذا سمى حقيقة الشيء تأويله لأنها حقيقته التي يرجع إليها .

ومنه قوله تعالى : (٧ : ٥٣) ﴿ **هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق** ﴾ فتأويل ما أخبرت به الرسل هو مجيء حقيقته ورؤيتها عيانا . ومنه تأويل الرؤيا وهو حقيقتها الخارجة التي ضربت للرائي في عالم المثال ومنه التأويل بمعنى العاقبة كما قيل في قوله تعالى : (٤ : ٥٩) ﴿ **فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً** ﴾ قيل أحسن عاقبة فإن عواقب الأمور هي حقائقها التي تؤول إليها ، ومنه التأويل بمعنى التفسير لأن تفسير الكلام هو بيان معناه وحقيقته التي يراد منه قالوا ومنه الأول لأنه أصل العدد ومبناه الذي يتفرع ، ومنه الآل بمعنى الشخص نفسه قال أصحاب هذا القول والتزمت العرب إضافته فلا يستعمل مفرداً إلاّ نادر الكلام كقول الشاعر : نحن آل الله في بلدتنا . لم نزل إلاّ على عهد أرم والتزموا إضافته إلى الظاهر فلا يضاف إلى مضمر إلاَّ قليلاً وعند بعض النحاة إضافته إلى المضمر كما قال أبو عبد الله بن مالك والصحيح أنه ليس بلحن بل هو من كلام العرب لكنه قليل . ومنه قول الشاعر :

أنا الفارس الحامي حقيقته ... رائدي وآلي فما نحمي حقيقة آلكما

وقال عبد المطلب في الفيل وأصحابه :

وانصر على آل الصليب ... وعابديه اليوم آلك

فأضافه إلى الياء والكاف ، وزعم بعض النحاة أنه لا يضاف إلاّ إلى علم من يعقل .

وهذا الذي قاله هو الأكثر ، وقد جاءت إضافته إلى غير من يعقل قال الشاعر :

نجوت ولم تمنن عليك طلاقه ... سوى زيد التعريب من آل أعوجا

وأعوج علم فرس قالوا : ومن أحكامه أيضاً أنه لا يضاف إلاّ إلى متبوع معظم فلا يقال آل الحائك، وآل الحجاج ، وآل رجل .

فصـــل

وأما معناه فقالت طائفة يقال آل الرجل له نفسه وآله لمن يتبعه نفسه وآله لأهله وأقاربه فمن الأول قول النبي ﷺ لما جاءه أبو أوفى بصدقته : « **اللهمَّ صلِّ على آل أبي أوفى** » وقوله تعالى : (٣٦ : ١٣) ﴿ **سلام على آل ياسين** ﴾ وقول النبي ﷺ : « **اللهمَّ صلِّ على محمّد وعلى آل محمّد كما صلّيت على آل إبراهيم** » فآل إبراهيم هو إبراهيمَ لأن الصلاة المطلوبة للنبي ﷺ هي الصلاة على إبراهيم نفسه وآله تبع له فيها ، ونازعهم في ذلك آخرون وقالوا : لا يكون الآل إلاّ الأتباع والأقارب وما ذكرتموه من الأدلة فالمراد بها الأقارب ، وقوله : « **كما صلّيت على آل إبراهيم** » آل إبراهيم هنا هم الأنبياء والمطلوب من الله سبحانه أن يصلي على رسوله ﷺ كما صلّى على جميع الأنبياء من ذرية إبراهيم لا إبراهيم وحده كما هو مصرح في بعض الألفاظ من قوله على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وأما قوله تعالى : ﴿ **سلام على آل ياسين** ﴾ فهذه فيها قراءتان :

إحداهما : الياسين بوزن إسماعيل وفيه وجهان :

أحدهما : أنه اسم ثان للنبي إلياس والياسين كميكال وميكائيل .

والوجه الثاني : أنه جمع فيه وجهان أحدهما أنه جمع إلياس وأصله الياسيين بيائين كعبرانيين ثم خففت إحدى اليائين فقيل الياسين والمراد أتباعه كما حكى سيبويه الأشعرون مثله الأعجمون .

والثانية : أنه جمع إلياس محذوف الياء ، والقراءة الثانية ﴿ **سلام على آل ياسين** ﴾ وفيه أوجه :

أحدها : أن ياسين اسم لأبيه فأضيف إليه الآل كما يقال آل إبراهيم .

والثاني : أن آل ياسين هو إلياس نفسه فيكون آل مضافة إلى يس والمراد بالآل يس نفسه كما ذكر الأولون .

والثالث : أنه على حذف ياء النسب فيقال : يس وأصله ياسيين كما تقدم وآلهم أتباعهم على دينهم .

والرابع : أن يس هو القرآن وآله هم أهل القرآن .

والخامس : أنه النبي ﷺ وآله وأقاربه وأتباعه كما سيأتي . هذه الأقوال كلها ضعيفة والذي حمل قائلها عليها استشكالهم إضافة آل إلى يس واسمه الياس والياسين ورواها في المصحف مفصولة وقد قرأها بعض القراء « آل يس » فقال طائفة منهم له أسماء يس والياسين والياس وقالت طائفة « يس » اسم لغيره ثم اختلفوا فقال الكلبي : يس محمّد ﷺ وقالت طائفة : هو القرآن وهذا كله تعسف ظاهر لا حاجة إليه ، والصواب والله أعلم في ذلك أن أصل الكلمة آل الياسين كآل إبراهيم فحذفت الألف واللام من أوله لاجتماع الأمثال ودلالة الاسم على موضع المحذوف وهذا كثير في كلامهم إذا اجتمعت الأمثال كرهوا النطق بها كلها فحذفوا منها ما لا إلباس في حذفه وإن كانوا لا يحذفونه في موضع لا تجتمع فيه الأمثال ولهذا يحذفون النون من « إني ، وأني ، وكأني ، ولكني » ولا يحذفونها من « ليتني » ولما كانت اللام في « لعل » شبيهة بالنون حذفوا النون معها ولا سيما عادة العرب في استعمالها للاسم الأعجمي وتغييرها له ، فيقولون مرة « الياسين » ومرة « الياس » ومرة « ياسين » وربما قالوا : « ياس » ويكون على إحدى القراءتين قد وقع السلام عليه ، وعلى القراءة الأخرى على آله ، وعلى هذا ففصل النزاع بين أصحاب القولين في الآل : أن الآل إن أفرد دخل فيه المضاف إليه كقوله تعالى : ﴿ **أدخلوا آل فرعون أشد العذاب** ﴾ ولا ريب في دخوله في آله ههنا . وقوله : (٧ : ١٣٠) ﴿ **ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين** ﴾ ونظائره : وقول النبي ﷺ « **اللهمَّ صلِّ على آل أبي أوفى** » ولا ريب في دخول أبي أوفى نفسه في ذلك ، وقوله : « **اللهمَّ صلِّ على محمّد وعلى آل محمّد كما صليت على آل إبراهيم** » فهذه أكثر روايات البخاري . وإبراهيم هنا داخل في آله ولعلَّ هذا مراد من قال : آل الرجل نفسه .

وأما إن ذكر الرجل « ثم ذكر آله لم يدخل فيهم . ففرق بين اللفظ المجرد والمقرون . فإذا قلت : أعطِ هذا لزيد وآل زيد ، لم يكن زيد هنا داخلاً في آله . وإذا قلت : أعطهِ لآل زيد تناول زيداً وآله . وهذا له نظائر كثيرة قد ذكرناها في غير هذا الموضع ، وهي أن اللفظ تختلف دلالته بالتجريد والاقتران ، كالفقير والمسكين ، هما صنفان إذا قرن بينهما ، وصنف واحد إذا أفرد كل منهما . ولهذا كانا في الزكاة صنفين ، وفي الكفارات صنف واحد ، وكالإيمان والإسلام ، والبر والتقوى ، والفحشاء والمنكر ، والفسوق والعصيان ، ونظائر ذلك كثيرة ولا سيما في القرآن .

فصل

واختلف في آل النبي ﷺ على أربعة أقوال :

فقيل : هم الذين حرمت عليهم الصدقة ، وفيهم ثلاثة أقوال للعلماء :

أحدها : أنهم بنو هاشم . وبنو المطلب ، وهذا مذهب الشافعي وأحمد رحمهما الله في رواية عنه .

والثاني : أنهم بنو هاشم خاصة . وهذا مذهب أبي حنيفة رحمه الله والرواية عن أحمد رحمه الله واختيار ابن القاسم صاحب مالك .

والثالث : أنهم بنو هاشم ، ومن فوقهم إلى غالب ، فيدخل فيهم بنو المطلب وبنو أمية ، وبنو نوفل ، ومن فوقهم إلى بني غالب . وهو اختيار أشهب من أصحاب مالك ، حكاه صاحب الجواهر عنه . وحكاه اللخمي في التبصرة عن أصبغ ، ولم يحكه عن أشهب .

وهذا القول في الآل أعني أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة هو منصوص الشافعي رحمه الله وأحمد والأكثرين وهو اختيار جمهور أصحاب أحمد والشافعي ، والقول الثاني أن آل النبي ﷺ هم ذريته وأزواجه خاصة حكاه ابن عبد البر في التمهيد قال في باب عبد الله بن أبي بكر في شرح حديث أبي حميد الساعدي : استدل قوم

بهذا الحديث على أن آل محمد هم أزواجه وذريته خاصة لقوله في حديث مالك عن نعيم المجمر وفي غير حديث مالك «اللهمّ صلِّ على محمّد وعلى آل محمّد» وفي هذا الحديث يعني حديث ابني حميد« **اللهمّ صلِّ على محمّد وأزواجه وذريته** » قالوا فهذا يفسر ذلك الحديث ويبين أن آل محمد هم أزواجه وذريته قالوا فجائز أن يقول الرجل لكل من كان من أزواج محمد ﷺ ومن ذريته صلَّى الله عليك إذا واجهه وصلَّى الله عليه إذا غاب عنه ولا يجوز ذلك في غيرهم .

قالوا : والآل والأهل سواء . وآل الرجل وأهله سواء وهم الأزواج والذرية بدليل هذا الحديث .

والقول الثالث : **أن آله ﷺ أتباعه إلى يوم القيامة** حكاه ابن عبد البر عن بعض أهل العلم . وأقدم من روىٰ عنهِ هذا القول جابر بن عبد الله ذكره البيهقي عنه ورواه عن سفيان الثوري وغيره واختاره بعض أصحاب الشافعي حكاه عنه أبو الطبري في تعليقه ورجحه الشيخ محي الدين النووي في شرح مسلم واختاره الأزهري .

والقول الرابع : أن آله ﷺ هم الأتقياء من أمته حكاه القاضي حسين والراغب وجماعة .

فصل في ذكر حجج هذه الأقوال
وتبيين ما فيها من الصحيح والضعيف

فأما القول الأول : وهو أن الآل من تحرم عليهم الصدقة على ما فيهم من الاختلاف فحجته من وجوه :

أحدها : ما رواه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ يؤتى بالنخل عند صرامه فيجيء هذا بتمره وهذا بتمره حتى يصير عنده كوم من تمر فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر فأخذ أحدهما تمرة فجعلها فيه فيه فنظر إليه رسول الله ﷺ فأخرجها من فيه فقال : **أعلمت أن آل محمّد لا يأكلون الصدقة** » ورواه مسلم وقال : « **إنا لا تحل لنا الصدقة** » .

الثاني : ما رواه في صحيحه عن زيد بن أرقم قال : « قام رسول الله ﷺ يوماً خطيباً فينا بماء يدعى خماً بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال : « **أما بعد ألا أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي عزّ وجلّ وإني تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله عزّ وجلّ فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به** . فحث على كتاب الله ورغب فيه وقال : **وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي** » .

فقال حصين بن سبرة : ومن أهل بيته يا زيد . أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال : إن نساءه من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده قال : ومن هم ؟ قال : هم آل علي وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس . قال : أكل هؤلاء حرم الصدقة ؟ قال : نعم ، وقد ثبت أن النبي ﷺ قال : « **إن الصدقة لا تحل لآل محمد** » .

الدليل الثالث : ما في الصحيحين من حديث الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ، « **أن فاطمة رضي الله عنها أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من** النبي ﷺ مما أفاء الله على رسوله ﷺ فقال أبو بكر رضي الله عنه : إن رسول الله ﷺ قال : « **لا نورث ، ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد من هذا المال . يعني مال الله . ليس لهم أن يزيدوا على المأكل** » .

فآله ﷺ لهم خواص : منها حرمان الصدقة ، ومنها أنهم لا يرثونه ، ومنها استحقاقهم خمس الخمس . ومنها اختصاصهم بالصلاة عليهم .

وقد ثبت أن تحريم الصدقة واستحقاق خمس الخمس وعدم توريثهم مختص ببعض أقاربه ﷺ فكذلك الصلاة على آله .

الدليل الرابع : ما رواه مسلم من حديث ابن شهاب عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي « أن عبد المطلب بن ربيعة أخبره أن أباه ربيعة بن الحارث قال لعبد المطلب بن ربيعة ، وللفضل بن العباس رضي الله عنهما ائتيا رسول الله ﷺ

فقولا له استعملنا يا رسول الله على الصدقات ـ فذكر الحديث ـ وفيه فقال لنا : **إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس وانها لا تحل لمحمّد ولا لآل محمّد** » .

الدليل الخامس : ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها « أن النبي ﷺ أمر بكبش أقرن يطأ في سواد ـ فذكر الحديث ـ وقال فيه : فأخذ النبي ﷺ الكبش ، فأضجعه ، ثم ذبحه ثم قال : بسم الله اللهمَّ تقبل من محمّد ومن آل محمّد ومن أمة محمّد . ثم ضحى به » هكذا رواه مسلم بتمامه ، وحقيقة العطف المغايرة ، وأمته ﷺ أعم من آله .

قال أصحاب هذا القول : وتفسير الآل بكلام النبي ﷺ أولى من تفسيره بكلام غيره .

فصـــل

وأما القول الثاني أنهم ذريته وأزواجه خاصة فقد تقدم احتجاج ابن عبد البر له بأن في حديث أبي حميد « اللهمَّ صلِّ على محمّد وأزواجه وذريته » وفي غيره من الأحاديث « اللهمَّ صلِّ على محمّد وعلى آل محمّد » وهذا غايته أن يكون الأول منهما قد فسره اللفظ الآخر .

واحتجوا أيضاً بما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **اللهمَّ اجعل رزق آل محمّد قوتاً** » ومعلوم أن هذه الدعوة المستجابة لم تنل كل بني هاشم ولا بني المطلب . لأنه كان فيهم الأغنياء وأصحاب الجدة وإلى الآن وأما أزواجه وذريته ﷺ فكان رزقهم قوتاً وما كان يحصل لأزواجه بعد من الأموال كن يتصدقن به ويجعلن رزقهن قوتاً . وقد جاء عائشة رضي الله عنها مال عظيم فقسمته كله في قعدة واحدة ، فقالت لها الجارية : لو خبيت لنا منه درهماً نشتري به لحماً ؟ فقالت لها : لو ذكرتني فعلت .

واحتجوا أيضاً بما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما شبع آل

محمد ﷺ من خبز ومأدوم ثلاثة أيام حتى لحق بالله عزّ وجلّ» قالوا: ومعلوم أن العباس وأولاده وبني المطلب لم يدخلوا في لفظ عائشة ولا مرادها .

قال هؤلاء : وإنما دخل الأزواج في الآل ، وخصوصاً أزواج النبي ﷺ تشبيهاً لذلك بالنسب لأن اتصالهن بالنبي ﷺ غير مرتفع وهن محرمات على غيره في حياته وبعد مماته . وهن زوجاته في الدنيا والآخرة فالسبب الذي لهنَّ بالنبي ﷺ قائم مقام النسب ، وقد نصَّ النبي ﷺ على الصلاة عليهن ، ولهذا كان القول الصحيح ، وهو منصوص الإمام أحمد رحمه الله أن الصدقة تحرم عليهن لأنها أوساخ الناس وقد صان الله سبحانه ذلك الجناب الرفيع وآله من كل أوساخ بني آدم ويا لله العجب كيف يدخل أزواجه في قوله ﷺ « **اللهمَّ اجعل رزق آل محمّد قوتاً** » وقوله في الأضحية « **اللهمَّ هذا عن محمّد وآل محمّد** » وفي قول عائشة رضي الله عنها : « ما شبع آل رسول الله ﷺ من خبز بر » وفي قول المصلّي : « اللهم صلِّ على محمّد وعلى آل محمّد » ولا يدخلن في قوله « إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمّد » مع كونها من أوساخ الناس فأزواج رسول الله ﷺ أولى بالصيانة عنها والبعد منها .

فإن قيل : لو كانت الصدقة حراماً عليهن لحرمت على مواليهن كما أنها لما حرمت على بني هاشم حرمت على مواليهم وقد ثبت في الصحيح أن بريرة تصدق عليها بلحم فأكلته . ولم يحرمه النبي ﷺ ، وهي مولاة لعائشة رضي الله عنها .

قيل : هذا هو شبهة من أباحها لأزواج النبي ﷺ :

وجواب هذه الشبهة : أن تحريم الصدقة على أزواج النبي ﷺ ليس بطريق الأصالة وإنما هو تبع لتحريمها عليه ﷺ وإلاّ فالصدقة حلال لهن قبل اتصالهن به فهن فرع في هذا التحريم والتحريم على المولى فرع التحريم على سيده فلما كان التحريم على بني هاشم أصلاً استتبع ذلك مواليهم . ولما كان التحريم على أزواج النبي ﷺ تبعاً لم يقوَ ذلك على استتباع مواليهم ، لأنه فرع عن فرع .

قالوا : وقد قال الله تعالى : (٣٣ : ٣٠ ـ ٣٤) ﴿ **يا نساء النبي من يأتِ منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيراً . ومن يقنت**

منكن لله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتها أجرها مرتين واعتدنا لها رزقاً كريماً، يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً . وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن اللّه ورسوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً . واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ﴾ فدخلن في أهل البيت لأن هذا الخطاب كله في سياق ذكرهن فلا يجوز إخراجهن من شيء منه والله أعلم .

فصـــل

وأما القول الثالث ، وهو أن آلُ النبي ﷺ أمته وأتباعه إلى يوم القيامة .

فقد احتج له بأنه آل المعظم المتبوع أتباعه على دينه وأمره قريبهم وبعيدهم .

قالوا : واشتقاق هذه اللفظة تدل عليه . فإنه من آل يؤول إذا رجع ومرجع الأتباع إلى متبوعهم لأنه إمامهم وموئلهم .

قالوا : ولهذا كان قوله تعالى : **﴿ إلا آل لوط نجيناهم بسحر ﴾** المراد به أتباعه المؤمنون به من أقاربه وغيرهم . وقوله تعالى : **﴿ أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾** المراد به أتباعه .

واحتجوا أيضاً بأن واثلة بن الأسقع روى « أن النبي ﷺ دعا حسناً وحسيناً ، فأجلس كل واحد منهما على فخذه ، وأدنى فاطمة رضي الله عنها من حجره وزوجها ، ثم لفَّ عليهم ثوبه ، ثم قال : « **اللهمَّ هؤلاء أهلي** »، قال واثلة : فقلت يا رسول الله ، وأنا من أهلك ؟ فقال : « **وأنت من أهلي** » رواه البيهقي بإسناد جيد .

قالوا : ومعلوم أن واثلة بن الأسقع من بني ليث بن بكر بن عبد مناة وإنما هو من أتباع النبي ﷺ .

فصـــل

وأما أصحاب القول الرابع : إن آله الأتقياء من أمته .

فاحتجوا بما رواه الطبراني في معجمه عن جعفر بن إلياس بن صدقة حدثنا نعيم بن حماد حدثنا نوح بن أبي مريم عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أنس بن مالك قال : « سئل رسول الله ﷺ : من آل محمّد ؟ فقال : « كل تقي » ، وتلا النبي ﷺ : (٨ : ٣٨) ﴿ **إن أولياؤه إلاّ المتقون** ﴾ قال الطبراني : لم يروه عن يحيى إلاّ نوح » تفرد به نعيم .

وقد رواه البيهقي من حديث عبد الله بن أحمد بن يونس حدثنا نافع أبو هرمز عن أنس فذكره . ونوح هذا ونافع أبو هرمز لا يحتج بهما أحد من أهل العلم وقد رميا بالكذب .

واحتج لهذا القول أيضاً بأن الله عزّ وجلّ قال لنوح عن ابنه ﴿**إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح**﴾ فأخرجه بشركة أن يكون من أهله فعلم أن آل الرسول ﷺ هم أتباعه .

وأجاب عنه الشافعي رحمه الله بجواب جيد ، وهو أن المراد ليس من أهلك الذين أمرناك بحملهم ووعدناك نجاتهم ، لأن الله سبحانه قال له قبل ذلك : ﴿ **احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول** ﴾ فليس ابنه من أهله الذين ضمن له نجاتهم .

قلت : ويدل على صحة هذا أن سياق الآية يدل على أن المؤمنين قسم غير أهله الذين هم أهله . لأنه قال سبحانه : ﴿ **احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك إلاّ من سبق عليه القول ومن آمن** ﴾ فمن آمن معطوف على المفعول بالحمل وهم الأهل والاثنان من كل زوجين .

واحتجوا أيضاً بحديث واثلة بن الأسقع المتقدم قالوا : وتخصيص واثلة بذلك

أقرب من تعميم الأمة به ، وكأنه جعل واثلة في حكم الأهل تشبيهاً بمن يستحق هذا الاسم .

فهذا ما احتج به أصحاب كل قول من هذه الأقوال .

والصحيح هو القول الأول ويليه القول الثاني . وأما الثالث والرابع فضعيفان لأن النبي ﷺ قد رفع الشبهة بقوله « **إن الصدقة لا تحل لآل محمد** » وقوله : « **إنما يأكل آل محمد من هذا المال** » وقوله : « **اللهمَّ اجعل رزق آل محمد قوتاً** » وهذا لا يجوز أن يراد به عموم الأمة قطعاً . فأول ما حمل عليه الآل في الصلاة الآل المذكورون في سائر ألفاظه ، ولا يجوز العدول عن ذلك ، وأما تنصيصه على الأزواج الذرية فلا يدل على اختصاص الآل بهم ، بل هو حجة على عدم الاختصاص بهم ، لما روى أبو داود من حديث نعيم المجمر عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصلاة على النبي ﷺ « اللهمَّ صلِّ على محمَّد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صلَّيت على إبراهيم » ، فجمع بين الأزواج والذرية والأهل وإنما نصَّ عليهم بتعينهم ليبين أنهم حقيقون بالدخول في الآل ، وأنهم ليسوا بخارجين منه ، بل هم أحق من دخل فيه وهذا كنظائره من عطف الخاص على العام ، وعكسه تنبيهاً على شرفه وتخصيصه له بالذكر من بين النوع لأنه من أفراد النوع بالدخول فيه ، وهنا للناس طريقان :

أحدهما : أن ذكر الخاص قبل العام أو بعده قرينة تدل على أن المراد بالعام ما عداه .

والطريق الثاني : أن الخاص ذكر مرتين مرة بخصوصه ومرة بشمول الاسم العام له تنبيهاً على مزيد شرفه وهو كقوله تعالى : (٣٣ : ٧) ﴿ **وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح ومن إبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم** ﴾ وقوله تعالى : (٢ : ٩٨) ﴿ **من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل فإن الله عدو للكافرين** ﴾ .

وأيضاً فإن الصلاة على النبي ﷺ حق له ولآله دون سائر الأمة ولهذا تجب عليه وعلى آله عند الشافعي رحمه الله وغيره كما سيأتي وإن كان عندهم في الآل اختلاف ومن لم يوجبها فلا ريب أنه يستحبها عليه وعلى آله ، ويكرهها أو لا يستحبها لسائر المؤمنين ، أو لا يجوزها على غير النبي ﷺ وآله . فمن قال : إن آله في الصلاة هم كالأمة فقد أبعد غاية الإبعاد .

وأيضاً فإن النبي ﷺ شرع في التشهد السلام والصلاة فشرع في السلام تسليم المصلي على الرسول ﷺ أولاً وعلى نفسه ثانياً ، وعلى سائر عباد الله الصالحين ثالثاً وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « **فإذا قلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في الأرض والسماء** »(١) وأما الصلاة فلم يشرعها إلَّا عليه وعلى آله فقط . فدل على أن آله هم أهله وأقاربه .

وأيضاً فإن الله سبحانه أمرنا بالصلاة عليه بعد ذكر حقوقه وما خصه به دون أمته من حل نكاحه لمن تهب نفسها له ، ومن تحريم نكاح أزواجه على الأمة بعده ، ومن سائر ما ذكر مع ذلك من حقوقه وتعظيمه وتوقيره وتبجيله . ثم قال : (٣٣ : ٥٣) ﴿ **وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكم كان عند الله عظيماً** ﴾ ثم ذكر رفع الجناح عن أزواجه في تكليمهم آباءهن وأبناءهن ودخولهم عليهم ، وخلوتهم بهن ثم عقب ذلك بما حق من حقوقه الأكيدة على أمته ، وهو أمرهم بصلاتهم عليه وسلامهم مستفتحاً ذلك الأمر بإخباره بأنه هو وملائكته يصلون عليه فسأل الصحابة رسول الله ﷺ : على أي صفة يؤدون هذا الحق ؟ فقال « **قولوا اللهمَّ صلِّ على محمّد وعلى آل محمّد** »(٢) فالصلاة على آله هي من تمام الصلاة عليه وتوابعها لأن ذلك مما تقر به عينه ويزيده الله به شرفاً وعلواً . صلَّى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً .

---

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن مسعود .

(٢) رواه أحمد ومسلم والنسائي عن أبي مسعود أن بشير بن سعد بن عبادة سأل النبي ﷺ .

وأما من قال إنهم الأتقياء من أمته فهؤلاء هم أولياؤه ، فمَن كان منهم فهـو من أوليائه لا من آلـه . فقد يكـون الرجـل من آله وأوليـائه كـأهل بيتـه والمؤمنين به من أقاربه ، ولا يكون من آله ولا من أوليائه ، وقد يكون من أوليائه وإن لم يكن من آلـه كخلفائه في أمته الداعين إلى سننه ، الذابين عنه الناصرين لدينه ، وإن لم يكن من أقاربه ، وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « **إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء إن أوليائي المتقون أين كانوا ومن كانوا** » وغلط بعض الرواة في هذا الحديث وقال : « إن آل أبي بياض » .

والذي غر هذا أن في الصحيح « أن آل بني ليسوا لي بأولياء » وأخلى بياضاً بين « بني » وبين « ليسوا » فجاء بعض النساخ فكتب على ذلك الموضع « بياض » يعني أنه كذا وقع . فجاء آخر فظن أن « بياض » هو المضـاف إليه . فقـال بني بياض ولا يعرف في العرب بنو بياض ، والنبي ﷺ لم يذكر ذلك . وإنما سيمى قبيلة كثيـرة من قبائل قريش ، والصواب لمن قرأها في تلك النسـخ أن يقرأهـا إن آل بني « بياض » بضم الضاد من بياض لا بجرها . والمعنى : وثم بياض أو هنا بياض .

ونظير هذا ما وقع في كتاب مسلم في حديث البجلي الطويل « ونحن القيامة » أي فوق كذا انظر وهذه الألفاظ لا معنى لها هنا أصلاً . وإنما هي من تخبيط النساخ ، والحديث بهذا السند والسياق في مسند الإمام أحمد « ونحن يوم القيامة على كوم أو تل فوق الناس » فاشتبـه على الناسـخ التل أو الكـوم ، ولم يفهم بالمـراد فكتب في الهامش (انظر) وكتب هو أو غيره « كذا » فجاء آخر فجمع بين ذلك كله وأدخله في متن الحديث سمعته من شيخنا أبي العباس أحمد بن تيمية .

والمقصود أن المتقين هم أولياء رسول الله ﷺ وأولياؤه أحب إليه من آله . قال تعالى : (٦٦ : ٤) ﴿ **وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالـح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير** ﴾ وسئل النبي ﷺ « أي الناس أحب إليك ؟ قال : « **عائشة رضي الله عنها** » . قيل : من الرجال ؟ قال : **أبوها** » متفق عليه .

وذلك أن المتقين هم أولياء الله كما قال تعـالى : (١٠ : ٦١ ، ٦٢) ﴿ **ألا إن**

أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . الذين آمنوا وكانوا يتقون ﴾ وأولياء الله أولياء رسوله .

وأما من زعم أن الآل هم الأتباع فيقال : لا ريب أن الأتباع يطلق عليهم لفظ « الآل » وفي بعض المواضع بقرينة . ولا يلزم من ذلك أنه حيث وقع لفظ « الآل » يراد به الأتباع لما ذكرنا من النصوص .

فصـــل

وأما الأزواج فجمع زوج ، وقد يقال : زوجة والأول أفصح ، وبها جاء القرآن . قال تعالى لآدم : ﴿ اسكن أنت وزوجك الجنة ﴾ وقال تعالى في حق زكريا (٢١ : ٩٠) ﴿وأصلحنا له زوجه ﴾ ومن الثاني : قول ابن عباس رضي الله عنه في عائشة رضي الله عنها « إنها زوجة نبيكم في الدنيا والآخرة » وقال الفرزدق :

وإن الــذي يبغي ليفسـد زوجتي كسـاع إلى أسد الشرى يستبينها

وقد جمع على « زوجات » وهذا إنما هو جمع زوجة وإلا فجمع زوج « أزواج » قال تعالى : (٣٦ : ٥٦) ﴿ هم وأزواجهم في ظلال على الأرائك متكئون ﴾ وقال تعالى (٤٣ : ٧٠) ﴿ أنتم وأزواجكم تحبرون ﴾ وقد وقع في القرآن الإخبار عن أهل الإيمان بلفظ الزوج مفرداً وجمعاً كما تقدم . وقال تعالى : (٣٣ : ٦) ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم ﴾ وقال تعالى : (٣٣ : ٣٨) ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك ﴾ والإخبار عن أهل الشرك بلفظ « المرأة » وقال تعالى : ﴿ تبَّت يدا أبي لهب ﴾ إلى قوله : ﴿ وامرأته حمَّالة الحطب . في جيدها ﴾ وقال تعالى : (٦٦ : ١٠) ﴿ ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط ﴾ فلما كانتا مشركتين أوقع عليهما اسم « المرأة » وقال في فرعون : (٦٦ : ١١) ﴿ وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون ﴾ لما كان هو المشرك وهي مؤمنة لم يسمها زوجا له ، وقال في حق آدم : ﴿ اسكن أنت وزوجك الجنة ﴾ وقال للنبي ﷺ : (٣٣ : ٥٠) ﴿ إنا حللنا لك أزواجك ﴾ وقال في حق المؤمنين ﴿ ولهم فيها أزواج مطهرة ﴾ .

فقالت طائفة منهم السهيلي وغيره : إنما لم يقل في حق الأزواج لأنهن لسن بأزواج لرجالهم في الآخرة ولأن التزويج حلية شرعية وهو من أمر الدين فجرد الكافرة منه كما جرد منها امرأة نوح وامرأة لوط .

ثم أورد السهيلي على نفسه قول زكريا (١٩ : ٥) ﴿ **وكانت امرأتي عاقراً** ﴾ وقوله تعالى عن إبراهيم (٥١ : ٢٩) ﴿ **فأقبلت امرأته في صرة** ﴾ .

وأجاب بأن ذكر المرأة أليق في هذه المواضع لأنه في سياق ذكر الحمل والولادة فذكر المرأة أولى به . لأن الصفة التي هي الأنوثة هي المقتضية للحمل والوضع ، لا من حيث كانت زوجاً .

قلت : ولو قيل إن السر في ذكر المؤمنين ونسائهم بلفظ الأزواج أن هذا اللفظ مشعر بالمشاكلة والمجانسة والاقتران ، كما هو المفهوم من لفظه . فإن الزوجين هما الشيئان المتشابهان المتشاكلان والمتساويان، ومنه قوله تعالى : (٢٧ : ٢٢) ﴿ **احشروا الذين ظلموا وأزواجهم** ﴾ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « أزواجهم أشباههم ونظراؤهم » وقاله الإمام أحمد أيضاً . ومنه قوله تعالى : (٨١ : ٧) ﴿ **وإذا النفوس زوجت** ﴾ أي قرن بين كل شكل وشكله في النعيم والعذاب . قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذه الآية « الصالح مع الصالح في الجنة والفاجر مع الفاجر في النار » وقاله الحسن ، وقتادة ، والأكثرون . وقيل : زوجت أنفس المؤمنين بالحور العين ، وأنفس الكافرين بالشياطين ، وهو راجع إلى القول الأول . وقال تعالى : (٦ : ١٤٣) ﴿ **ثمانية أزواج** ﴾ ثم فسرها : ﴿ **من الضأن اثنين ومن المعز اثنين** ﴾ (٦ : ١٤٤) ﴿ **ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين** ﴾ فجعل الزوجين هما الفردان من نوع واحد ومنه قولهم « زوجا خف ، وزوجا حمام » ونحوه ولا ريب أن الله سبحانه قطع المشابهة والمشاكلة بين الكفار والمؤمنين ، قال تعالى : (٥٩ : ٢٠) ﴿ **لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة** ﴾ وقال تعالى في حق مؤمن أهل الكتاب وكافرهم (٣ : ١١٣) ﴿**ليسوا سواء من أهل الكتاب**﴾ الآية وقطع المقارنة سبحانه بينهما في أحكام الدنيا ، فلا يتوارثان ؛ ولا يتناكحان ولا يتولى أحدهما

صاحبه ، فكما انقطعت الوصلة بينهما في المعنى انقطعت في الاسم ، فأضاف فيها « المرأة » بلفظ الأنوثة المجرد ، دون لفظ المشاكلة والمشابهة .

فتأمل هذا المعنى تجده أشد مطابقة لألفاظ القرآن ومعانيه ولهذا وقع على المسلمة امرأة الكافر ، وعلى الكافرة امرأة المؤمن لفظ « المرأة » دون « الزوجة » تحقيقاً لهذا المعنى والله أعلم .

وهذا أولى من قول من قال : إنما سمى صاحبة أبي لهب « امرأته » ولم يقل لها زوجته لأن أنكحة الكفار لا يثبت لها حكم الصحة بخلاف أنكحة أهل الإسلام فإن هذا باطل بإطلاقه اسم « المرأة » على امرأة نوح وامرأة لوط ، مع صحة ذلك النكاح .

وتأمل هذا المعنى في آية المواريث وتعليقه سبحانه التوارث فيها بلفظ الزوجة دون المرأة ، كما في قوله تعالى : (٤ : ١٢) ﴿ ولكم نصف ما ترك أزواجكم ﴾ إيذاناً بأن هذا التوارث إنما وقع بالزوجية المقتضية للتشاكل والتناسب ؛ والمؤمن والكافر لا تشاكل بينهما ولا تناسب فلا يقع بينهما التوارث .

وأسرار مفردات القرآن ومركباته فوق عقول العالمين .

فصل

وهذا أليق المواضع بذكر أزواجه ﷺ .

وأولهن : خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب وقد تزوجها ﷺ بمكة . وهو ابن خمس وعشرين سنة وبقيت معه إلى أن أكرمه الله برسالته ، فآمنت به ونصرته فكانت له وزير صدق وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين في الأصح . وقيل : بأربع وقيل : بخمس ولها خصائص .

منها : أنه لم يتزوج عليها غيرها .

ومنها : أن أولاده كلهم إلاَّ منها إلاَّ إبراهيم رضي الله عنه فإنه من سريته مارية .

ومنها : أنها خير نساء الأمة .

واختلف في تفضيلها على عائشة رضي الله عنها على ثلاثة أقوال ، ثالثها الوقف ، وسألت شيخنا ابن تيمية فقال : اختص كل واحدة منهما بخاصة فخديجة كان تأثيرها في أول الإسلام . وكانت تسلي رسول الله ﷺ وتثبته وتسكنه ، وتبذل دونه مالها فأدركت غرة الإسلام واحتملت الأذى في الله وفي رسوله . وكان نصرتها للرسول في أعظم أوقات الحاجة فلها من النصرة والبذل ما ليس لغيرها . وعائشة رضي الله عنها تأثيرها في آخر الإسلام . فلها من التفقه في الدين ، وتبليغه إلى الأمة ، وانتفاع نبيها بما أدت إليهم من العلم ما ليس لغيرها . هذا معنى كلامه .

قلت : ومن خصائصها أيضاً أن الله سبحانه بعث إليها السلام مع جبريل فبلّغها النبي ﷺ ذلك . قال البخاري في صحيحه : حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « أتى جبريل النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني ، وبشرها ببيت في الجنة من قصب[1] لا صخب فيه ولا نصب ، وهذه لعمر الله خاصة لم تكن لسواها .

وأما عائشة رضي الله عنها فإن جبرائيل سلّم عليها على لسان النبي ﷺ . قال البخاري حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال أبو سلمة : إن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ يوماً « **يا عائشة ، هذا جبرائيل يقرئك السلام** ، فقالت وعليه السلام ورحمة اللّه وبركاته »، ترى ما لا أرى ، تريد رسول الله ﷺ .

ومن خواص خديجة رضي الله عنها ، أنها لم تسؤه قط ولم تغاضبه ولم ينلها منه إيلاء ولا عتب قط ولا هجر . وكفى بهذه منقبة وفضيلة .

ومن خواصها أنها أول امرأة آمنت بالله ورسوله من هذه الأمة .

---

(١) القصب : اللؤلؤ المجوف .

فصـــل

فلمّا توفّاها الله تزوج بعدها سودة بنت زمعة رضي الله عنها . وهي سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبدود بن نضر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي ، وكبرت عنده وأراد طلاقها فوهبت يومها لعائشة رضي الله عنها فـأمسكها . وهـذا من خواصها أنها آثرت بيومها حب النبي ﷺ تقرباً إلى رسـول الله ﷺ وحباً لـه ، وإيثاراً لمقامها معه فكان يقسم لنسائه ولا يقسم لها وهي راضية بذلك مؤثـرة لرضى رسـول الله ﷺ رضي الله عنها(١) .

وتزوج الصديقة بنت الصديق عائشة بنت أبي بكـر رضي الله عنها وعن أبيهـا وهي بنت ست سنين قبل الهجرة بسنتين . وقيل بثلاث وبنى بها بالمدينة أول مقدمه في السنة الأولى . وهي بنت تسع سنين ، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة . وتوفيت بالمدينة . ودفنت بالبقيع . وأوصت أن يصلي عليها أبو هريرة رضي الله عنه سنة ثمان وخمسين .

ومن خصائصها : أنها كانت أحب أزواج رسول الله ﷺ إليه كما ثبت عنه ذلك في البخاري . وغيره ، وقد سئل « أي النـاس أحب إليك ؟ قـال : **عائشـة** . قيل : فمن الرجال ؟ قال : **أبوها** » .

ومن خصائصها أيضاً : أنه لم يتزوج امرأة بكراً غيرها .

ومن خصائصها أنه كان ينزل عليه الوحي وهو في لحافها دون غيرها .

ومن خصائصها أن الله عزّ وجلّ لمـا أنزل عليـه آية التخيـيـر بدأ بهـا فخيرهـا فقال : « **ولا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك** . فقالت : أفي هذا أستـأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة » فاستن بهـا بقية أزواجـه ﷺ وقلن كما قالت .

---

(١) توفيت أم المؤمنين سودة رضي الله عنها في آخر خلافة عمر رضي الله عنه .

ومن خصائصها أن الله سبحانه برأها مما رماها به أهل الإفك وأنزل في عذرها وبراءتها وحياً يتلى في محاريب المسلمين وصلواتهم إلى يوم القيامة وشهد لها بأنها من الطيبات ، ووعدها المغفرة والرزق الكريم . وأخبر سبحانه أن ما قيل فيها من الإفك كان خيراً لها ، ولم يكن ذلك الذي قيل فيها شراً لها ولا خافضاً من شأنها . بل رفعها الله بذلك ، وأعلى قدرها وأعظم شأنها وصار لها ذكراً بالطيب والبراءة بين أهل الأرض والسماء فيا لها من منقبة ما أجلها .

وتأمل هذا التشريف والإكرام الناشيء عن فرط تواضعها واستصغارها لنفسها حيث قالت : « ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بوحي يتلى ، ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ رؤيا يبرئني الله بها » فهذه صديقة الأمة وأم المؤمنين وحب رسول الله ﷺ ؛ وهي تعلم أنها بريئة منه مظلومة ، وأن قاذفيها ظالمون مفترون عليها . قد بلغ أذاهم إلى أبويها وإلى رسول الله ﷺ . وهذا كان إحقارها لنفسها وتصغيرها لشأنها . فما ظنك بمن صام يوماً أو يومين أو شهراً وشهرين ، وقام ليلة أو ليلتين ، وظهر عليه شيء من الأحوال ، ولاحظوا أنفسهم بعين استحقاق الكرامات والمكاشفات والمخاطبات والمنازلات ، وإجابة الدعوات ، وأنهم ممن يتبرك بلقائهم ، ويغتنم صالح دعائهم وأنهم يجب على الناس احترامهم ، وتعظيمهم ، وتعزيزهم ، وتوقيرهم ؛ فيتمسح بأثوابهم ويقبل ثرى أعتابهم وأنهم من الله بالمكانة التي ينتقم لهم لأجلها ممن تنقصهم في الحال ، وأن يؤخذ من أساء الأدب عليهم من غير إمهال ، وأن الإساءة عليهم ذنب لا يكفره شيء إلا رضاهم ولو كان هذا من وراء كفاية لهان ولكن من وراء تخلف ؛ وهذه الحماقات والرعونات نتائج الجهل الصميم والعقل الغير المستقيم فإن ذلك إنما يصدر من جاهل معجب بنفسه غافل عن جرمه وذنوبه ، مغتر بإمهال الله له عن أخذه بما هو فيه من الكبر والازراء على من لعله عند الله خير منه . نسأل الله تعالى العافية في الدنيا والآخرة . وينبغي للعبد أن يستعيذ بالله أن يكون عند نفسه عظيماً وهو عند الله حقيراً .

ومن خصائصها رضي الله عنها أن الأكابر من الصحابة رضي الله عنهم كان إذا أشكل عليهم الأمر من الدين استفتوها ، فيجدون علمه عندها .

ومن خصائصها رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ توفي في بيتها ؛ وفي يومها وبين سحرها ونحرها[1] ، ودفن في بيتها .

ومن خصائصها رضي الله عنها أن الملك أرى صورتها للنبي ﷺ قبل أن يتزوجها في سرقة حرير[2] فقال : « إن يكن هذا من عند الله يمضهُ » .

ومن خصائصها رضي الله عنها : أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يومها من رسول الله ﷺ ، تقرباً إلى الرسول ﷺ ، فيتحفونه بما يحب في منزل أحب نسائه إليه رضي الله عنهم أجمعين ، وتُكنى أم عبد الله وروي أنها أسقطت من النبي ﷺ سقطاً ولا يثبت ذلك .

وتزوج رسول الله ﷺ حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها وعن أبيها وكانت قبله عند خنيس بن حذافة وكان من أصحاب رسول الله ﷺ وممن شهد بدراً[3] توفيت سنة سبع ، وقيل : ثمان وعشرين .

ومن خواصها : ما ذكره الحافظ أبو محمد المقدسي في مختصره في السيرة : أن النبي ﷺ طلقها ، فأتاه جبريل فقال : « إن الله يأمرك أن تراجع حفصة فإنها صوامة قوامة . وأنها زوجتك في الجنة » .

وقال الطبراني في المعجم الكبير : حدثنا أحمد ثنا أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى حدثنا جدي حرملة حدثنا ابن وهب حدثني عمرو بن صالح الحضرمي عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر « أن النبي ﷺ طلق حفصة ، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب ، فوضع التراب على رأسه . وقال : ما يعبأ الله بابن الخطاب بعد هذا . فنزل جبرائيل على النبي ﷺ ، فقال : إن الله يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر رضي الله تعالى عنه » .

---

(١) السحر : الرئة ، أي أنه ﷺ مات وهو مستند إلى صدرها وما يحادي سحرها رضي الله عنها .

(٢) السرقة ـ محركة ـ شقق الحرير الأبيض أو الحرير عامة الواحدة بهاء .

(٣) كان من السابقين الأولين إلى الإسلام . هاجر إلى أرض الحبشة وعاد إلى المدينة . فشهد بدراً واحداً وأصابه بأحد جراحة فمات منها رضي الله عنه .

وتزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان واسمها رملة بنت صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش إلى أرض الحبشة فتنصر بالحبشة وأتم الله لها الإسلام وتزوجها رسول الله ﷺ وهي بأرض الحبشة . وأصدقها عنه النجاشي أربع مائة دينار . وبعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري فيها إلى أرض الحبشة . وولي نكاحها عثمان بن عفان . وقيل : خالد بن سعيد بن العاص .

وقد روى مسلم في صحيحه من حديث عكرمة بن عمار عن أبي زميل عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه قال : « وكان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي ﷺ : ثلاث خلال أعطنيهن . قال : نعم . قال : عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها قال : نعم . قال : معاوية تجعله كاتباً بين يديك . قال : نعم . قال : وتأمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين . قال : نعم » قال أبو زميل : ولولا أنه طلب ذلك من النبي ﷺ ما أعطاه ذلك . لأنه لم يكن يسأل شيئاً إلاّ قال نعم .

وقد أشكل هذا الحديث على الناس : فإن أم حبيبة تزوجها رسول الله ﷺ قبل إسلام أبي سفيان ، كما تقدم زوجها إيّاه النجاشي ، ثم قدمت على رسول الله ﷺ قبل أن يسلم أبوها فكيف يقول بعد الفتح أزوجك أم حبيبة ؟ فقالت طائفة : هذا الحديث كذب لا أصل له . قال ابن حزم كذبه عكرمة بن عمار وحمل عليه ، واستعظم ذلك آخرون . وقالوا أنى يكون في صحيح مسلم حديث موضوع وإنما وجه الحديث أنه طلب من النبي ﷺ أن يجدد له العقد على ابنته ليبقى له وجه بين المسلمين وهذا ضعيف فإن في الحديث أن النبي ﷺ وعده وهو الصادق الوعد ، ولم ينقل أحد قط أنه جدد العقد على أم حبيبة ومثل هذا لو كان لنقل ولو نقل واحد عن واحد ، فحيث لم ينقله أحد قط علم أنه لم يقع ، ولم يزد القاضي عياض على استشكاله . فقال : والذي وقع في مسلم من هذا غريب جداً عند أهل الخبر . وخبرها مع أبي سفيان عند وروده المدينة بسبب تجديد الصلح ودخولها مشهور .

وقالت طائفة : ليس الحديث بباطل . وإنما سأل أبو سفيان النبي ﷺ أن يزوجه ابنته الأخرى غرة أخت أم حبيبة . قالوا : ولا يبعد أن يخفى هذا على أبي سفيان لحداثة عهده بالإسلام . وقد خفي هذا على ابنته أم حبيبة حتى سألت رسول الله ﷺ أن يتزوجها فقال : « **إنها لا تحل لي** » فأراد أن يتزوج النبي ﷺ ابنته الأخرى . فاشتبه على الراوي . وذهب وهمه إلى أنها أم حبيبة وهذه التسمية من غلط بعض الرواة لا من قول أبي سفيان ، لكن يرد هذا أن النبي ﷺ قال : « **نعم** » وأجابه إلى ما سأل . فلو كان المسؤول أن يزوجه أختها لقال : إنها لا تحل لي كما قال لأم حبيبة ولولا هذا لكان التأويل في الحديث من أحسن التأويلات .

وقالت طائفة : لم يتفق أهل النقل على أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة رضي الله تعالى عنها وهي بأرض الحبشة ، بل قد ذكر بعضهم أن النبي ﷺ تزوجها بالمدينة بعد قدومها من الحبشة حكاه أبو محمدالمنذري . وهذا من أضعف الأجوبة لوجوه :

أحدها : أن هذا القول لا يعرف به أثر صحيح ولا حسن ، ولا حكاه أحد ممن يعتمد على نقله .

الثاني : أن قصة أم حبيبة وهي بأرض الحبشة قد جرت مجرى التواتر ، كتزويجه ، ﷺ خديجة بمكة ، وعائشة بمكة ، وبنائه بعائشة بالمدينة وتزويجه حفصة بالمدينة ، وصفية عام خيبر ، وميمونة في عمرة القضية ، ومثل هذه الوقائع شهرتها عند أهل العلم موجبة لقطعهم بها . فلو جاء سند ظاهر الصحة يخالفها عدوه غلطاً ، ولم يلتفتوا إليه ، ولا يمكنهم مكابرة نفوسهم في ذلك .

الثالث : أنه من المعلوم عند أهل العلم بسيرة النبي ﷺ وأحواله أنه لم يتأخر نكاحه أم حبيبة إلى بعد فتح مكة ، ولا يقع ذلك في وهم أحد منهم أصلاً .

الرابع : أن أبا سفيان لما قدم المدينة دخل على ابنته أم حبيبة . فلما ذهب ليجلس على فراش رسول الله ﷺ طوته عنه فقال : يا بنية ما أدري أرغبت بي عن هذا الفراش أم رغبت به عني ؟ قالت : بل هو فراش رسول الله ﷺ ، قال : والله لقد أصابك يا بنية بعدي شر . وهذا مشهور عند أهل المغازي والسير ، وذكره ابن إسحاق

وغيره في قصة قدوم أبي سفيان المدينة لتجديد الصلح .

الخامس : أن أم حبيبة كانت من مهاجرات الحبشة مع زوجها عبيد الله بن جحش ، ثم تنصر زوجها وهلك بأرض الحبشة ، ثم قدمت هي على رسول الله ﷺ من الحبشة ، وكانت عنده ولم تكن عند أبيها . وهذا مما لا يشك فيه أحد من أهل النقل ، ومن المعلوم أن أباها لم يسلم إلَّا عام الفتح فكيف يقول عندي أجمل العرب أزوجك إياها ؟ وهل كانت عنده بعد هجرتها وإسلامها قط ؟ فإن كان قال له هذا القول قبل إسلامه فهو محال فإنها لم تكن عنده ولم يكن له ولاية عنيها أصلاً . وإن كان قاله بعد إسلامه فمحال أيضاً . لأن نكاحها لم يتأخر إلى بعد الفتح .

فإن قيل بل يتعين أن يكون نكاحها بعد الفتح لأن الحديث الذي رواه مسلم صحيح وإسناده ثقات حفاظ ، وحديث نكاحها وهي بأرض الحبشة من رواية محمد بن إسحاق مرسلاً . والناس مختلفون في الاحتجاج بمسانيد ابن إسحاق ، فكيف بمراسيله ؟ فكيف بها إذا خالفت المسانيد الثابتة ؟ وهذه طريقة لبعض المتأخرين في تصحيح حديث ابن عباس هذا ، فالجواب من وجوه :

أحدها : أن ما ذكره هذا القائل إنما يمكن عند تساوي النقلين ، فيرجح بما ذكره . وأما مع تحقيق بطلان أحد النقلين وتيقنه فلا يلتفت إليه . فإنه لا يعلم نزاع بين اثنين من أهل العلم بالسير والمغازي وأحوال رسول الله ﷺ ان نكاح أم حبيبة لم يتأخر إلى بعد الفتح ، ولم يقله أحد منهم قط ولو قاله قائل لعلموا بطلان قوله ولم يشكوا فيه .

الثاني : أن قوله « إن مراسيل ابن إسحاق لا تقاوم الصحيح المسند ولا تعارضه » فجوابه ، أن الاعتماد في هذا ليس على رواية ابن إسحاق وحده لا متصلة ولا مرسلة ، بل على النقل المتواتر عند أهل المغازي والسير أن أم حبيبة هاجرت مع زوجها ، وأنه هلك نصرانياً بأرض الحبشة ؛ وأن النجاشي زوجها النبي ﷺ وأمهرها من عنده . وقصتها في كتب المغازي والسير ، وذكرها أئمة العلم .

واحتجوا بها على جواز الوكالة في النكاح .

قال الشافعي في رواية الربيع ، في حديث عقبة بن عامرَ أن رسول الله ﷺ قال : « إذا نكح الوليان فالأول أحق » قال : فيه دلالة على أن الوكالة في النكاح جائزة مع توكيل النبي ﷺ عمرو بن أمية الضمري فزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان .

وقال الشافعي في كتابه الكبير أيضاً ، رواه الربيع : ولا يكون الكافر ولياً لمسلمة وإن كانت بنته قد زوج ابن سعيد بن العاص النبي ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان ، وأبو سفيان حي لأنها كانت مسلمة وابن سعيد مسلم ولا أعلم مسلماً أقرب بها منه ولم يكن لأبي سفيان فيها ولاية لأن الله قطع الولاية بين المسلمين والمشركين ، والمواريث والعقل وغير ذلك ، وابن سعيد هذا الذي ذكره الشافعي هو خالد بن سعيد بن العاص . ذكره ابن إسحاق وغيره وذكر عروة ، والزهري أن عثمان بن عفان هو الذي ولي نكاحها وكلاهما ابن عم أبيها لأن عثمان هو ابن عفان بن أبي العاص بن أمية ، وخالد هو ابن سعيد بن العاص بن أمية ، وأبو سفيان هو ابن حرب بن أمية .

والمقصود أن أئمة الفقه والسير ذكروا أن نكاحها كان بأرض الحبشة وهذا يبطل وهم من توهم أنه تأخر إلى بعد الفتح اغتراراً منه بحديث عكرمة بن عمار .

الثالث : أن عكرمة بن عمار راوي حديث ابن عباس هذا قد ضعفه كثير من أئمة الحديث منهم يحيى بن سعيد الأنصاري قال : ليست أحاديثه بصحاح : وقال الإمام أحمد : أحاديثه ضعاف ، وقال أبو حاتم : عكرمة هذا صدوق ، وربما وهم ، وربما دلس وإذا كان هذا حال عكرمة فلعلَّه دلس هذا الحديث عن غير حافظ أو غير ثقة فإن مسلماً في صحيحه رواه عن عباس بن عبد العظيم عن النضر بن محمد عن عكرمة بن عمار عن أبي زميل عن ابن عباس هكذا معنعناً ولكن قد رواه الطبراني في معجمه فقال : حدثنا محمد بن محمد الجذوعي حدثنا العباس بن عبد العظيم حدثنا النضر بن محمد حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا أبو زميل قال حدثني ابن عباس فذكره .

وقال أبو الفرج بن الجوزي في هذا الحديث : هو وهم من بعض الرواة لا شك فيه ولا تردد وقد اتهموا به عكرمة بن عمار راوي الحديث قال : وإنما قلنا إن هذا وهم

لأن أهل التاريخ أجمعوا على أن أم حبيبة كانت تحت عبيد الله بن جحش وولدت له وهاجر بها وهما مسلمان إلى أرض الحبشة ، ثم تنصر وثبتت أم حبيبة على دينها ، فبعث رسول الله ﷺ إلى النجاشي يخطبها عليه ، فزوجه إياها وأصدقها عن رسول الله ﷺ أربعة آلاف درهم ، وذلك في سنة سبع من الهجرة ؛ وجاء أبو سفيان في زمن الهدنة[1] فدخل عليها فثنت بساط رسول الله ﷺ حتى لا يجلس عليه . ولا خلاف أن أبا سفيان ومعاوية أسلما في فتح مكة سنة ثمان ولا يعرف أن رسول الله ﷺ أمر أبا سفيان ، آخر كلامه .

وقال أبو محمد بن حزم : هذا حديث موضوع لا شك في وضعه والآفة فيه من عكرمة بن عمار ، ولم يختلف أن رسول الله ﷺ تزوجها قبل الفتح بدهر وأبوها كافر .

فإن قيل : لم ينفرد عكرمة بن عمار بهذا الحديث ، بل قد توبع عليه ، فقال الطبراني في معجمه حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا عمر بن حليف بن إسحاق بن مرسال الخثعمي قال حدثني عمي إسماعيل بن مرسال عن أبي زميل الحنفي قال : حدثني ابن عباس قال : « كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يفاتحونه فقال : يا رسول الله ، ثلاث أعطنيهن » الحديث .

فهذا إسماعيل بن مرسال قد رواه عن أبي زميل كما رواه عنه عكرمة بن عمار ، فبرىء عكرمة من عهدة التفرد .

قيل : هذه المتابعة لا تفيده قوة فإن هؤلاء مجاهيل لا يعرفون بنقل العلم ولا هم ممن يحتج بهم فضلاً عن أن تقدم روايتهم على النقل المستفيض المعلوم عند خاصة أهل العلم وعامتهم . فهذه المتابعة إن لم تزده وهناً لم تزده قوة وبالله التوفيق .

وقالت طائفة منهم البيهقي والمنذري رحمهما الله تعالى : يحتمل أن تكون

---

(١) الهدنة بالضم المصالحة ، وهي التي كانت بين النبي ﷺ وبين قريش بصلح الحديبية سنة ست من الهجرة وإنما جاء أبو سفيان سنة ثمان بعد نكث قريش العهد بمعاونة أحلافهم من بكر على خزاعة أحلاف رسول الله .

مسألة أبي سفيان النبي ﷺ أن يزوجه أم حبيبة وقعت في بعض خرجاته إلى المدينة ، وهو كافر حين سمع نعي زوج أم حبيبة بأرض الحبشة والمسألة الثانية والثالثة وقعتا بعد إسلامه ، فجمعهما الراوي . وهذا أيضاً ضعيف جداً فإن أبا سفيان إنما قدم المدينة آمناً بعد الهجرة في زمن الهدنة قبيل الفتح وكانت أم حبيبة إذ ذاك من نساء النبي ﷺ ، ولم يقدم أبو سفيان قبل ذلك إلّا مع الأحزاب عام الخندق : ولولا الهدنة والصلح الذي كان بينهم وبين النبي ﷺ لم يقدم المدينة ، حتى قدم وزوج النبي ﷺ أم حبيبة ؟ فهذا غلط ظاهر .

وأيضاً فإنه لا يصح أن يكون تزويجه إياها في حال كفره ، إذ لا ولاية له عليها ولا تأخر ذلك إلى بعد إسلامه ، لما تقدم ، فعلى التقديرين لا يصح قوله « أزوجك أم حبيبة » .

وأيضاً فإن ظاهر الحديث يدل على أن المسائل الثلاث وقعت منه في وقت واحد وأنه قال : ثلاث أعطنيهن الحديث ، ومعلوم أن سؤاله تأميره واتخاذ معاوية كاتباً إنما يتصور بعد إسلامه فكيف يقال بل سأل بعض ذلك في حال كفره وبعضه وهو مسلم ؟ وسياق الحديث يرده .

وقالت طائفة : بل يمكن حمل الحديث على محمل صحيح يخرج به عن كونه موضوعاً إذ القول بأن في صحيح مسلم حديثاً موضوعاً مما ليس يسهل ، قال ، ووجهه أن يكون معنى « أزوجكها » أرضى بزواجك بها فإنه كان على رغم مني ، وبدون اختياري ، وإن كان نكاحك صحيحاً لكن هذا أجمل وأحسن وأكمل لما فيه من تأليف القلوب ، قال وتكون إجابة النبي ﷺ بنعم كانت تأنيساً له ثم أخبره بعد بصحة العقد فإنه لا يشترط رضاك ولا ولاية لك عليها لاختلاف دينكما حالة العقد قال : وهذا مما لا يمكن دفع احتماله ، وهذا مما لا يقوى أيضاً .

ولا يُخفى شدة بعد هذا التأويل من اللفظ ، وعدم فهمه منه فإن قوله «عندي أجمل العرب أزوجكها » لا يفهم منه أحد أن زوجتك التي هي في عصمة نكاحك أرضى زواجك بها ولا يطابق هذا المعنى أن يقول له النبي ﷺ « نعم » فإنه إنما سأل

النبي ﷺ أمراً تكون الإجابة إليه من جهته ﷺ فأما رضاه بزواجه بها فأمر قائم بقلبه هو ، فكيف يطلبه من النبي ﷺ .

ولو قيل : طلب منه أن يقره على نكاحه إياها وسمى إقراره نكاحاً لكان مع فساده أقرب إلى اللفظ ، وكل هذه تأويلات مستنكرة في غاية المنافرة للفظ ولمقصود الكلام .

وقالت طائفة : كان أبو سفيان يخرج إلى المدينة كثيراً فيحتمل أن يكون جاءها وهو كافر أو بعد إسلامه حين كان النبي ﷺ آلى من نسائه شهراً واعتزلهن ، فتوهم أن ذلك الإيلاء طلاق كما توهمه عمر رضي الله عنه فظن وقوع الفرقة به فقال هذا القول للنبي ﷺ ، متعطفاً له ومتعرضاً لعله يراجعها فأجابه النبي ﷺ بنعم على تقدير : إن امتد الإيلاء أو وقع طلاق فلم يقع شيء من ذلك .

وهذا أيضاً في الضعف من جنس ما قبله ، ولا يخفى أن قوله « عندي أجمل العرب وأحسنه أزوجك إياها » أنه لا يفهم منه ما ذكر من شان الإيلاء ووقوع الفرقة به ولا يصح أن يجاب بنعم ، ولا كان أبو سفيان حاضراً وقت الإيلاء أصلاً فإن النبي ﷺ اعتزل في مشربة له حلف أن لا يدخل على نسائه شهراً وجاء عمر بن الخطاب فاستأذن عليه في الدخول مراراً فأذن له في الثالث فقال : « أطلقت نساءك ؟ فقال : لا . فقال عمر : الله أكبر » واشتهر عند الناس أنه لم يطلق نساءه ، وأين كان أبو سفيان حينئذٍ ؟

ورأيت للشيخ محب الدين الطبري كلاماً على هذا الحديث قال في جملته : يحتمل أن يكون أبو سفيان قال ذلك كله قبل إسلامه بمدة تتقدم على تاريخ النكاح ، كالمشترط ذلك في إسلامه ، ويكون التقدير ثلاث إن أسلمت تعطينهن . أم حبيبة أزوجكها ، ومعاوية يسلم فيكون كاتباً بين يديك ، وتأمرني بعد إسلامي فأقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين .

وهذا باطل أيضاً من وجوه :

أحدها قوله : « كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال :

يا نبي الله ثلاث أعطنيهن ، فيا سبحان الله هذا يكون قد صدر منه وهو بمكة قبل الهجرة أو بعد الهجرة وهو مجمع الأحزاب لحرب رسول الله ﷺ أو وقت قدومه المدينة وأم حبيبة عند النبي ﷺ لا عنده ؟ فما هذا التكلف البارد ؟ وكيف يقول وهو كافر « حتى أقاتل المشركين كما كنت أقاتل المسلمين » وكيف ينكر جفوة المسلمين له وهو جاهد في قتالهم وحربهم وإطفاء نور الله ، وهذه قصة إسلام أبي سفيان معروفة لا اشتراط فيها ولا تعرض لشيء من هذا .

وبالجملة فهذه الوجوه وأمثالها مما يعلم بطلانها واستكراهها وغثاثتها[1] ولا تفيد الناظر فيها علماً ، بل النظر فيها والتعرض لإبطالها من منارات العلم والله سبحانه وتعالى أعلم .

فالصواب أن الحديث غير محفوظ ، بل وقع فيه تخليط والله أعلم .

وهي التي أكرمت فراش رسول الله صلّى الله تعالى عليه وسلم أن يجلس عليه أبوها لما قدم المدينة وقالت : « إنك مشرك ». ومنعته من الجلوس عليه .

وتزوج رسول الله ﷺ أم سلمة ، واسمها هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب وكانت قبله عند أبي سلمة بن عبد الأشد[2] . توفيت سنة اثنين وستين ودفنت بالبقيع ، وهي آخر أزواج النبي ﷺ موتاً ، وقيل : بل ميمونة .

ومن خصائصها : أن جبرائيل دخل على النبي ﷺ وهي عنده ، فرأته في صورة دحية الكلبي . ففي صحيح مسلم عن أبي عثمان قال : « أنبئت أن جبرائيل أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة قال : فجعل يتحدث ثم قام فقال نبي الله ﷺ لأم سلمة من

(١) أي فسادها .

(٢) اسمه عبد الله بن عبد الأسد ، كان قديم الإسلام ، مع عثمان بن مظعون والأرقم بن أبي الأرقم ، وهاجر إلى الحبشة مع أم سلمة ، ثم عاد وهاجر إلى المدينة وشهد بدراً ، وجرح في أحد جرحاً اندمل ، ثم انتقض فمات منه في جمادى الآخرة سنة ثلاث من الهجرة .

هذا ؟ أو كما قال ، قالت : هذا دحية الكلبي قالت وايم الله ما حسبته إلاَّ إياه ، حتى سمعت خطبة نبي الله ﷺ بخبر جبرائيل أو كما قال » قال سليمان التيمي . فقلت لأبي عثمان ، ممن سمعت هذا الحديث ؟ قال من أسامة بن زيد .

وقد سمعها ابنها عمر من رسول الله ﷺ .

وردت طائفة ذلك : بأن ابنها لم يكن له من السن حينئذٍ ما يعقل به التزويج .

ورد الإمام أحمد ذلك وأنكر على من قاله. ويدل على صحة قوله ما روى مسلم في صحيحه «أن عمر بن أبي سلمة ابنها سأل النبي ﷺ عن القبلة للصائم فقال: سل هذه ؟ يعني أم سلمة. فأخبرته أن رسول الله ﷺ يفعله. فقال: لسنا كرسول الله ﷺ يحل الله لرسوله ما شاء ، فقال رسول الله ﷺ : « إني أتقاكم لله وأعلمكم به » أو كما قال . ومثل هذا لا يقال لصغير جداً ، وعمر ولد بأرض الحبشة قبل الهجرة .

وقال البيهقي : وقول من زعم أنه كان صغيراً دعوى . ولمّ يثبت صغره بإسناد صحيح . وقول من زعم أنه زوجها بالنبوة مقابل بقول من قال : إنه زوجها بأنه كان من بني أعمامها ولم يكن لها ولي هو أقرب منه إليها لأنه عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم . وأم سلمة : هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم .

وقد قيل : إن الذي زوجها هو عمر بن الخطاب لا ابنها لأن في غالب الروايات « قم يا عمر فزوج رسول الله ﷺ » وعمر بن الخطاب هو كان الخاطب .

ورد هذا بأن في النسائي « فقالت لابنها عمر قم فزوج رسول الله ﷺ » .

وأجاب شيخنا أبو الحجاج المزي الحافظ بأن الصحيح في هذا « قم يا عمر فزوج رسول الله ﷺ » وأما لفظ « ابنها » فوقعت من بعض الرواة لأنه لما كان اسم ابنها « عمر » وفي الحديث « قم يا عمر فزوج رسول الله ﷺ » فظن الراوي أنه ابنها ، وأكثر الروايات في المسند وغيره « قم يا عمر » من غير « ابنها » قال : ويدل على ذلك أن ابنها عمر كان صغير السن ، لأنه قد صح عنه أنه قال : « كنت غلاماً في حجر النبي ﷺ . وكانت يدي تطيش في الصحفة ، فقال النبي ﷺ : يا غلام سمِّ الله وكل

مما يليك » وهذا يدل على صغر سنه حين كان ربيب النبي ﷺ والله أعلم .

وتزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش من بني خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر . وهي بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب وكانت قبل عند مولاه زيد بن حارثة . فطلقها فزوجها الله إياه من فوق سبع سموات وأنزل عليه **﴿ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها ﴾** فقام فدخل عليها بلا استئذان . وكانت تفخر بذلك على سائر أزواج رسول الله ﷺ وتقول « زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سمواته » وهذا من خصائصها . توفيت بالمدينة سنة عشرين ودفنت بالبقيع .

وتزوج رسول الله ﷺ زينب بنت خزيمة الهلالية ، وكانت تحت عبد الله بن جحش[1] تزوجها سنة ثلاث من الهجرة وكانت تسمى أم المساكين لكثرة إطعامها المساكين . ولم تلبث عند رسول الله ﷺ إلاّ يسيراً شهرين أو ثلاثة وتوفيت رضي الله عنها .

وتزوج رسول الله ﷺ جويرية بنت الحارث من بني المصطلق ، وكانت سبيت في غزوة بني المصطلق فوقعت في سهم ثابت بن قيس . فكاتبها فقضى رسول الله ﷺ كتابتها وتزوجها سنة ست من الهجرة وتوفيت سنة ست وخمسين وهي التي أعتق المسلمون بسببها مائة أهل بيت من الرقيق . وقالوا : أصهار رسول الله ﷺ ، وكان ذلك من بركتها على قومها .

وتزوج رسول الله ﷺ صفية بنت حيي من ولد هارون بن عمران أخي موسى ، سنة سبع فإنها سبيت من خيبر . وكانت قبله تحت كنانة بن أبي الحقيق فقتله رسول الله ﷺ توفيت سنة ست وثلاثين ، وقيل : سنة خمسين .

ومن خصائصها : أن رسول الله ﷺ أعتقها وجعل عتقها صداقها قال أنس :

---

(١) أمه أميمة بنت عبد المطلب . أسلم قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم وهاجر الهجرتين إلى أرض الحبشة هو وأخواه أبو أحمد وعبيد الله وأختهم زينب وأم حبيبة وحمنة بنات جحش وهاجر إلى المدينة بأهله وأخيه أبي أحمد . وهو أول أمير أمره رسول الله على سرية شهد بدراً ، وقتل يوم أحد ودفن مع خاله حمزة .

« أمهرها نفسها » وصار ذلك سنة للأمة إلى يوم القيامة يجوز للرجل أن يجعل عتق جاريته صداقها وتصير زوجته على منصوص الإمام أحمد .

قال الترمذي : حدثنا إسحاق بن منصور ، وعبد بن حميد قالا : حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس قال: «بلغ صفية أن حفصة قالت: صفية بنت يهودي . فبكت. فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي فقال « **ما يبكيك ؟**» قالت : قالت لي حفصة . إني ابنة يهودي . فقال النبي ﷺ : « **إنك لابنة نبي وإن عمك لنبي . وإنك لتحت نبي فبم تفخر عليك ؟** » ثم قال : « **اتق الله يا حفصة** » قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه .

وهذا من خصائصها رضي الله عنها .

وتزوج رسول الله ﷺ ميمونة بنت الحارث الهلالية تزوجها بسرف وبنى بها بسرف ، وماتت بسرف . وهي على سبعة أميال من مكة وهي آخر من تزوج من أمهات المؤمنين توفيت سنة ثلاث وستين ، وهي خالة عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما فإن أمه أم الفضل بنت الحارث . وهي خالة خالد بن الوليد أيضاً وهي التي اختلفت في نكاح النبي ﷺ هل نكحها حلالاً أو محرماً ؟ فالصحيح أنه تزوجها حلالاً كما قال أبو رافع السفير في نكاحها وقد بينت وجه غلط من قال نكحها محرماً وتقدم حديث من قال « تزوجها حلالاً » من عشرة أوجه مذكورة في غير هذا الموضع[1] .

فهؤلاء جملة من دخل بهن من النساء وهن إحدى عشرة .

قال الحافظ أبو محمد المقدسي وغيره : وعقد على سبع ولم يدخل بهن .

فالصلاة على أزواجه تابعة لاحترامهن وتحريمهن على الأمة وأنهن نساؤه ﷺ في الدنيا والآخرة فمن فارقها في حياتها ولم يدخل بها لا يثبت لها أحكام زوجاته اللاتي دخل بهن ومات عنهن ﷺ وعلى أزواجه وذريته وسلَّم تسليماً .

---

(١) ذكرها المؤلف في كتاب زاد المعاد في أبواب الحج .

فصــــل

وأما الذرية فالكلام فيها في مسألتين :

المسألة الأولى : في لفظها ، وفيها ثلاثة أقوال :

أحدها : أنها من ذرأ الله الخلق أي نشرهم وأظهرهم إلّا أنهم تركوا همزها استثقالاً فأصلها « ذرأة » بالهمز فعلة من الذرء وهذا اختيار صاحب الصحاح وغيره .

والثاني : أن أصلها من الذر ، وهو النمل الصغار ، وكان قياس هذه النسبة « ذرية » بفتح الذال وبالياء لكنهم ضموا أوله وهمزوا آخره وهذا من باب تغيير النسب .

وهذا القول ضعيف من وجوه :

منها مخالفة باب النسب ، ومنها إبدال الراء ياء وهو غير مقيس .

ومنها أن لا اشتراك بين الذرية والذر إلَّا في الذال والراء ، وأما في المعنى فليس مفهوم أحدهما مفهوم الآخر .

ومنها أن الذر من المضاعف والذرية من المعتل أو المهموز فأحدهما غير الآخر .

والقول الثالث : أنها من ذرا يذرو ، إذا فرق من قوله **﴿ فتذروه الرياح ﴾** وأصلها على هذا ذريوة فعيلة من الذرو ثم قلبت الواو ياء لسبق إحداهما بالسكون .

والقول الأول أصح لأن الاشتقاق والمعنى يشهدان له فإنّ أصل هذه المادة من الذرء قال الله تعالى : (٤٢ : ١١) **﴿ جعل لكم من أنفسكم أزواجاً ومن الأنعام أزواجاً يذرأكم فيه ﴾** وفي الحديث « أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ » وقال تعالى : (٧ : ١٧٩) **﴿ ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس ﴾** وقال تعالى : (١٦ : ١٣) **﴿ وما ذرأ لكم في الأرض مختلفاً ألوانه ﴾** فالذرية منه بمعنى مفعولة أي مذرورة ثم أبدلوا همزها فقالوا ذرية .

المسألة الثانية : في معنى هذه اللفظة ،

ولا خلاف بين أهل اللغة أن الذرية يقال على الأولاد الصغار وعلى الكبار أيضاً قال تعالى : (٢ : ١٢٤) ﴿ **وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتي** ﴾ وقال تعالى : (٣ : ٣٤ ، ٣٥) ﴿ **إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين . ذرية بعضها من بعض** ﴾ وقال : (٦ : ٨٧) ﴿ **ومن آبائهم وذرياتهم وإخوانهم واجتبيناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم** ﴾ وقال تعالى : (١٧ : ٢ ، ٣) ﴿ **وآتينا موسى الكتاب وجعلناه هدى لبني إسرائيل أن لا تتخذوا من دوني وكيلاً . ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً** ﴾ .

وهل تقال الذرية على الآباء ؟ فيه قولان : أحدهما أنهم يسمون ذرية أيضاً .

واحتجوا على ذلك بقوله تعالى : (٣٦ : ٤١) ﴿ **وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون** ﴾ .

وأنكر ذلك جماعة من أهل اللغة وقالوا لا يجوز هذا في اللغة ، والذرية كالنسل والعقب لا يكون إلاَّ للعمود الأسفل ، ولهذا قال تعالى : ﴿ **ومن آبائهم وذرياتهم وإخوانهم** ﴾ فذكر جهات النسب الثلاث من فوق ، ومن أسفل ، ومن الأطراف .

قالوا : وأما الآية التي استشهدتم بها فلا دليل لكم فيها ، لأنَّ الذرية فيها لم تضف إليهم بوجه ما ، والإضافة تكون بأدنى ملابسة واختصاص . وإذا كان الشاعر قد أضاف الكوكب في قوله :

إذا كوكب الخرفاء لاح بسحره   سهيل أذاعت غزلها في القرائب

فأضاف إليها الكواكب لأنها كانت تغزل إذا لاح وظهر ، والاسم قد يضاف بوجهين مختلفين إلى شيئين ، وجهة إضافته إلى أحدهما غير جهة إضافته إلى الآخر . قال أبو طالب في النبي ﷺ :

لقد علموا أن ابننا لا مكذب   لدينا ولا يعزى لقول الأباطل

فأضاف نبوته بجهة غير جهة إضافته إلى أبيه عبد الله ، وهكذا لفظة رسول الله فإن الله سبحانه يضيفه إليه تارة كقوله : (٥ : ١٥) ﴿ **قد جاءكم رسولنا** ﴾ وتارة إلى المرسل إليهم كقوله : (٢٣ : ٦٩) ﴿ **أم لم يعرفوا رسولهم** ﴾ فإضافته سبحانه إليه إضافة رسول إلى مرسله . وإضافته إليهم إضافة رسول إلى مرسل إليهم . وكذا لفظ « كتابه » فإنه يضاف إليه تارة . فيقال كتاب الله ، ويضاف إلى العباد تارة فيقال : كتابنا القرآن وكتابنا خير الكتب ، وهذا كثير فهكذا لفظ الذرية أضيف إليهم بجهة غير الجهة التي أضيف بها إلى آبائهم .

وقالت طائفة : بل المراد جنس بني آدم ولم يقصد الإضافة إلى الموجود في زمن النبي ﷺ ، وإنما أريد ذرية الجنس .

وقالت طائفة : بل المراد بالذرية نفسها . وهذا أبلغ في قدرته وتعديد نعمه عليهم . أن حمل ذريتهم في الفلك في أصلاب آبائهم والمعنى أنا حملنا الذين هم ذرية هؤلاء وهم نطف في أصلاب الآباء . وقد أشبعنا الكلام على ذلك في كتاب الروح والنفس .

إذا ثبت هذا فالذرية الأولاد وأولادهم وهل يدخل فيها أولاد البنات فيه قولان للعلماء هما روايتان عن أحمد ؛ أحدهما : يدخلون وهو مذهب الشافعي ، والثاني لا يدخلون وهو مذهب أبي حنيفة رحمهم الله تعالى .

واحتج من قال بدخولهم : بأن المسلمين مجمعون على دخول أولاد فاطمة رضي الله عنها في ذرية النبي ﷺ المطلوب لهم من الله الصلاة لأن أحداً من بناته لم يعقب غيرها فمن انتسب إليه ﷺ من أولاد ابنته ، فإنما هو من جهة فاطمة رضي الله عنها خاصة . ولهذا قال النبي ﷺ في الحسن ابن ابنته : « **إن ابني هذا سيد** » فسماه ابنه . ولما أنزل الله سبحانه آية المباهلة (٣ : ١١) ﴿ **فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم** ﴾ الآية دعا النبي ﷺ فاطمة رضي الله عنها وحسناً رضي الله عنه وحسيناً رضي الله عنه وخرج للمباهلة .

قالوا : وأيضاً فقد قال تعالى في حق إبراهيم : (٦ : ٨٤ ، ٨٥) ﴿ **ومن ذريته**

داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين . وزكريا ويحيى وعيسى وإلياس ﴾ ومعلوم أن عيسى لم ينتسب إلى إبراهيم إلاَّ من جهة أمه مريم .

وأما من قال بعدم دخولهم : فحجته أن ولد البنات إنما ينتسبون إلى آبائهم حقيقة ولهذا إذا ولد الهذلي أو التيمي أو العدوي هاشمية لم يكن ولدها هاشمياً فإن الولد في النسب يتبع أباه وفي الحرية والرق أمه . وفي الدين خيرهما ديناً . ولهذا قال الشاعر :

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا　　　بنوهن أبناء الرجال الأباعد

ولو وصى أو وقف على قبيلة لم يدخل فيها أولاد بناتها من غيرها .

قالوا : وأما دخول فاطمة رضي الله عنها في ذرية النبي ﷺ فلشرف هذا الأصل العظيم والوالد الكريم ، الذي لا يدانيه أحد من العالمين سري ونفذ إلى أولاد البنات لقوته وجلالته وعظم قدره، ونحن نرى من لا نسبة له إلى هذا الجناب العظيم من العظماء والملوك وغيرهم تسري حرمة إيلادهم وأبوتهم إلى أولاد بناتهم ، فتلحظهم العيون بلحظ أبنائهم ويكادون يضربون عن ذكر آبائهم صفحاً ، فما الظن بهذا الإيلاد العظيم قدره الجليل خطره .

قالوا : وأما تمسككم بدخول المسيح في ذرية إبراهيم فلا حجة لكم فيه . فإن المسيح لم يكن له أب فنسبه من جهة الأب مستحيل فقامت أمه مقام أبيه ، وهكذا كل من انقطع نسبه من جهة الأب إما بلعان أو غيره قامت أمه في النسب مقام أبيه وأمه ، ولهذا تكون في هذه الحال عصبته في أصح الأقوال . وهو إحدى الروايات عن الإمام أحمد رحمه الله . وهو مقتضى النصوص، وقول ابن مسعود وغيره . والقياس يشهد له بالصحة . لأن النسب في الأصل للأب ، فإذا انقطع من جهته عاد إلى الأم فلو قدر عوده من جهة الأب رجع من الأم إليه وهكذا كما اتفق الناس عليه في الولاء أنه لموالي الأب . فإن تعذر رجوعه إليهم صار لموالي الأم . فإن أمكن عوده إليهم رجع من موالي الأم إلى معدنه وقراره ، ومعلوم أن الولاء فرع على النسب يحتذي فيه حذوه

فإذا كان عصبات الأم من الولاء عصبات لهذا المولى الذي انقطع تعصيبه من جهة موالي أبيه فلأن تكون عصبات الأم من النسب عصبات لهذا الولد الذي انقطع تعصيبه من جهة أبيه بطريق الأولى . وإلا فكيف يثبت هذا الحكم في الولاء ولا يثبت في النسب الذي غايته أن يكون شبيهاً به ومفرعاً عليه . وهذا مما يدل على أن القياس الصحيح لا يفارق النص أصلاً ويدلك على عمق علم الصحابة رضي الله عنهم ، وبلوغهم في العلم إلى غاية يقصر عن نيلها السباق وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

الفصل الخامس
في ذكر إبراهيم خليل الرحمن ﷺ

وهذا الاسم من النمط المتقدم فإن إبراهيم بالسريانية معناه « أب رحيم » والله سبحانه وتعالى جعل إبراهيم الأب الثالث للعالم فإن أبانا الأول آدم والثاني نوح . وأهل الأرض كلهم من ذريته ، كما قال تعالى : (٣٧ : ٧٧) ﴿ **وجعلنا ذريته هم الباقين** ﴾ وبهذا يتبين كذب المعبرين من العجم الذين يزعمون أنهم لا يعرفون نوحاً ولا ولده ، ولا ينسبون إليه وينسبون ملوكهم من آدم إليهم ولا يذكرون نوحاً في آبائهم . وقد أكذبهم الله عز وجل في ذلك .

فالأب الثالث أب الآباء وعمود العالم ، وإمام الحنفاء الذي اتخذه الله خليلاً وجعل النبوة والكتاب في ذريته ، ذاك خليل الرحمن وشيخ الأنبياء كما سماه النبي ﷺ بذلك . فإنه لما دخل الكعبة وجد المشركين قد صوروا فيها صورته وصورة إسماعيل ابنه وهما يستقسمان بالأزلام . فقال : قاتلهم الله ، لقد علموا أن شيخنا لم يكن يستقسم بالأزلام، ولم يأمر الله رسوله ﷺ أن يتبع ملة أحد من الأنبياء غيره فقال تعالى : (١٦ : ١٢٣) ﴿ **ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين** ﴾ وأمر أمته بذلك فقال تعالى : (٢٢ : ٧٨) ﴿ **هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا** ﴾ « وملة » منصوب على إضمار فعل أي اتبعوا والزموا ملة إبراهيم . ودل على

المحذوف ما تقدم من قوله ﴿ وجاهدوا في الله حق جهاده ﴾ وهذا هو الذي يقال لـه الإغراء . وقيل : منصوب انتصاب المصادر والعامل فيه مضمون ما تقدم من قبله ؛ وكان رسول الله ﷺ يوصي أصحابه إذا أصبحوا وإذا أمسوا أن يقولوا : « أصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الإخلاص . ودين نبينا محمد وملة أبينا إبراهيم حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين ».

وتأمل هذه الألفاظ كيف جعل الفطرة للإسلام ، فإنه فطرة الله التي فطر الناس عليها ، وكلمة الإخلاص هي شهادة أن لا إلّه إلاَّ الله ، والملة لإبراهيم فإنه صاحب الملة . وهي التوحيد وعبادة الله تعالى وحده لا شريك له ومحبته فوق كـل محبة . والدين للنبي ﷺ ، وهو دينه الكامل وشرعه التام الجامع لـذلك وسمـاه الله سبحانـه « إماماً . وأمة . وقانتاً . وحنيفاً » . قال تعالى : (٢ : ١٤٢) ﴿ وإذ ٱبتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين ﴾ فأخبر سبحانه أنه جعله إماماً للناس ، وأن الظالم من ذريته لا ينال رتبـة الإمامة . والظالم هو المشرك . وأخبر سبحانه أن عهده بالإمامة لا ينال من أشرك به . وقال تعالى : (١٦ : ١٢٠ ـ ١٢٢) ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين . شاكراً لأنعمه اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم . وآتيناه في الدنيا حسنة وإنه في الآخرة لمن الصالحين ﴾ فالأمة هو القدوة المعلم للخير . والقانت المطيع لله الملازم لطاعته . والحنيف المقبل على الله المعرض عما سواه . ومن فسره بالمائل فلم يفسره بنفس موضوع اللفظ وإنما فسره بلازم المعنى . فإن الحنف هـو الإقبال ، ومن أقبل على شيء مال عن غيـره ، والحنف في الرجلين هـو إقبال إحـداهما على الأخرى ويلزمه ميلها عن جهتها قال تعالى : (٣٠ : ٣٠) ﴿ فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها ﴾ فحنيفاً هو حال مفردة لمضمون قوله ﴿ فأقم وجهك للدين ﴾ ولهذا فسرت « مخلصاً » فتكون الآية قد تضمنت الصـدق والإخلاص فـإن إقـامة الـوجه للدين هـو إفراد طلبـه بحيث لا يبقى في القلب إرادة لغيره ، والحنيف المفرد لمعبوده لا يريد غيره . فالصدق أن لا ينقسم طلبك والإخـلاص أن لا ينقسم مطلوبك ، الأول توحيد الطلب والثاني توحيد المطلوب .

والمقصود : أن إبراهيم عليه السلام هو أبونا الثالث ، وهو إمام الحنفاء ، وتسمية أهل الكتاب عمود العالم ، وجميع أهل الملل متفقة على تعظيمه وتوليه ومحبته . وكان خير بنيه سيد ولد آدم محمد ﷺ يجله ويعظمه ويبجله ويحترمه . ففي الصحيحين من حديث المختار بن فلفل عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا خير البرية ، فقال رسول الله ﷺ : « **ذاك إبراهيم** » وسماه شيخه ، كما تقدم وثبت في صحيح البخاري من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « **إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً** » ثم قرأ : ﴿ **كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين** ﴾ **وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم** » .

وكان رسول الله ﷺ أشبه الخلق به ، كما في الصحيحين عنه قال : « **رأيت إبراهيم فإذا أقرب الناس شبهاً به بصاحبكم** » يعني نفسه ﷺ وفي لفظ آخر « **فانظروا إلى صاحبكم** » .

وكان ﷺ يعوذ أولاد ابنته حسناً وحسيناً بتعويذ إبراهيم لإسماعيل وإسحاق . ففي صحيح البخاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال : « كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول : **إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق . أعوذ بكلمات الله التامة ، من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة** » .

وكان ﷺ أول من قرى الضيف ، وأول من اختتن ، وأول من رأى الشيب . فقال : « **ما هذا يا رب ؟ قال : وقار . قال : رب زدني وقاراً** » .

وتأمل ثناء الله سبحانه عليه في إكرام ضيفه الملائكة حيث يقول سبحانه (٥١ : ٢٤ ـ ٢٧) ﴿ **هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين. إذ دخلوا عليه فقالوا سلاماً . قال سلام قوم منكرون . فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين . فقربه إليهم قال ألا تأكلون** ﴾ ففي هذا ثناء على إبراهيم من وجوه متعددة :

أحدها : أنه وصف ضيفه بأنهم مكرمون وهذا على أحد القولين أنه إكرام إبراهيم. **والثاني**: أنهم المكرمون عند الله. ولا تنافي بين القولين فالآية تدل على المعنيين.

الثاني : قوله تعالى ﴿إذ دخلوا عليه﴾ فلم يذكر استئذانهم . ففي هذا دليل على أنه ﷺ كان قد عرف بإكرام الضيفان واعتياد قراهم ، فبقي منزله مضيفة مطروقاً لمن ورده لا يحتاج إلى الاستئذان بل استئذان الداخل دخوله . وهذا غاية ما يكون من الكرم .

الثالث : قوله ﴿سلام﴾ بالرفع ، وهم سلموا عليه بالنصب . والسلام بالرفع أكمل فإنه يدل على الجملة الإسمية الدالة على الثبوت والتجدد والمنصوب يدل على الفعلية الدالة على الحدوث والتجدد فإبراهيم حياهم بتحية أحسن من تحيتهم فإن قولهم ﴿سلاماً﴾ يدل على سلمنا سلاماً . وقوله ﴿سلام﴾ أي سلام عليكم .

الرابع : أنه حذف المبتدأ من قوله ﴿قوم منكرون﴾ فإنه لما أنكرهم ولم يعرفهم احتشم من مواجهتهم بلفظ ينفر الضيف لو قال : أنتم قوم منكرون فحذف المبتدأ هنا من ألطف الكلام .

الخامس : انه بنى للمفعول وحذف فاعله فقال : ﴿منكرون﴾ ولم يقل إني أنكركم ، وهو أحسن في هذا المقام وأبعد من التنفير والمواجهة بالخشونة .

السادس : انه راغ إلى أهله ليجيئهم بنزلهم . والروغان هو الذهاب في اختفاء بحيث لا يكاد يشعر به ، وهذا من كرم رب المنزل المضيف أن يذهب في اختفاء بحيث لا يشعر به الضيف فيشق عليه ويستحي فلا يشعر به إلا وقد جاءه بالطعام بخلاف من يسمع ضيفه ويقول له أو لمن حضر: مكانكم حتى آتيكم بالطعام ونحو ذلك مما يوجب حياء الضيف واحتشامه .

السابع : انه ذهب إلى أهله فجاء بالضيافة فدل على أن ذلك كان معداً عندهم مهيئاً للضيفان ولم يحتج أن يذهب إلى غيرهم من جيرانه أو غيرهم فيشتريه أو يستقرضه .

الثامن : قوله : ﴿فجاء بعجل سمين﴾ دل على خدمته للضيف بنفسه ولم يقل فأمر لهم بل هو الذي ذهب وجاء به بنفسه ولم يبعثه مع خادمه وهذا أبلغ في إكرام الضيف .

التاسع : إنه جاء بعجل كامل ولم يأت ببعضه منه ، وهذا من تمام كرمه ﷺ .

العاشر : إنه سمين لا هزيل ، ومعلوم أن ذلك من أفخر أموالهم ومثله يتخذ للاقتناء والتربية فآثر به ضيفانه .

الحادي عشر : أنه قربه إليهم بنفسه ولم يأمر خادمه بذلك .

الثاني عشر : أنه قربه إليهم ولم يقربهم إليه وهذا أبلغ في الكرامة أن تجلس الضيف ثم يقرب الطعام إليه ويحمله إلى حضرته ولا تضع الطعام في ناحية ثم تأمر ضيفك بأن يتقرب إليه .

الثالث عشر : أنه قال ﴿ **ألا تأكلون** ﴾ وهذا عرض وتلطف في القول وهو أحسن من قوله : كلوا أو مدوا أيديكم ونحوها وهذا مما يعلم الناس بعقولهم حسنه ولطفه ، ولهذا يقولون : بسم الله ، أو ألا تتصدق ، أو ألا تجبر ونحو ذلك .

الرابع عشر : أنه إنما عرض عليهم الأكل لأنه رآهم لا يأكلون ، ولم يكن ضيوفه يحتاجون معه إلى الإذن في الأكل بل كان إذا قدم إليهم الطعام أكلوا ، وهؤلاء الضيوف لما امتنعوا من الأكل قال لهم : ألا تأكلون ، ولهذا أوجس منهم خيفة أي أحسها وأضمرها في نفسه ولم يبدها لهم وهو الوجه .

الخامس عشر : فإنهم لما امتنعوا من الأكل لطعامه خاف منهم ولم يظهر لهم ، فلما علمت الملائكة منه ذلك قالوا : لا تخف وبشروه بالغلام .

فقد جمعت هذه الآية آداب الضيافة التي هي أشرف الآداب وما عداها من التكلفات التي هي تخلف وتكلف إنما هي من أوضاع الناس وعوائدهم وكفى بهذه الآداب شرفاً وفخراً فصلى الله على نبينا وعلى إبراهيم وعلى آلهما وعلى سائر النبيين .

وقد شهد الله سبحانه بأنه وفى ما أمر به فقال تعالى (٥٣ : ٣٦ ، ٣٧) ﴿ **أم لم ينبأ بما في صحف موسى وإبراهيم الذي وفى** ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنه وفي جميع شرائع الإسلام ووفى ما أمر به من تبليغ الرسالة ، وقال تعالى : ﴿ **وإذ ابتلى**

إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس إماما ﴾ فلما أتم ما أمر به من الكلمات جعله الله إماماً للخلائق يأتمون به .

وكان ﷺ كما قيل : قلبه للرحمن ، وولده للقربان ، وبدنه للنيران ، وماله للضيفان :

ولما اتخذه ربه خليلاً ـ والخلة هي كمال المحبة وهي مرتبة لا تقبل المشاركة والمزاحمة وكان قد سأل ربه أن يهب له ولداً صالحاً فوهب له إسماعيل فأخذ هذا الولد شعبة من قلبه فغار الخليل على قلب خليله أن يكون فيه مكان لغيره ـ امتحنه بذبحه ليظهر سر الخلة في تقديمه محبة خليله على محبة ولده فلما استسلم لأمر ربه وعزم على فعله وظهر سلطان الخلة في الإقدام على ذبح الولد إيثاراً لمحبة خليله على محبته فسخ الله ذلك عنه وفداه بالذبح العظيم لأن المصلحة في الذبح كانت ناشئة من العزم وتوطين النفس على ما أمر به فلما حصلت هذه المصلحة عاد الذبح نفسه مشقة فنسخ في حقه فصارت الذبائح والقرابين من الهدايا والضحايا سنة في أتباعه إلى يوم القيامة .

وهو الذي فتح للأمة باب مناظرة المشركين وأهل الباطل ، وكسر حججهم ، وقد ذكر الله سبحانه مناظرته في القرآن مع إمام المعطلين ومناظرته مع قومه المشركين وكسر حجج الطائفتين بأحسن مناظرة ، وأقربها إلى الفهم وحصول العلم .

قال تعالى : ﴿ **وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء** ﴾ قال زيد بن أسلم وغيره : بالحجة والعلم ؛ ولما غلب أعداء الله معه بالحجة وظهرت حجته عليهم وكسر أصنامهم فكسر حججهم ومعبودهم ، هموا بعقوبته وإلقائه في النار وهذا شأن المبطلين إذا غلبوا وقامت عليهم الحجة هموا بالعقوبة كما قال فرعون لموسى وقد أقام عليه الحجة (٢٦ : ٢٩) ﴿ **لئن اتخذت إلهاً غيري لأجعلنك من المسجونين** ﴾ فأضرموا له النار وألقوه في المنجنيق فكانت تلك السفرة من أعظم سفرة سافرها وأبركها عليه فإنه ما سافر سفرة أبرك ولا أعظم ولا أرفع لشأنه وأقر لعينه منها ، وفي تلك السفرة عرض له جبرائيل بين السماء والأرض فقال : يا إبراهيم ألك

حاجة ؟ قال : أما إليك فلا قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (٣ : ١٧٢) **﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾** قالها نبيكم وقالها إبراهيم حين أُلقي في النار ، فجعل الله سبحانه عليه النار برداً وسلاماً .

وقد ثبت في صحيح البخاري من حديث أم شريك أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ وقال : كانت تنفخ على إبراهيم .

وهو الذي بنى بيت الله وأذن في الناس بحجه ؛ فكل من حجه واعتمره حصل لإبراهيم من مزيد ثواب الله وإكرامه بعدد الحجاج والمعتمرين قال تعالى : (٢ : ١٢٥) **﴿ وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمناً واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾** فأمر نبيه ﷺ وأمته أن يتخذوا من مقام إبراهيم مصلى تحقيقاً للإقتداء به وإحياء آثاره صلى الله على نبينا وعليه وسلم .

ومناقب هذا الإمام الأعظم والنبي الأكرم أجل من أن يحيط بها كتاب ، وإن مد الله في العمر أفردنا كتاباً في ذلك يكون قطرة في بحر فضائله أو أقل جعلنا الله ممن ائتم به ولا جعلنا ممن عدل عن ملته بمنه وكرمه .

وقد روى لنا عنه النبي ﷺ حديثاً وقع لنا متصل الرواية إليه رويناه في كتاب الترمذي وغيره من حديث القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **لقيت إبراهيم ليلة أسري بي فقال : يا محمد أقرىء أمتك السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وأنها قيعان ، وأن غراسها سبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر** » قال الترمذي : هذا حديث حسن .

الفصل السادس
في ذكر المسألة المشهورة بين الناس وبيان ما فيها

وهي أن النبي ﷺ أفضل من إبراهيم . فكيف طلب له من الصلاة ما لإبراهيم مع أن المشبه به أصله أن يكون فوق المشبه ؟ فكيف الجمع بين هذين الأمرين المتنافيين؟

ونحن نذكر ما قاله الناس في هذا وما فيه من صحيح وفاسد.

فقالت طائفة : هذه الصلاة علمها النبي ﷺ أمته قبل أن يعرف أنه سيد ولد آدم ، ولو سكت قائل هذا لكان أولى به وخيراً له فإن هذه الصلاة التي علمهم النبي ﷺ إياها ـ لما سألوه عن تفسير ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً ﴾ فعلمهم هذه الصلاة وجعلها مشروعة في صلوات الأمة إلى يوم القيامة والنبي ﷺ لم يزل أفضل ولد آدم قبل أن يعلم بذلك وبعده وبعد أن علم بذلك لم يغير نظم الصلاة التي علمها أمته لا أبدلها بغيرها ولا روى عنه أحد خلافها ، فهذا من قسدأ جواب يكون .

وقالت طائفة أخرى : هذا السؤال والطلب شرع ليتخذه الله خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً .

وقد أجابه إلى ذلك كما ثبت عنه في الصحيح . ألا وإن صاحبكم خليل الرحمن يعني نفسه . وهذا الجواب من جنس ما قبله فإن مضمونه أنه بعد أن اتخذه الله خليلاً لا تشرع الصلاة عليه على هذا الوجه ، وهذا من أبطل الباطل .

وقالت طائفة أخرى : إنما هذا التشبيه راجع إلى المصلي فيما يحصل له من ثواب الصلاة عليه فطلب من ربه ثواباً وهو أن يصلي عليه كما صلى على آل إبراهيم لا بالنسبة إلى النبي ﷺ فإن المطلوب لرسول الله ﷺ من الصلاة أجل وأعظم مما هو حاصل لغيره من العاملين .

وهذا من جنس ما قبله أو أفسد فإن التشبيه ليس فيما يحصل للمصلي بل فيما يحصل للمصلى عليه وهو النبي ﷺ وآله فمن قال : إن المعنى اللهم أعطني من ثواب صلاتي عليه كما صليت على آل إبراهيم فقد حرف الكلم وأبطل في كلامه .

ولولا أن هذه الوجوه وأمثالها قد ذكرها بعض الشراح وسودوا بها الطروس وأوهموا الناس أن فيها تحقيقاً لكان الإضراب عنها صفحاً أولى من ذكرها ، فإن العالم يستحي من التكلم على هذه والاشتغال بردها .

وقالت طائفة أخرى : التشبيه عائد إلى الآل فقط وتم الكلام عند قوله « اللهم صلِّ على محمد » ثم قال : « وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم » فالصلاة المطلوبة لآل محمد هي المشبهة بالصلاة الحاصلة لآل إبراهيم وهـذا نقله العمراني عن الشافعي وهو باطل عليه فإن الشافعي أجل من أن يقـول مثل هـذا ولا يليق هذا بعلمه وفصاحته ، فإن هذا في غاية الركاكة والضعف .

وقد تقدم في كثير من أحاديث الباب « اللهم صلِّ على محمد كما صليت على آل إبراهيم » وقد تقدمت الأحاديث بذلك . وأيضاً فإنه لا يصح من جهة العربية فإن العامل إذا ذكر معموله وعطف عليه غيره ثم قيد بظرف أو جار ومجرور أو مصـدر أو صفة مصدر كان ذلك راجعـاً إلى المعمول ومـا عطف عليـه ، هذا الـذي لا تحتمل العـربية غيـره . فإذا قلت : جـاءني زيد وعمـرو يوم الجمعـة كـان الـظروف مقيداً لمجيئهما لا لمجيء عمرو وحده ، وكذلك إذا قلت : ضربت زيداً وعمراً ضرباً مؤلماً أو أمام الأمير أو سلم علي ، زيد وعمرو يوم الجمعة ونحوه .

فإن قلت : هذا متوجه إذا لم يعد العامل . فأمـا إذا أعيد العـامل حسن ذلـك تقول : سلم على زيد وعلى عمرو إذا لقيته لم يمتنع أن يختص ذلك بعمرو . وهنا قد أعيد العامل في قوله : « وعلى آل محمد » .

قيل : ليس هذا المثال بمطابق لمسألة الصلاة وإنما المطابق أن تقول : سلم على زيد وعلى عمرو كما تسلم على المؤمنين ونحو ذلك ، وحينئذ فادعاء أن التشبيه لسلامه على عمرو وحده دون زيد دعوى باطلة .

وقالت طائفة أخرى : لا يلزم أن يكون المشبه به أعلى من المشبه بل يجوز أن يكونا متماثلين وأن يكون المشبه أعلى من المشبه به . قال هؤلاء : والنبي ﷺ أفضل من إبراهيم من وجوه غير الصلاة وإن كانا متساويين في الصلاة . قالوا : والدليل على أن المشبه قد يكون أفضل من المشبه به قول الشاعر :

بنـونـا بنـو أبنـائنـا ، وبنـاتنـا ... بنـوهن أبنـاء الـرجـال الأبـاعـد

وهذا القول أيضاً ضعيف من وجوه :

أحدها : أن هذا خلاف المعلوم من قاعدة تشبيه . الشيء بالشيء فإن العرب لا تشبه الشيء إلا بما هو فوقه .

الثاني : إن الصلاة من الله تعالى من أجل المراتب وأعلاها ، ومحمد ﷺ أفضل الخلق فلا بد أن تكون الصلاة الحاصلة له أفضل من كل صلاة تحصل لكل مخلوق فلا يكون غيره مساوياً له فيها .

الثالث : أن الله سبحانه أمر بها بعد أن أخبر أنه وملائكته يصلون عليه ، وأمر بالصلاة والسلام عليه وأكده بالتسليم . وهذا الخبر والأمر لم يثبتهما في القرآن لغيره من المخلوقين .

الرابع : إن النبي ﷺ قال : « **إن الله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير** » وهذا لأن بتعليمهم الخير قد أنقذوهم من شر الدنيا والآخرة وتسببوا بذلك إلى فلاحهم وسعادتهم وذلك سبب دخولهم في جملة المؤمنين الذين يصلي عليهم الله وملائكته . فلما تسبب معلمهم الخير إلى صلاة الله وملائكته على من تعلم منهم صلى الله عليهم وملائكته . ومن المعلوم أنه لا أحد من معلمي الخير أفضل ولا أكثر تعليماً له من النبي ﷺ . ولا أنصح لأمته ولا أصبر على تعليمه منه ، ولهذا نال أمته من تعليمه ما لم تنله أمة من الأمم سواهم . وحصل للأمة من تعليمه من العلوم النافعة والأعمال الصالحة ما صارت به خير أمة أخرجت للناس فكيف تكون الصلاة على هذا الرسول المعلم للخير مساوية للصلاة على من لم يماثله في التعليم ؟

واما استشهادهم بقول الشاعر على جواز كون المشبه به أفضل من المشبه فلا يدل على ذلك ، لأن قوله « بنو أبنائنا » إما أن يكون المبتدأ فيه مؤخراً والخبر متقدماً ويكون قد شبه بني أبنائه ببنيه . وكان تقديم الخبر هنا لظهور المعنى وعدم وقوع اللبس . وعلى هذا فهو جار على أصل التشبيه ، وإما أن يكون من باب عكس التشبيه ، كما يشبه القمر بالوجه الكامل في حسنه ، ويشبه الأسد بالكامل في شجاعته ، والبحر بالكامل في جوده تنزيلاً لهذا الرجل منزلة الأصل المشبه به ، وتنزيلاً للقمر والأسد والبحر منزلة الفرع المشبه ، وهذا يجوز إذا تضمن عكس التشبيه

مثل هذا المعنى ، وعلى هذا فيكون هذا الشاعر قد نزل بني أبنائه منزلة بنيه . وأنهم فوقهم عندهم ثم شبه بنيه بهم ، وهذا قول طائفة من أهل المعاني .

والذي عندي فيه: أن الشاعر لم يرد ذلك وإنما أراد التفريق بين بنيه وبني بناته، فأخبر أن بني بناته تبع لآبائهم ليسوا بأبناء لنا وإنما أبناؤنا بنو أبنائنا لا بنو بناتنا فلم يرد تشبيه بني بنيه ببنيه ولا عكسه وإنما أراد ما ذكرنا من المعنى، وهذا ظاهر.

وقالت طائفة أخرى : النبي ﷺ له من الصلاة الخاصة به التي لا يساويها صلاة ما لم يشركه فيها أحد . والمسؤول له إنما هو صلاة زائدة على ما أعطيه مضافاً إليه . ويكون ذلك الزائد مشبهاً بالصلاة على إبراهيم وليس بمستنكر أن يسأل للفاضل فضيلة أعطيها المفضول منضماً إلى ما اختص به هو من الفضل الذي لم يحصل لغيره .

قالوا: ومثال ذلك: أن يعطي السلطان رجلاً مالاً عظيماً ويعطي غيره دون ذلك المال ، فيسأل السلطان أن يعطي صاحب المال الكثير مثل ما أعطى من دونه لينضم ذلك إلى ما أعطيته . فحصل له من مجموع العطائين أكثر مما يحصل من الكثير وحده .

وهذا أيضاً ضعيف لأن الله تعالى أخبر أنه وملائكته يصلون عليه ثم أمر بالصلاة عليه ولا ريب أن المطلوب من الله هو نظير الصلاة المخبر بها لا ما دونها، وهو أكمل الصلاة عليه وأرجحها لا الصلاة المرجوحة المفضولة .

وعلى قول هؤلاء : إنما يكون الطلب لصلاة مرجوحة لا راجحة وإنما تصير راجحة بانضمامها إلى صلاة لم تطلب . ولا ريب في فساد ذلك . فإن الصلاة التي تطلبها الأمة له من ربه هي أجل صلاة وأفضلها .

وقالت طائفة أخرى : التشبيه المذكور إنما هو في أصل الصلاة لا في قدرها ولا في كيفيتها . فالمسؤول إنما هو راجع إلى الهيئة لا إلى قدر الموهوب وهذا كما تقول للرجل أحسن إلى ابنك كما أحسنت إلى فلان وأنت لا تريد بذلك قدر الإحسان

وإنما تريد به أصل الإحسان . وقد يحتج لذلك بقوله تعالى (٢٨ : ٧٧) ﴿**وأحسن كما أحسن الله إليك**﴾ ولا ريب أنه لا يقدر أحد أن يحسن بقدر ما أحسن الله إليه . وإنما أريد به أصل الإحسان لا قدره . ومنها قوله تعالى : (٤ : ١٦٣) ﴿ **إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده** ﴾ وهذا التشبيه في أصل الوحي لا في قدره وفضيلة الموحى به ، وقوله تعالى (٢١ : ٥) ﴿ **فليأتنا بآية كما أرسل الأولون**﴾ إنما مرادهم جنس الآية لا نظيرها ، وقوله تعالى (٢٤ : ٥٥) ﴿ **وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم** ﴾ ومعلوم أن كيفية الاستخلاف مختلفة وإنما لهذه الأمة أكمل مما لغيرهم . وقال تعالى : (٢ : ١٨٣) ﴿ **يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم** ﴾ والتشبيه إنما هو في أصل الصوم لا في عينه وقدره وكيفيته . وقال تعالى : (٧ : ٢٩) ﴿ **كما بدأكم تعودون** ﴾ ومعلوم تفاوت ما بين النشأة الأولى وهي المبدأ والثانية وهي المعاد . وقال تعالى (٧٣ : ١٥) ﴿ **إنا أرسلنا إليكم رسولاً شاهداً عليكم كما أرسلنا إلى فرعون رسولا** ﴾ ومعلوم أن التشبيه في أصل الإرسال لا يقتضي تماثل الرسولين .

وقال النبي ﷺ : « **لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو أخماصاً وتروح بطاناً** » فالتشبيه هنا في أصل الرزق لا في قدره ولا كيفيته ونظائر ذلك .

وهذا الجواب ضعيف أيضاً لوجوه :

منها أن ما ذكروه يجوز أن يستعمل في الأعلى والأدنى والمساوي . فلو قلت : أحسن إلى فلان وأهلك كما أحسنت إلى مركبك وخادمك ونحوه جاز ذلك . ومن المعلوم أنه لو كان التشبيه في أصل الصلاة لحسن أن تقول : « اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل أبي أوفى ، أو كما صليت على آحاد المؤمنين ونحوه ، أو كما صليت على آدم ، ونوح ، وهود ، ولوط » . فإن التشبيه عند هؤلاء إنما هو واقع في أصل الصلاة لا في قدرها ولا صفتها . ولا فرق في ذلك بين

كل من صلى عليه وأي مزية وفضيلة في ذلك لإبراهيم وآله وما الفائدة حينئذ في ذكره وذكر آله ؟ وكان الكافي في ذلك أن يقال : اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد فقط .

الثاني : ان ما ذكروه من الأمثلة ليس بنظير الصلاة على النبي ﷺ فإن هذه الأمثلة نوعان خبر وطلب فما كان منها خبراً فالمقصود بالتشبيه به الاستدلال والتقريب إلى الفهم وتقرير ذلك الخبر ومما لا ينبغي لعاقل إنكاره كنظير المشبه به فكيف تنكرون الإعادة وقد وقع الاعتراف بالبداة وهي نظيرها وحكم النظير حكم نظيره ولهذا يحتج سبحانه بالمبدأ على المعاد كثيراً قال تعالى (٧ : ٢٩) ﴿ كما بدأكم تعودون ﴾ وقال (٢١ : ١٠٤) ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده ﴾) وقال تعالى : (٣٦ : ٧٨، ٧٩ ﴿ وضرب لنا مثلاً ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم . قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم ﴾ وهذا كثير في القرآن . وكذلك قوله تعالى : (٧٣ : ١٥) ﴿ إنا أرسلنا إليكم رسولاً شاهداً عليكم كما أرسلنا إلى فرعون رسولاً ﴾ أي كيف يقع الإنكار منكم وقد تقدم قبلكم رسل مني مبشرين ومنذرين وقد علمتم حال من عصى رسلي كيف أخذتهم أخذاً وبيلاً . وكذلك قوله تعالى : ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين ﴾ الآية أي لست أول رسول طرق العالم بل قد تقدمت قبلك رسل أوحيت إليهم كما أوحيت إليك كما قال تعالى : (٤٦ : ٩) ﴿قل ما كنت بدعاً من الرسل﴾ فهذا رد وإنكار على من أنكر رسالة النبي ﷺ مع مجيئه بمثل ما جاءت به الرسل من الآيات . بل أعظم منها فكيف تنكر رسالته ؟ وليست من الأمور التي لم تطرق العالم بل لم تخل الأرض من الرسل وآثارهم . فرسولكم جاء على منهاج من تقدمه من الرسل في الرسالة لم يكن بدعا . وكذلك قوله تعالى : (٢٤ : ٥٥) ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم ﴾ إخبار عن عادته سبحانه في خلقه وحكمته التي لا تبديل لها أن من آمن وعمل صالحاً مكن له في الأرض واستخلفه فيها ولم يهلكه ويقطع دابره ، كما أهلك من كذب رسله وخالفهم وقطع دابره ، فأخبرهم سبحانه عن حكمته ومعاملته لمن آمن برسله وصدقهم ؛ وأنه يفعل بهم كما فعل بمن قبلهم من

أتباع الرسل ، وهكذا قول النبي ﷺ « **لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير** » إخباراً بأنه سبحانه يرزق المتوكلين عليه من حيث لا يحتسبون ، وأنه لا يخليهم من رزق قط ، كما ترون ذلك في الطير . فإنها تغدو من أوكارها خماصاً ، فيرزقها سبحانه ، حتى ترجع بطاناً من رزقه وأنتم أكرم على الله من سائر الحيوانات . فلو توكلتم عليه لرزقكم من حيث لا تحتسبون . ولم يمنع أحداً منكم رزقه ، هذا ما كان من قبل الإخبار .

وأما في قسم الطلب والأمر فالمقصود منه التنبيه على العلة وأن الجزاء من جنس العمل . فإذا قلت : علم كما علمك ، وأحسن كما أحسن الله إليك ، واعف كما عفا الله عنك ، ونحوه كان في ذلك تنبيه للمأمور على شكر النعمة التي أنعم الله بها عليه ، وأنه حقيق أن يقابلها بمثلها ، ويقيدها بشكرها وأن جزاء تلك النعمة من جنسها . ومعلوم أنه يمتنع خطاب الرب سبحانه بشيء من ذلك . ولا يحسن في حقه . فيصير ذكر التشبيه لغواً لا فائدة فيه . وهذا غير جائز .

الثالث : ان قوله « **كما صليت على آل إبراهيم** » صفة لمصدر محذوف . وتقديره . صلاة مثل صلاتك على آل إبراهيم . وهذا الكلام حقيقته أن تكون الصلاة مماثلة للصلاة المشبهة بها فلا يعدل عن حقيقة الكلام ووجهه .

وقالت طائفة أخرى : إن هذا التشبيه حاصل بالنسبة إلى كل صلاة من صلوات المصلين . فكل مصلٍ صلى على النبي ﷺ بهذه الصلاة فقد طلب من الله أن يصلي على رسوله صلاة مثل صلواته الحاصلة لآل إبراهيم . ولا ريب أنه إذا حصل من كل مصلٍ طلب من الله له صلاة مثل صلاته على آل إبراهيم حصل له من ذلك أضعافاً مضاعفة من الصلاة لا تعد ولا تحصى ولم يساوه فيها أحد ، فضلاً عن أن يساويه أو يفضله ﷺ .

ونظير هذا أن يعطي ملك لرجل ألف درهم . فيسأله كل واحد من رعيته أن يعطي لرجل آخر أفضل منه نظير تلك الألف فكل واحد قد سأله أن يعطيه ألفاً فحصل له من الألوف بعدد كل سائل .

وأورد أصحاب هذا القول على أنفسهم سؤالاً : وهو أن التشبيه حاصل بالنسبة إلى أصل هذه الصلاة المطلوبة . وكل فرد من أفرادها . فالإشكال وارد كما هو .

وتقريره أن العطية التي يعطاها الفاضل لا بد أن تكون أفضل من العطيـة التي يعطاها المفضول ، فإذا سئِل له عطية دون ما يستحقه لم يكن ذلك لائقاً بمنصبه .

وأجابوا عنه بأن هذا الإشكال إنما يراد إذا لم يكن الأمر للتكرار فأما إذا كـان الأمر للتكرار فالمطلوب من الأمة أن يسألوا الله له صلاة بعد صلاة كل منها نظير ما حصل لإبراهيم فيحصل له من الصلوات ما لا يحصى مقداره بالنسبة إلى الصلاة الحاصلة لإبراهيم .

وهذا أيضاً ضعيف . فإن التشبيه هنا إنما هو واقع في صلاة الله عليه لا في صلاة المصلي ، ومعنى هذا الدعاء : اللهم اعطه نظير ما أعطيت إبراهيم فالمسئول له صلاة مساوية للصلاة على إبراهيم . وكل ما تكرر هذا السؤال كان هذا معناه فيكون كل مصلٍّ قد سأل الله أن يصلي عليه صلاة دون التي يستحقها . وهذا السؤال والأمر به متكرر فهل هذا إلا تقوية لجانب الإشكال ؟ .

ثم إن التشبيه واقع في أصل الصلاة وأفرادها . ولا يغني جوابكم عنه بقضيـة التكرار شيئاً . فإن التكرار لا يجعل جانب المشبه به أقوى من جانب المشبه . كما هو مقتضى التشبيه . فلو كان التكرار يجعله كذا لكان الاعتذار به نافعاً بل التكرار يقتضي زيادة تفضيل المشبه وقوته . فكيف يشبه حينئذ بما هو دونه ؟ فظهر ضعف هذا الجواب .

وقالت طائفة أخرى : آل إبراهيم فيهم الأنبياء الذين ليس في آل محمد مثلهم ، فإذا طلب للنبي ﷺ ولآله من الصلاة مثل ما لإبراهيم وآله ـ وفيهم الأنبياء ـ حصل لآل محمد ﷺ من ذلك ما يليق بهم ، فإنهم لا يبلغون مراتب الأنبياء وتبقى الزيادة التي للأنبياء وفيهم إبراهيم لمحمد ﷺ ، فيحصل له بذلك من المزية ما لم يحصل لغيره .

وتقرير ذلك : أن يجعل الصلاة الحاصلة لإبـراهيم ولآله وفيهم الأنبيـاء جملة مقسومة على محمد ﷺ وآله ، ولا ريب أنه لا يحصل لآل النبي ﷺ مثل ما حصل لآل إبراهيم وفيهم الأنبياء ، بل يحصل لهم ما يليق بهم . فيبقى قسم النبي ﷺ والزيادة المتوفرة التي لم يستحقها آله مختصة به ﷺ ، فيصير الحاصـل له من مجمـوع ذلك أعظم وأفضل من الحاصل لإبراهيم ، وهذا أحسن من كل ما تقدمه .

وأحسن منه أن يقال : محمد ﷺ هو من آل إبراهيم بل هو خير آل إبـراهيم ؛ كما روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (٣ : ٣٣) ﴿ **إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين** ﴾ قـال ابن عباس رضي الله عنهما : « محمد من آل إبراهيم » وهذا نص إذا دخل غيره من الأنبياء الذين هم من ذرية إبراهيم في آله فدخول رسول الله ﷺ أولى ، فيكون قولنا « كما صليت على آل إبراهيم » متناولاً للصلاة عليه وعلى سائر النبيين من ذرية إبراهيم » .

ثم قد أمرنا الله أن نصلي عليه وعلى آله خصوصاً بقدر ما صلينا عليه مع سائر آل إبراهيم عموماً ، وهو فيهم ، ويحصل لآله من ذلك ما يليق بهم ويبقى الباقي كله له ﷺ .

وتقرير هذا أنه يكـون قد صلى عليـه خصوصـاً أو طلب له من الصـلاة ما لآل إبراهيم وهو داخل معهم ، ولا ريب أن الصلاة الحاصلة لآل إبراهيم ورسول الله ﷺ معهم أكمل من الصلاة الحاصلة له دونهم فيـطلب له من الصـلاة هذا الأمـر العظيم الذي هو أفضل مما لإبراهيم قطعاً ويظهر حينئذ فائدة التشبيه وجريـه على أصله وأن المطلوب له من الصلاة بهذا اللفظ أعظم من المطلوب له بغيره فإنه إذا كان المطلوب بالدعاء إنما هو مثل المشبه به وله أوفر نصيب منه ، صار له من المشبه المطلوب أكثر ممـا لإبراهيم وغيـره، وانضاف إلى ذلـك مما لـه من المشبه بـه من الحصة التي لم تحصل لغيره .

فظهر بهذا من فضله وشرفه على إبراهيم وعلى كل من آله وفيهم النبيون ما هو اللائق به ، وصارت هذا الصلاة دالة على هذا التفضيل وتابعة لـه وهي من موجبـاته

ومقتضياته ، فصلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً وجزاه عنا أفضل ما جزى نبياً عن أمته ، اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

الفصل السابع
في ذكر نكتة حسنة في هذا الحديث
المطلوب فيه الصلاة عليه وعلى آله كما صلى على إبراهيم وعلى آله

وهي أن أكثر الأحاديث الصحاح والحسان ، بل كلها . صريحة بذكر النبي ﷺ ويذكر آله ، وأما في حق المشبه به وهو إبراهيم وآله فإنما جاءت بذكر آل إبراهيم فقط دون ذكر إبراهيم ، أو بذكره فقط دون ذكر آله ولم يجيء حديث صحيح فيه لفظ إبراهيم وآل إبراهيم . كما تظاهرت على ذلك لفظ « محمد وآل محمد » .

ونحن نسوق الأحاديث الواردة في ذلك ، ثم نذكر ما يسره الله تعالى في سر ذلك .

فتقول : هذا الحديث في الصحيح من أربعة أوجه :

أشهرها : حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : لقيني كعب بن عجرة فقال : « ألا أهدي لك هدية ؟ خرج علينا رسول الله ﷺ فقلنا : قد عرفنا كيف نسلم عليك ، فكيف نصلي عليك ؟ فقال : قولوا اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك وفي لفظ وبارك - على محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد » رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد بن حنبل في المسند وهذا لفظهم إلا الترمذي فإنه قال : « اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم » فقط وكذا في ذكر البركة ولم يذكر الآل وهي رواية لأبي داود .

وفي رواية « كما صليت على آل إبراهيم » بذكر الآل فقط ، وكما باركت على إبراهيم بذكره فقط.

وفي الصحيحين من حديث أبي حميد الساعدي قالوا : يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ قال : « قولوا : « اللهم صلِّ على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد »» هذا هو اللفظ المشهور .

وقد روى فيه « كما صليت على إبراهيم وكما باركت على إبراهيم بدون لفظ الآل في الموضعين .

وفي البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك فكيف الصلاة عليك ؟ قال : « قولوا : اللهمَّ صلِّ على محمّد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم » .

وفي صحيح مسلم عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك ؟ قال : فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله ﷺ : « قولوا : اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمّد وعلى آل محمّد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد ، والسلام كما قد علمتم » .

وقد روى هذا الحديث بلفظ آخر « كما صليت على إبراهيم وكما باركت على إبراهيم » لم يذكر الآل فيهما .

وفي رواية أخرى كما صليت على إبراهيم وكما باركت على آل إبراهيم بذكر إبراهيم وحده في الأول والآل فقط في الثانية .

هذه هي الألفاظ المشهورة في هذه الأحاديث المشهورة في أكثرها لفظ « آل

إبراهيم » في الموضعين وفي بعضها لفظ « إبراهيم » فيهما ، وفي بعضها لفظ « إبراهيم » في الأول و« الآل » في الثاني وفي بعضها عكسه.

وأما الجمع بين إبراهيم وآل إبراهيم فرواه البيهقي في سننه من حديث يحيى بن السباق عن رجل من بني الحارث عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « **إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل : اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد وارحم محمداً وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد** ». وهذا إسناد ضعيف.

ورواه الدارقطني من حديث ابن إسحاق حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن يزيد بن عبد ربه عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه فذكر الحديث وفيه « اللهم صلِّ على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد » ثم قال : هذا إسناد حسن متصل .

وفي النسائي من حديث موسى بن طلحة عن أبيه قال : « قلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليك ؟ قال : « **قولوا : اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد** » ولكن رواه هكذا ورواه مقتصراً فيه على ذكر إبراهيم في الموضعين .

وقد روى ابن ماجه حديثاً آخر موقوفاً على ابن مسعود فيه « إبراهيم وآل إبراهيم » قال في السنن : حدثنا الحسين بن بيان حدثنا زياد بن عبد الله حدثنا المسعودي عن عون بن عبد الله عن ابن فاختة عن الأسود بن زيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه . قال : فقالوا له : فعلمنا ؟ قال : قولوا : « اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وخاتم

النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير، وقائد الخير. ورسول الرحمة اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون. اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد» وهذا موقوف.

وعامة الأحاديث في الصحاح والسنن كما ذكرنا أولاً بالاقتصار على الآل، أو إبراهيم في الموضعين. أو الآل في أحدهما وإبراهيم في الآخر وكذلك في حديث أبي هريرة المتقدم في أول الكتاب وغيره من الأحاديث فحيث جاء ذكر إبراهيم وحده في الموضعين فلأنه الأصل في الصلاة المخبر بها وآله تبع له فيها فدل ذكر المتبوع على التابع واندرج فيه وأغنى عن ذكره. وحيث جاء ذكر آله فقط فلأنه داخل في آله كما تقدم تقريره فيكون ذكر آل إبراهيم مغنياً عن ذكره وذكر آله بلفظين. وحيث جاء في أحدهما ذكره فقط وفي الآخر ذكر آله فقط كان ذلك جمعاً بين الأمرين فيكون قد ذكر المتبوع الذي هو الأصل وذكر أتباعه بلفظ يدخل هو فيهم.

يبقى أن يقال: فلم جاء ذكر «محمد وآل محمد» بالاقتران دون الاقتصار على أحدهما في عامة الأحاديث. وجاء الاقتصار على إبراهيم وآله في عامتها؟

وجواب ذلك: أن الصلاة على النبي ﷺ وعلى آله ذكرت في مقام الطلب والدعاء، وأما الصلاة على إبراهيم فإنما جاءت في مقام الخبر وذكر الواقع لأن قوله: «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد» جملة طلبية، وقوله: «كما صليت على آل إبراهيم» جملة خبرية والجملة الطلبية إذا وقعت موقع الدعاء والسؤال كان بسطها وتطويلها أنسب من اختصارها وحذفها. ولهذا يشرع تكرارها وإبداؤها وإعادتها، فإنها دعاء والله يحب الملحين في الدعاء ولهذا تجد كثيراً من أدعية النبي ﷺ فيها من بسط الألفاظ وذكر كل معنى بصريح لفظه دون الاكتفاء بدلالة اللفظ الآخر عليه ما يشهد لذلك. كقوله ﷺ في حديث علي الذي رواه مسلم في صحيحه: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت

المؤخر لا إله إلا أنت » ومعلوم أنه لو قيل : اغفر لي كل ما صنعت كان أوجز ولكن ألفاظ الحديث في مقام الدعاء والتضرع وإظهار العبودية والافتقار واستحضار الأنواع التي يتوب العبد منها تفصيلاً أحسن وأبلغ من الإيجاز والاختصار .

وكذلك قوله في الحديث الآخر : « اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله سره وعلانيته ، أوله وآخره » وفي الحديث « اللهم أغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري ، وما أنت أعلم به مني . اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطئي وعمدي . وكل ذلك عندي » وهذا كثير في الأدعية المأثورة . فإن الدعاء عبودية لله وافتقار إليه وتذلل بين يديه فكل ما كثره العبد وطوله وأعاده وأبداه ونوع جمله كان ذلك أبلغ في عبوديته وإظهار فقره وتذلله وحاجته وكان ذلك أقرب له من ربه وأعظم لثوابه وهذا بخلاف المخلوق فإنك كلما كثرت سؤاله وكررت حوائجك إليه أبرمته وثقلت عليه وهنت عليه . وكلما تركت سؤاله كان أعظم عنده وأحب إليه والله سبحانه كلما سألته كنت أقرب إليه وأحب إليه ، وكلما ألححت عليه في الدعاء أحبك ، ومن لم يسأله يغضب عليه :

فالله يغضب إن تركت سؤاله وبني آدم حين يسأل يغضب

كالمطلوب يزيد بزيادة الطلب وينقص بنقصانه .

وأما الخبر فهو خبر عن أمر قد وقع وانقضى لا يحتمل الزيادة والنقصان فلم يكن في زيادة اللفظ فيه كبير فائدة . لا سيما ليس المقام مقام إيضاح وتفاهم للمخاطب ليحسن معه البسط والإطناب . فكان الإيجاز فيه والاختصار أكمل وأحسن فلهذا جاء فيه بلفظ « إبراهيم » تارة وبلفظ « آله » أخرى لأن كلا اللفظين يدل على ما يدل عليه الآخر من الوجه الذي قدمناه ، فكان المراد باللفظين واحداً مع الإيجاز والاختصار ، وأما في الطلب فلو قيل : « صل على محمد » لم يكن في هذا ما يدل على الصلاة على آله إذ هو طلب ودعاء ينشأ بهذا اللفظ ليس خبراً عن أمر قد وقع واستقر . ولو قيل « صلِّ على آل محمد » لكان النبي ﷺ إنما يصلّى عليه في العموم . فقيل : على محمد وعلى آل محمد فإنه يحصل له بذلك الصلاة عليه

بخصوصه والصلاة عليه بدخوله في آله .

وهنا للناس طريقان في مثل هذا أهل يقال : هو داخل في آله مع اقترانه بذكره . فيكون قد ذكر مرتين . مرة بخصوص ، ومرة في اللفظ العام ، وعلى هذا فيكون قد صلى عليه مرتين خصوصاً وعموماً ، وهذا على أصل من يقول : إن العام إذا ذكر بعد الخاص كان مساوياً له أيضاً ويكون الخاص قد ذكر مرتين مرة بخصوصه ومرة بدخوله في اللفظ العام ، وكذلك في ذلك الخاص بعد العام كقوله تعالى : ﴿ من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين ﴾ وكقوله تعالى (٣٣ : ٧) ﴿ وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم ﴾ الآية .

الطريقة الثانية : أن ذكره بلفظ الخاص يدل على أنه غير داخل في اللفظ العام ، فيكون ذكره بخصوصه مغنياً عن دخوله في اللفظ العام . وعلى هذه الطريقة فيكون في ذلك فوائد :

منها أنه لما كان من أشرف النوع العام أفرد بلفظ دال عليه بخصوصه كأنه بائن النوع وتميز عنهم بما أوجب أن يتميز بلفظ يخصه ، فيكون في ذلك تنبيه على اختصاصه ومزيته عن النوع الداخل في اللفظ العام .

الثانية : انه يكون فيه تنبيه على أن الصلاة عليه أصل والصلاة على آله تبع له إنما نالوها بتبعيتهم له .

الثالثة : ان إفراده بالذكر يرفع عنه توهم التخصيص وأنه لا يجوز أن يكون مخصوصاً من اللفظ العام بل هو مراد قطعاً :

الفصل الثامن

في قوله : « اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد » وذكر البركة ، وحقيقتها الثبوت واللزوم والاستقرار ، فمنه برك البعير إذا استقر على الأرض . ومنه المبرك الموضع المبروك . وقال صاحب الصحاح : وكل شيء ثبت وأقام فقد برك . والبرك

الإبل الكثيرة ، والبركة بكسر الباء كالحوض والجمع البرك ذكره الجوهري . قال ويقال : سميت بذلك لإقامة الماء فيها . والبراكا الثبات في الحرب والجد فيها . قال الشاعر :

ولا ينجي من الغمرات إلا   براكا القتال أو الفرار

والبركة النماء والزيادة ، والتبريك الدعاء بذلك . ويقال : باركه الله وبارك فيه ، وبارك عليه وبارك له . وفي القرآن (٢٧ : ٨) ﴿ بورك من في النار ومن حولها ﴾ وفيه (٣٧ : ١١٣) ﴿ وباركنا عليه وعلى إسحاق ﴾ وفيه (٢١ : ٧١) ﴿ وباركنا فيها ﴾ وفي الحديث « وبارك لي فيما أعطيت » وفي حديث سعد « بارك الله لك في أهلك ومالك » والمبارك الذي قد باركه الله سبحانه كما قال المسيح عليه السلام (١٩ : ٣١) ﴿ وجعلني مباركاً أينما كنت ﴾ وكتابه مبارك. قال تعالى (٢١ : ٥٠) ﴿وهذا ذكر مبارك أنزلناه﴾ وقال (٣٨ : ٢٩) ﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك﴾ وهو أحق أن يسمى مباركاً من كل شيء لكثرة خيره ومنافعه ، ووجوه البركة فيه . والرب تعالى يقال في حقه « تبارك » ولا يقال : مبارك .

ثم قالت طائفة منهم الجوهري : إن « تبارك » بمعنى بارك : مثل قاتل وتقاتل . قال إلا أن فاعل يتعدى وتفاعل لا يتعدى . وهذا غلط عند المحققين وإنما تبارك تفاعل من البركة . وهذا الثناء في حقه تعالى إنما هو لوصف رجع إليه كتعالى فإنه تفاعل من العلو ؛ ولهذا يقرن بين هذين اللفظين فيقال « تبارك وتعالى » وفي دعاء القنوت « تباركت وتعاليت » وهو سبحانه أحق بذلك وأولى من كل أحد . فإن الخير كله بيده . وكل الخير منه، وصفاته كلها صفات كمال ، وأفعاله كلها حكمة ورحمة ومصلحة وخيرات لا شرور فيها كما قال النبي ﷺ : « والشر ليس إليك » وإنما يقع الشر في مفعولاته ومخلوقاته لا في فعله سبحانه. فإذا كان العبد وغيره مباركاً لكثرة خيره ونفعه واتصال أسباب الخير فيه وحصول ما ينتفع به الناس منه فالله تبارك وتعالى أحق أن يكون متباركاً وهذا ثناء يشعر بالعظمة والرفعة والسعة كما يقال : تعاظم وتعالى ونحوه فهو دليل على عظمته وكثرة خيره ودوامه واجتماع صفات الكمال فيه ،

وأن كل نفع في العالم كان ويكون فمن نفعه سبحانه وإحسانه .

ويدل هذا الفعل أيضاً في حقه على العظمة والجلال وعلو الشأن ولهذا إنما يذكره غالباً مفتتحاً به جلاله وعظمته وكبرياءه قال تعالى (٧: ٥٣) ﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين ﴾ وقال : (٢٥ : ١) ﴿ تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ﴾ وقال تعالى : (٢٥ : ٦١) ﴿ تبارك الذي جعل في السماء بروجاً وجعل فيها سراجاً وقمراً منيراً ﴾ (٤٣ : ٨٥) ﴿ وتبارك الذي له ملك السموات والأرض وما بينهما وعنده علم الساعة وإليه ترجعون ﴾ (٦٧ : ١) ﴿ تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير ﴾ وقال عقب خلق الإنسان في أطواره السبعة (٢٣: ١٤) ﴿ فتبارك الله أحسن الخالقين ﴾ فقد ذكر تباركه سبحانه في المواضع التي أثنى فيها على نفسه بالجلال والعظمة والأفعال الدالة على ربوبيته وإلهيته وحكمته وسائر صفات كماله من إنزال الفرقان وخلق العالمين وجعله البروج في السماء والشمس والقمر وإنفراده بالملك وكمال القدرة .

ولهذا قال أبو صالح عن ابن عباس رضي الله عنه : تبارك بمعنى تعالى .

وقال أبو العباس : تبارك ارتفع ، والمبارك المرتفع .

وقال ابن الأنباري : تبارك بمعنى تقدس .

وقال الحسن : « تبارك تجيء البركة من قبله » وقال الضحاك . « تبارك تعاظم » وقال الخليل بن أحمد : « تمجد » وقال الحسين بن الفضل « تبارك في ذاته ، وبارك فيمن شاء من خلقه » وهذا أحسن الأقوال ، فتباركه سبحانه صفة ذات له ؛ وصفة فعل ، كما قال الحسين بن الفضل .

والذي يدل على ذلك أيضاً : أنه سبحانه يسند التبارك إلى اسمه كما قال (٥٥ : ٣٨) ﴿ تبارك اسم ربك ذي الجلال والإكرام ﴾ وفي حديث الاستفتاح « تبارك اسمك وتعالى جدك » فدل هذا على أن تبارك ليس بمعنى بارك ، كما قاله

الجوهري ، وأن تبريكه سبحانه جزء مسمى اللفظ لاكمال معناه .

وقال ابن عطية : معناه عظم ، وكثرت بركاته . ولا يوصف بهذه اللفظة إلا الله ولا تتصرف هذه اللفظة في لغة العرب ، لا يستعمل منها مضارع ولا أمر . قال : وعلة ذلك أن تبارك لما لم يوصف به غير الله لم يقتض مستقبلاً . إذ الله تعالى قد تبارك في الأزل ، قال وقد غلط أبو علي القالي فقيل له : كيف المستقبل من تبارك ؟ فقال : يتبارك . فوقف على أن العرب لم تقله .

وقال ابن قتيبة : تبارك اسمك : تفاعل من البركة كما قال : « تعالى اسمك » من العلو يراد به أن البركة في اسمك وفيما سمي عليه . وقال : وأنشدني بعض أصحاب اللغة بيتاً حفظت عجزه :

إلى الجذع جذع النخلة المتبارك

فقوله: يراد به أن البركة في اسمك وفيما سمي عليه، يدل على أن ذلك صفة لمن تبارك فإن بركة الإسم تابعة لبركة المسمى ولهذا كان قوله تعالى : (٦٩: ٥٢) ﴿ فسبح باسم ربك العظيم ﴾ دليلاً على الأمر بتسبيح الرب بطريق الأولى . فإن تنزيه الاسم من توابع تنزيه المسمى .

وقال الزمخشري : فيه معنيان ، أحدهما تزايد خيره وتكاثر أو تزايد عن كل شيء وتعالى عنه في صفاته وأفعاله .

قلت : ولا تنافي بين المعنيين كما قال الحسين بن الفضل وغيره ، وقال النضر بن شميل : سألت الخليل بن أحمد عن تبارك فقال تمجد ، ويجمع المعنيين مجده في ذاته وإفاضته البركة على خلقه . فإن هذا هو حقيقة المجد . فإنه السعة ومنه مجد الشيء إذا اتسع ، واستمجد والعرش المجيد لسعته . وقال بعض المفسرين : يمكن أن يقال : هو من البروك فيكون تبارك ثبت ودام أزلاً وأبداً . فيلزم أن يكون واجب الوجود . لأن ما كان وجوده من غيره لم يكن أزلياً . وهذا قد يقال إنه جزء المعنى ، فتباركه سبحانه يجمع هذا كله : دوام وجوده ، وكثرة خيره .

ومجده وعلوه وعظمته وتقدسه ، ومجيء الخيرات كلها من عنده وتبريكه على من شاء من خلقه، وهذا هو المعهود من ألفاظ القرآن أنها تكون دالة على جملة معان فيعبر هذا عن بعضها وهذا عن بعضها . واللفظ يجمع ذلك كله ، وقد ذكرنا ذلك في غير هذا الموضع .

والمقصود الكلام على قوله « وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم » فهذا الدعاء يتضمن إعطاءه من الخير ما أعطاه لآل إبراهيم وإدامته وثبوته له ، ومضاعفته له وزيادته ، هذا حقيقة البركة . وقد قال تعالى في إبراهيم وآله (٣٧: ١١٢، ١١٣) ﴿ **وبشرناه بإسحاق نبياً من الصالحين وباركنا عليه وعلى إسحاق** ﴾ وقال تعالى فيه وفي أهل بيته (١١: ٧٣) ﴿ **رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد** ﴾ .

وتأمل كيف جاء في القرآن ﴿ **وباركنا عليه وعلى إسحاق** ﴾ ولم يذكر إسماعيل . وجاء في التوراة ذكر البركة على إسماعيل ولم يذكر إسحاق كما تقدم حكايته . وعن إسماعيل « سمعتك هانا باركته » فجاء في التوراة ذكر البركة في إسماعيل إيذاناً بما حصل لبنيه من الخير والبركة لا سيما خاتمة بركتهم وأعظمها وأجلها برسول الله ﷺ فنبههم بذلك على ما يكون في بنيه من هذه البركة العظيمة الموافية على لسان المبارك ﷺ وذكر لنا في القرآن بركته على إسحاق منبهاً لنا على ما حصل في أولاده من نبوة موسى وغيره وما أوتوه من الكتاب والعلم مستدعياً من عباده الإيمان بذلك والتصديق به وأن لا يهملوا معرفة حقوق هذا البيت المبارك وأهل النبوة منهم ، ولا يقول القائل : هؤلاء أنبياء بني إسرائيل لا تعلق لنا بهم ؛ بل يجب علينا احترامهم وتوقيرهم والإيمان بهم ومحبتهم وموالاتهم والثناء عليهم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

ولما كان هذا البيت المبارك المطهر أشرف بيوت العالم على الإطلاق خصهم الله سبحانه منه بخصائص :

منها أنه جعل فيه النبوة والكتاب فلم يأت بعد إبراهيم نبي إلا من أهل بيته . .

ومنها أنه سبحانه جعلهم أئمة يهدون بأمره إلى يوم القيامة فكل من دخل الجنة من أولياء الله بعدهم فإنما دخل من طريقهم وبدعوتهم .

ومنها أنه سبحانه اتخذ منهم الخليلين إبراهيم ، ومحمداً ﷺ وقال تعالى (٤ : ١٢٥) ﴿ **واتخذ الله إبراهيم خليلاً** ﴾ وقال النبي ﷺ : « **إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلا** » وهذا من خواص هذا البيت .

ومنها أنه سبحانه جعل صاحب هذا البيت إماماً للعالمين كما قال تعالى ﴿ **وإذا ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس إماماً** ﴾ .

ومنها أنه أجرى على يديه بناء بيته الذي جعله قياماً للناس وقبلة لهم وحجاً فكان ظهور هذا البيت من أهل هذا البيت الأكرمين .

ومنها أنه أمر عباده بأن يصلوا على أهل هذا البيت كما صلى على أهل بيتهم وسلفهم وهم إبراهيم وآله ، وهذه خاصية لهم .

ومنها أنه أخرج منهم الأمتين المعظمتين التي لم تخرج من أهل بيت غيرهم . وهم أمة موسى . وأمة محمّد ، وأمة محمّد ﷺ تمام سبعين أمة هم خيرها وأكرمها على الله .

ومنها أن الله سبحانه أبقى عليهم لسان صدق وثناء حسناً في العالم فلا يذكرون إلاَّ بالثناء عليهم والصلاة والسلام عليهم قال الله تعالى (٣٧ : ١٠٨ ـ ١١٠) ﴿ **وتركنا عليه في الآخرين . سلام على إبراهيم . إنا كذلك نجزي المحسنين** ﴾ .

ومنها جعل أهل هذا البيت فرقانا بين الناس ، فالسعداء أتباعهم ومحبوهم ومن تولاهم ، والأشقياء من أبغضهم وأعرض عنهم وعاداهم . فالجنة لهم ولأتباعهم ، والنار لأعدائهم ومخالفيهم .

ومنها أنه سبحانه جعل ذكرهم مقروناً بذكره . فيقال : إبراهيم خليل الله ورسوله ونبيه . ومحمد رسول الله وخليله ونبيه . وموسى كليم الله ورسوله قال تعالى لنبيه يذكره بنعمته عليه (٩٤ : ٤) ﴿ **ورفعنا لك ذكرك** ﴾ قال ابن عباس رضي الله

عنهما إذا ذكرت ذكرت معي . فيقال : لا إله إلاّ الله محمد رسول الله في كلمة الإسلام ، وفي الأذان ، وفي الخطب . وفي التشهدات وغير ذلك .

ومنها أنه سبحانه جعل خلاص خلقه من شقاء الدنيا والآخرة على أيدي أهل هذا البيت . فلهم على الناس من النعم ما لا يمكن إحصاؤها ولا جزاؤها ولهم المنن الجسام في رقاب الأولين والآخرين من أهل السعادة والأيدي العظام عندهم التي يجازيهم الله عزّ وجلّ عليها .

ومنها أن كل ضرر ونفع وعمل صالح وطاعة لله تعالى حصلت في العالم فلهم من الأجر مثل أجور عامليها . فسبحان من يختص بفضله من يشاء من عباده .

ومنها أنه سبحانه وتعالى سد جميع الطرق بينه وبين العالمين وأغلق دونهم الأبواب فلم يفتح لأحد قط إلا من طريقهم وبابهم .

قال الجنيد رضي الله عنه : يقول الله عزّ وجلّ لرسوله ﷺ : **(وعزتي وجلالي لو أتوني من كل طريق أو استفتحوا من كل باب لما فتحت لهم حتى يدخلوا خلفك)** .

ومنها أنه سبحانه خصهم من العلم بما لم يخص به أهل بيت سواهم من العالمين فلم يطرق العالم أهل بيت أعلم بالله وأسمائه وصفاته وأحكامه وأفعاله وثوابه وعقابه وشرعه ومواقع رضاه وغضبه وملائكته ومخلوقاته منهم فسبحان من جمع لهم علم الأولين والآخرين .

ومنها أنه سبحانه خصهم من توحيده ومحبته وقربه والاختصاص به بما لم يخص به أهل بيت سواهم : ومنها أنه سبحانه مكن لهم في الأرض واستخلفهم فيها وأطاع لهم أهل الأرض ما لم يحصل لغيرهم . ومنها أنه سبحانه أيدهم ونصرهم وأظفرهم بأعدائه وأعدائهم بما لم يؤيد غيرهم . ومنها أنه سبحانه محا بهم من آثار أهل الضلال والشرك ومن الآثار التي يبغضها ويمقتها ما لم يمحه بسواهم . ومنها أنه سبحانه غرس لهم من المحبة والإجلال والتعظيم في قلوب العالمين ما لم يغرسه لغيرهم .

ومنها أنه سبحانه جعل آثارهم في الأرض سبباً لبقاء العالم وحفظه ، فلا يزال العالم باقياً ما بقيت آثارهم، فإذا ذهبت آثارهم من الأرض فذاك أوان خراب العالم. قال الله تعالى (٥:٩٧) ﴿جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيرها «لو ترك الناس كلهم الحج لوقعت السماء على الأرض» وقال: «لو ترك الناس كلهم الحج لما نظروا» وأخبر النبي ﷺ أن في آخر الزمان يرفع الله بيته من الأرض وكلامه من المصاحف وصدور الرجال فلا يبقى له في الأرض بيت يحج ولا كلام يتلى ، فحينئذ يقرب خراب العالم . وهكذا الناس اليوم إنما قيامهم بقيام آثار نبيهم وشرائعه بينهم . وقيام أمورهم وحصول مصالحهم واندفاع أنواع البلاء والشر عنهم بحسب ظهورها بينهم وقيامها وهلاكهم وعنتهم وحلول البلاء والشر بهم عند تعطلها والإعراض عنها والتحاكم إلى غيرها وإتخاذ سواها . ومن تأمل تسليط الله سبحانه من سلطه على البلاد والعباد من الأعداء علم أن ذلك بسبب تعطيلهم لدين نبيهم وسننه وشرائعه فسلط الله عليهم من أهلكهم وانتقم منهم حتى إن البلاد التي لآثار النبي ﷺ وسننه وشرائعه فيها ظهور دفع عنها بحسب ظهور ذلك بينهم .

وهذه الخصائص وأضعاف أضعافها من آثار رحمة الله وبركاته على أهل هذا البيت . فلهذا أمرنا رسول الله ﷺ أن نطلب له من الله تعالى أن يبارك عليه وعلى آله كما بارك على هذا البيت المعظم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

ومن بركات أهل هذا البيت أنه سبحانه أظهر على أيديهم من بركات الدنيا والآخرة ما لم يظهره على يدي أهل بيت غيرهم .

ومن بركاتهم وخصائصهم أن الله سبحانه أعطاهم من خصائصهم ما لم يعط غيرهم ، فمنهم من اتخذه خليلاً ، ومنهم الذبيح ، ومنهم من كلمه تكليماً وقربه نجياً ، ومنهم من آتاه شطر الحسن وجعله من أكرم الناس عليه ، ومنهم من آتاه ملكاً لم يؤته أحداً غيره ، ومنهم من رفعه مكاناً عليّاً .

ولما ذكر سبحانه هذا البيت وذريتهم أخبر أن كلهم فضله على العالمين .

ومن خصائصهم وبركاتهم على أهل الأرض أن الله سبحانه رفع العذاب العام عن أهل الأرض بهم وببعثهم وكانت عادته سبحانه في أمم الأنبياء قبلهم أنهم إذا كذبوا أنبياءهم ورسلهم أهلكهم بعذاب يعمهم كما فعل بقوم نوح وقوم هود ، وقوم صالح ، وقوم لوط فلما أنزل الله التوراة والإنجيل والقرآن رفع بها العذاب العام عن أهل الأرض وأمر بجهاد من كذبهم وخالفهم . فكان بذلك نصرة لهم بأيديهم ، وشفاء لصدورهم ، واتخاذ الشهداء منهم وإهلاك عدوهم بأيديهم لتحصيل محابه سبحانه على يديهم . وحق لأهل بيت هذا بعض فضائلهم وخصائصهم أن لا تزال الألسن رطبة بالصلاة عليهم والسلام والثناء والتعظيم والقلوب ممتلئة من تعظيمهم ومحبتهم وإجلالهم وأن يعرف المصلي عليهم أنه لو أنفق أنفاسه كلها في الصلاة عليهم ما وفى القليل من حقهم ، فجزاهم الله عن بريته أفضل الجزاء ، وزادهم في الملأ الأعلى تعظيماً وتشريفاً وتكريماً ، وصلى الله عليهم صلاة دائمة لا انقطاع لها وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

الفصل التاسع
في اختتام هذه الصلاة بهذين الاسمين
من أسماء الرب سبحانه وتعالى وهما الحميد المجيد

فالحميد فعيل من الحمد وهو بمعنى محمود ، وأكثر ما يأتي فعيلاً في أسمائه تعالى بمعنى فاعل كسميع وبصير ، وعليم. وقدير. وعلي . وحكيم . وحليم . وهو كثير . وكذلك فعول ، كغفور وشكور وصبور .

وأما الودود ففيه قولان :

أحدهما : أنه بمعنى فاعل وهو الذي يحب أنبياءه ورسله وأولياءه وعباده المؤمنين .

والثاني : أنه بمعنى مودود وهو المحبوب الذي يستحق أن يحب الحب كله وأن يكون أحب إلى العبد من سمعه وبصره ونفسه وجميع محبوباته .

وأما الحميد فلم يأت إلا بمعنى المحمود وهو أبلغ من المحمود فإن فعيلاً أذا عدل به عن مفعول دل على أن تلك الصفة قد صارت مثل السجية الغريزية والخلق اللازم كما إذا قلت فلان ظريف أو شريف أو كريم ولهذا يكون هذا البناء غالباً من فعل بوزن شرف . وهذا البناء من أبنية الغرائز والسجايا اللازمة ككبر وصغر وحسن ولطف ونحو ذلك .

ولهذا كان حبيب أبلغ من محبوب ، لأن المحبوب هو الذي حصلت فيه الصفات والأفعال التي يحب لأجلها ، فهو حبيب في نفسه وإن قدر أن غيره لا يحبه لعدم شعوره به أو لمانع منعه من حبه ، وأما المحبوب فهو الذي تعلق به حب المحب ، فصار محبوباً بحب الغير له . وأما الحبيب فهو حبيب بذاته وصفاته تعلق به حب الغير أو لم يتعلق ، وهكذا الحميد والمحمود .

فالحميد الذي له من الصفات وأسباب الحمد ما يقتضي أن يكون محموداً وإن لم يحمده غيره ، فهو حميد في نفسه ، والمحمود من تعلق به حمد الحامدين ، وهكذا المجيد والممجد والكبير والمكبر ، والعظيم والمعظم . والحمد والمجد إليهما يرجع الكمال كله ، فإن الحمد يستلزم الثناء والمحبة للمحمود فمن أحببته ولم تثن عليه لم تكن حامداً له وكذا من أثنيت عليه لغرض ما ولم تحبه لم تكن حامداً له حتى تكون مثنياً عليه محباً وهذا الثناء والحب تبع للأسباب المقتضية له وهو ما عليه المحمود من صفات الكمال ونعوت الجلال والإحسان إلى الغير فإن هذه هي أسباب المحبة وكلما كانت هذه الصفات أجمع وأكمل كان الحمد والحب أتم وأعظم ، والله سبحانه له الكمال المطلق الذي لا نقص فيه بوجه ما والإحسان كله له ومنه ، فهو أحق بكل حمد ، وبكل حب من كل جهة . فهو أهل أن يحب لذاته ولصفاته ولأفعاله ولأسمائه ولإحسانه ولكل ما صدر منه سبحانه .

وأما المجد فهو مستلزم للعظمة والسعة والجلال كما يدل عليه موضوعه في اللغة فهو دال على صفات العظمة والجلال والحمد يدل على صفات الإكرام والله سبحانه ذو الجلال والإكرم وهذا معنى قول العبد « لا إله إلا الله والله أكبر » فلا إله إلا الله دال على ألوهيته وتفرده فيها فألوهيته تستلزم محبته التامة « والله أكبر » دال على مجده

وعظمته وذلك يستلزم تمجيده وتعظيمه وتكبيره . ولهذا يقرن سبحانه بين هذين النوعين في القرآن كثيراً كقوله ﴿ رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد ﴾ وقوله سبحانه ﴿ وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيراً ﴾ فأمر بحمده وتكبيره . وقال تعالى ﴿ تبارك اسم ربك ذي الجلال والإكرام ﴾ وقال ﴿ ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام ﴾ . وفي المسند وصحيح أبي حاتم وغيره من حديث أنس عن النبي ﷺ أنه قال : « ألظوا بياذا الجلال والإكرام » يعني الزموها وتعلقوا بها . فالجلال والإكرام هو الحمد والمجد . ونظير هذا قوله : ﴿ إن ربي غني كريم ﴾ وقوله ﴿ وكان الله غفوراً قديراً ﴾ وقوله ﴿ والله قدير والله غفور رحيم ﴾ وقوله ﴿ وهو الغفور الودود . ذو العرش المجيد ﴾ وهو كثير في القرآن . وفي الحديث الصحيح حديث دعاء الكرب « لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم » . فذكر هذين الاسمين « الحميد المجيد » عقيب الصلاة على النبي ﷺ وعلى آله مطابق لقوله « رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد » .

ولما كانت الصلاة على النبي ﷺ وهي ثناء الله تعالى عليه وتكريمه والتنويه به ورفع ذكره وزيادة حبه وتقريبه كما تقدم كانت مشتملة على الحمد والمجد . فكأن المصلي طلب من الله تعالى أن يزيد في حمده ومجده ، فإن الصلاة عليه هي نوع حمد له وتمجيد ، هذا حقيقتها ، فذكر في هذا المطلوب الاسمين المناسبين له وهما أسماء الحميد والمجيد . وهذا كما تقدم أن الداعي يشرع له أن يختم دعاءه باسم من الأسماء الحسنى يناسب لمطلوبه أو يفتتح دعاءه به . وتقدم أن هذا من قوله ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾ قال سليمان عليه السلام في دعائه ربه : ﴿ ربِّ هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي إنك أنت الوهاب ﴾ وقال الخليل وابنه إسماعيل في دعائهما ﴿ ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم ﴾ وكان النبي ﷺ يقول : « ربِّ اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور » مائة مرة في مجلسه ، وقال لعائشة رضي الله عنها وقد سألته

« إن وافقت ليلة القدر ما أدعو به ؟ » قال : « قولي اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني » وقال للصديق رضي الله عنه وقد سأله أن يعلمه دعاء يدعو به في صلاته قل : « اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم » وهذا كثير قد ذكرناه في كتاب الروح والنفس .

وما قاله الناس في قول المسيح ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ ولم يقل الغفور الرحيم. وقول الخليل ﴿ فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم ﴾ فلما كان المطلوب للرسول ﷺ حمد ومجد بصلاة الله عليه ختم هذا السؤال باسمي « الحميد والمجيد » وأيضاً فإنه لما كان المطلوب للرسول حمد ومجد وكان ذلك حاصلاً له ختم ذلك بالإخبار عن ثبوت ذينك الوصفين للرب بطريق الأولى. وكل كمال في العبد غير مستلزم للنقص فالرب أحق به .

وأيضاً فإنه لما طلب للرسول حمد ومجد بالصلاة عليه ، وذلك يستلزم الثناء على مرسله بالحمد والمجد ، ليكون هذا الدعاء متضمناً لطلب الحمد والمجد لرسول الله صلّى الله تعالى عليه وسلم والإخبار عن ثبوته للرب سبحانه وتعالى .

الفصل العاشر
في ذكر قاعدة هذه الدعوات والأذكار التي رويت بألفاظ مختلفة ، كأنواع الاستفتاحات، وأنواع التشهدات في الصلاة، وأنواع الأدعية التي اختلفت ألفاظها، وأنواع الأذكار بعد الاعتدالين من الركوع والسجود.

ومنه هذه الألفاظ التي رويت في الصلاة على النبي ﷺ .

قد سلك بعض المتأخرين في ذلك طريقة في بعضها ، وهو أن الداعي يستحب له أن يجمع بين تلك الألفاظ المختلفة ، ورأى ذلك أفضل ما يقال فيها ، فرأى أنه

يستحب للداعي بدعاء الصديق رضي الله عنه أن يقول : « **اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً كبيراً** » ويقول المصلي على النبي ﷺ « **اللهم صلِّ على محمد وعلى آل** محمد وعلى أزواجه وذريته ، وارحم محمداً وآل محمد وأزواجه وذريته ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم » وكذلك في البركة والرحمة .

ويقول في دعاء الاستخارة « اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري وعاجل أمري وآجله » ونحو ذلك .

قال : ليصيب ألفاظ النبي ﷺ يقيناً فيما شك فيه الراوي ، ولتجتمع لـه ألفاظ الأدعية الأخر فيما اختلفت ألفاظها .

ونازعه في ذلك آخرون وقال : هذا ضعيف من وجوه :

أحدها : أن هذه طريقة محدثة لم يسبق إليها أحد من الأئمة المعروفين .

الثاني : أن صاحبها إن طردها لزمه أن يستحب للمصلي أن يستفتح بجميع أنواع الاستفتاحات ، وأن يتشهد بجميع أنواع التشهدات ، وأن يقول في ركوعه وسجوده جميع الأذكار الواردة فيه . وهذا باطل قطعاً . فإنه خلاف عمل الناس ، ولم يستحبه أحد من أهل العلم وهو بدعة وإن لم يطردها تناقض وفرق بين متماثلين .

الثالث : أن صاحبها ينبغي أن يستحب للمصلي والتالي أن يجمع بين القراءات المتنوعة في التلاوة في الصلاة وخارجها قالوا : ومعلوم أن المسلمين متفقون على أنه لا يستحب ذلك للقارىء في الصلاة ولا خارجها إذا قرأ قراءة عبادة وتدبر وإنما يفعل ذلك القراء أحياناً ليمتحن بذلك حفظ القارىء لأنواع القراءات ، وإحاطته بها واستحضاره إياها ، والتمكن من استحضارها عند طلبها . فذلك تمرين وتدريب لا تعبد مستحب لكل تال وقارىء ، ومع هذا ففي ذلك للناس كلام ليس هذا موضعه بل المشروع في حق التالي أن يقرأ بأي حرف شاء ، وإن شاء أن يقرأ بهذا مرة وبهذا مرة جاز ذلك . وكذلك الداعي إذا قال « ظلمت نفسي ظلماً كثيراً » مرة ومرة قال « كبيراً » جاز ذلك . وكذلك الداعي إذا صلى على النبي ﷺ مرة بلفظ هذا الحديث ، ومرة بلفظ الآخر . وكذلك إذا تشهد . فإن شاء تشهد بتشهد ابن مسعود ، وإن شاء بتشهد

ابن عباس ، وإن شاء بتشهد ابن عمر ، وإن شاء بتشهد عائشة رضي الله عنهم أجمعين . وكذلك في الاستفتاح إن شاء استفتح بحديث علي ، وإن شاء بحديث أبي هريرة ، وإن شاء باستفتاح عمر . وإن شاء فعل هذا مرة وهذا مرة وهذا مرة . وكذلك إذا رفع رأسه من الركوع إن شاء قال : « اللهم ربنا لك الحمد » وإن شاء قال : « ربنا لك الحمد » وإن شاء قال : « ربنا ولك الحمد » ولا يستحب له أحد أن يجمع بين ذلك كله .

وقد احتج غير واحد من الأئمة منهم الشافعي رحمه الله تعالى على جواز الأنواع المأثورة في التشهدات ونحوها بالحديث الذي رواه أصحاب الصحيح والسنن وغيرهم عن النبي ﷺ أنه قال : « أنزل القرآن على سبعة أحرف » فجوز النبي ﷺ القراءة بكل حرف من تلك الأحرف ، وأخبر أنه « شاف كاف » ومعلوم أن المشروع في ذلك أن يقرأ بتلك الأحرف على سبيل البدل لا على سبيل الجمع ، كما كان الصحابة يفعلون .

الرابع : أن النبي ﷺ لم يجمع بين تلك الألفاظ المختلفة في آن واحد ، بل إما أن يكون قال هذا مرة وهذا مرة كألفاظ الاستفتاح والتشهد ، وأذكار الركوع والسجود وغيرها . فاتباعه ﷺ يقتضي أن لا يجمع بينها ، بل يقال هذا مرة وهذا مرة ، وإما أن يكون الراوي قد شك في أي الألفاظ قال فإن ترجح عند الداعي بعضها صار إليه ، وإن لم يترجح عنده بعضها كان مخيراً بينهما ، ولم يشرع له الجمع . فإن هذا نوع ثالث لم يرد عن النبي ﷺ . فيعود الجمع بين تلك الألفاظ في آن واحد على مقصود الداعي بالإبطال لأنه قصد متابعة الرسول ، ففعل ما لم يفعله قطعاً . ومثال ما يترجح فيه أحد الألفاظ حديث الاستخارة فإن الراوي شك هل قال النبي ﷺ : « **اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري** » أو قال « وعاجل أمري وآجله » بدل « وعاقبة أمري » والصحيح اللفظ الأول . وهو قوله « وعاقبة أمري » لأن عاجل الأمر وآجله هو مضمون قوله « ديني ومعاشي وعاقبة أمري » فيكون الجمع بين المعاش وعاجل الأمر وآجله تكراراً ، بخلاف ذكر المعاش والعاقبة . فإنه لا تكرار فيه ، فإن المعاش هو عاجل الأمر والعاقبة آجله . ومن ذلك ما

ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « **من قرأ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال** » رواه مسلم واختلف فيه فقال بعض الرواة « من أول سورة الكهف » وقال بعضهم « من آخرها » وكلاهما في الصحيح لكن الترجيح لمن قال: «من أول سورة الكهف » لأن في صحيح مسلم من حديث النواس بن سمعان في قصة الدجال : « فإذا رأيتموه فاقرأوا عليه فواتح سورة الكهف » ولم يختلف في ذلك ، وهذا يدل على أن من روى العشر من أول السورة حفظ الحديث ، ومن روى من آخرها لم يحفظه .

الخامس : أن المقصود إنما هو المعنى والتعبير عنه بعبارة مؤدية له . فإذا عبر عنه بإحدى العبارتين حصل المقصود فلا يجمع بين العبارات المتعددة .

السادس : أن أحد اللفظين بدل عن الآخر فلا يستحب الجمع بين البدل والمبدل معاً كما لا يستحب ذلك في المبدلات التي لها أبدال والله أعلم .

الباب الرابع

في مواطن الصلاة على النبي ﷺ التي يتأكد طلبها إما وجوباً وإما استحساناً مؤكداً

الموضع الأول : وهو أهمها وآكدها في الصلاة في آخر التشهد ، وقد أجمع المسلمون على مشروعيته . واختلفوا في وجوبه فيها .

فقال طائفة : ليس بواجب فيها ونسبوا من أوجبه إلى الشذوذ ومخالفة الإجماع . منهم الطحاوي ، والقاضي عياض ، والخطابي فإنه قال : ليست بواجبة في الصلاة . وهو قول جماعة الفقهاء إلَّا الشافعي ولا أعلم له قدوة. وكذلك ابن المنذر ذكر أن الشافعي تفرد بذلك واختار عدم الوجوب .

واحتج أرباب هذا القول بأن قالوا ـ واللفظ لعياض ـ والدليل على أن الصلاة على النبي ﷺ ليست من فروض الصلاة عمل السلف الصالح قبل الشافعي ، وإجماعهم عليه وقد شنع الناس عليه المسألة جداً . وهذا تشهد ابن مسعود رضي الله عنه الذي اختاره الشافعي ، وهو الذي علمه عن النبي ﷺ كأبي هريرة ، وابن عباس ، وجابر ، وابن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وأبي موسى الأشعري ، وعبد الله بن الزبير لم يذكروا فيه الصلاة على النبي ﷺ . وقد قال ابن عباس ؛ وجابر : « كان النبي ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن » ونحوه عن أبي سعيد ، وقال ابن عمر « كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما تعلمون الصبيان في الكتاب » وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعلمه أيضاً على المنبر ، يعني وليس في شيء من ذلك أمرهم فيه بالصلاة على النبي ﷺ . قال ابن عبد البر في التمهيد : ومن حجة من قال بأن الصلاة على النبي ﷺ ليست فرضاً في الصلاة حديث الحسن بن الحر عن

القاسم بن مخيمرة أخذ علقمة بيدي كما أخذت بيدك فقال : إن عبد الله أخذ بيدي وقال : إن رسول الله ﷺ أخذ بيدي كما أخذت بيدك فعلمني التشهد، فذكر الحديث إلى قوله : « أشهد أن لا إله إلاَّ الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » قال : « فإذا قلت ذلك فقد قضيت الصلاة فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد » قالوا : ففي هذا الحديث ما يشهد لمن لم يـرَ الصلاة على النبي ﷺ في التشهد واجبة ولا سنة مسنونة ، وأن من تشهد فقد تمت صلاته إن شاء قام وإن شاء قعد .

قالوا : لأن ذلك لو كان واجباً أو سنة في التشهد لبيَّن ﷺ ذلك وذكره .

قالوا : وأيضاً فقد روى أبو داود ، والترمذي ، والطحاوي من حديث عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا رفع رأسه من آخر السجود فقد مضت صلاته إذا هو أحدث** » واللفظ لحديث الطحاوي وعندكم لا تمضي صلاته حتى يصلي على النبي ﷺ .

قالوا : وقد روى عاصم بن أبي ضمرة عن علي رضي الله عنه « **إذا جلس مقدار التشهد ثم أحدث فقد تمت صلاته** » .

ومن حجتهم أيضاً : حديث فضالة بن عبيد « أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يدعو في صلاته ولم يحمد الله ولم يصلِّ على النبي ﷺ فقال النبي ﷺ : عجل هذا ، ثم دعاه ، فقال له أو لغيره : « **إذا صلَّى أحدكم فليبدأ بحمد ربه والثناء عليه ، ثم يصلِّي على محمد وآل محمد ثم يدعو بما شاء** » .

قالوا : ففي حديث فضالة هذا أن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم لم يأمر هذا المصلِّي الذي ترك الصلاة عليه صلَّى الله عليه وآله وسلم بالإعادة لأنها لو كانت فرضاً لأمره بإعادة الصلاة كما أمر الذي لم يتم ركوعه ولا سجوده بالإعادة .

واحتج هؤلاء أيضاً بأن النبي ﷺ لم يعلمها المسيء في صلاته ، ولو كانت من فروض الصلاة التي لا تصح إلاَّ بها لعلمه إياها كما علمه القراءة والركوع والسجود والطمأنينة في الصلاة .

واحتجوا أيضاً بأن الفرائض إنما تثبت بدليل صحيح لا معارض له من مثله وبإجماع ممن تقوم الحجة بإجماعهم .

فهذا أجل ما احتج به النفاة وعمدتهم .

ونازعهم آخرون في ذلك نقلاً واستدلالاً .

قالوا : وأما نسبتكم الشافعي ومن قال بقوله في هذه المسألة إلاَّ الشذوذ ومخالفة الإجماع فليس بصنحيح فقد قال جماعة بقوله من الصحابة ومن بعدهم .

فمنهم عبد الله بن مسعود ، فإنه كان يراها واجبة في الصلاة ويقول : « لا صلاة لمن لم يصلِّ فيها على النبي ﷺ » ذكره ابن عبد البر عنه في التمهيد . وحكاه غيره أيضاً .

ومنهم أبو مسعود البدري روى عثمان بن أبي شيبة وغيره عن شريك عن جابر الجعفي عن أبي جعفر محمد بن علي عن أبي مسعود قال : « ما أرى أن صلاة لي تمت حتى أصلِّي على محمّد وعلى آل محمّد » .

ومنهم عبد الله بن عمر ذكره الحسن بن شبيب المعمري حدثنا علي بن ميمون حدثنا خالد بن حبان عن جعفر بن برقان عن عقبة بن نافع عن ابن عمر أنه قال : « لا يكون صلاة إلاَّ بقراءة وتشهد وصلاة على النبي ﷺ فإن نسيت شيئاً من ذلك فاسجد سجدتين بعد السلام » وقال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال : حدثنا شريك عن أبي جعفر قال : قال أبو مسعود البدري : « ما أرى أن صلاة لي تمت لا أصلِّي فيها على محمّد ﷺ » .

ومن التابعين أبو جعفر محمد بن علي ، والشعبي ، ومقاتل بن حبان .

ومن أرباب المذاهب المتبوعين « إسحاق بن راهويه » قال : « إن تركها عمداً لم تصح صلاته وإن تركها سهواً رجوت أن تجزيه » .

قلت : عن إسحاق في ذلك روايتان ذكرهما عنه حرب في مسائله قال : « باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد » . قال : سألت إسحاق قلت : الرجل إذا تشهد

فلم يصلِّ على النبي ﷺ ؟ قال : أما أنا فأقول : إن صلاته جائزة » وقال الشافعي رحمه الله : لا تجوز صلاته ثم قال : أنا أذهب إلى حديث الحر عن القاسم بن مخيمرة فذكر حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال حرب : « سمعت أبا يعقوب - يعني إسحاق - يقول إذا فرغ من التشهد إماماً كان أو مأموماً صلَّى على النبي ﷺ لا يجزيه غير ذلك » لقول أصحاب النبي ﷺ قد عرفنا السلام عليك يعني في التشهد والسلام فيها فكيف الصلاة فأنزل الله ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ وفسر النبي ﷺ كيف هي ؟ فأدنى ما ذكر عن النبي ﷺ في الصلاة عليه يكفيك فليقله بعد التشهد . والتشهد والصلاة على النبي ﷺ في الجلسة الأخيرة عملان هما عدلان لا يجوز لأحد أن يترك واحداً منهما عمداً وإن كان ناسياً رجونا أن تجزيه ، مع أن بعض علماء الحجاز قال : لا يجزيه ترك الصلاة على النبي ﷺ وإن تركه أعاد الصلاة » تم كلامه .

وأما الإمام أحمد رحمه الله تعالى فاختلفت الرواية عنه ، ففي مسائل المروزي ، «قيل لأبي عبد الله : إن ابن راهويه يقول: لو أن رجلاً ترك الصلاة على النبي ﷺ في التشهد بطلت صلاته ؟ قال : ما اجترىء أن أقول هذا » وقال مرة « هذا شذوذ » .

وفي مسائل أبي زرعة الدمشقي قال أحمد رحمه الله تعالى : « كنت أتهيب ذلك ثم تبينت فإذا الصلاة على النبي ﷺ واجبة » وظاهر هذا أنه رجع عن قوله بعدم الوجوب .

وأما قولكم : إن الدليل على عدم وجوبها عمل السلف الصالح قبل الشافعي وإجماعهم عليه . فجوابه : أن استدلالكم إما أن يكون بعمل الناس في صلاتهم ، وإما بقول أهل الإجماع إنها ليست بواجبة . فإن كان الاستدلال بالعمل فهو من أقوى حججنا عليكم ، فإنه لم يزل عمل الناس مستمراً قرناً بعد قرن وعصراً بعد عصر على الصلاة على النبي ﷺ في آخر التشهد إمامهم ومأمومهم ومنفردهم ، ومفترضهم ومتنفلهم ، حتى لو سئل كل مصلٍّ هل صليت على النبي ﷺ في الصلاة ؟ لقال :

نعم . وحتى لو سلم من غير صلاة على النبي ﷺ وعلم المأمومون منه ذلك لأنكروا ذلك عليه وهذا أمر لا يمكن إنكاره . فالعمل أقوى حجة عليكم ، فكيف يسوغ لكم أن تقولوا : عمل السلف الصالح قبل الشافعي ينفي الوجوب ؟ أفترى السلف الصالح كلهم ما كان أحد منهم قط يصلي على النبي ﷺ في صلاته وهذا من أبطل الباطل .

وأما إن كان احتجاجكم بقول أهل الإجماع أيضاً : إنها ليست بفرض فهذا مع أنه لا يسمى عملاً لم يعلمه أهل الإجماع وإنما هو مذهب مالك وأبي حنيفة رحمهما الله تعالى وأصحابهما ، وغايته أنه قول كثير من أهل العلم . وقد نازعهم في ذلك آخرون من الصحابة والتابعين وأرباب المذاهب كما تقدم ، فهذا ابن مسعود ، وابن عمر ، وأبو مسعود ، والشعبي ، ومقاتل بن حيان ، وجعفر بن محمد ، وإسحاق بن راهويه ، والإمام أحمد رحمه الله تعالى في آخر قوليه يوجبون الصلاة عليه ﷺ في التشهد فأين إجماع المسلمين مع خلاف هؤلاء ؟ وأين عمل السلف الصالح وهؤلاء من أفاضلهم رضي الله عنهم ؟ ولكن هذا شأن من لم يتتبع مذاهب العلماء ويعلم مواقع الإجماع والنزاع .

وأما قوله : قد شنع الناس المسألة على الشافعي رحمه الله تعالى جداً فيا سبحان الله أي شناعة عليه في هذه المسألة ؟ وهل هي إلّا من محاسن مذهبه ؟ ثم لا يستحي المشنع عليه مثل هذه المسألة من المسائل التي شنعتها ظاهرة جداً ، يعرفها من عرفها من المسائل التي تخالف النصوص أو تخالف الإجماع السابق ؛ والقياس أو المصلحة الراجحة ؟ ولو تتبعت لبلغت مئين وليس تتبع المسائل المستشنعة من عادة أهل العلم فيقتدى بهم في ذكرها وعدها والمنصف خصم نفسه . فأي كتاب خالف الشافعي في هذه المسألة ؟ أم أي سنة ؟ أم أيّ إجماع ؟ ولأجل أن قال قولاً اقتضته الأدلة وقامت على صحته وهو من تمام الصلاة بلا خلاف . أما تمام واجباتها أو تمام مستحباتها فهو رضي الله عنه رأى أنه من تمام واجباتها بالأدلة التي سنذكرها بعد ذلك فلا إجماعاً خرقه ، ولا نصاً خالفه . فمن أي وجه يشنع عليه ؟ وهل الشناعة إلّا بمن شنع عليه أليق وبه الحق ؟

وأما قوله : وهذا تشهد ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الذي اختاره الشافعي وهو الذي علمه النبي ﷺ إياه إلى آخره .

فهكذا رأيته في النسخة التي اختاره الشافعي رحمه الله تعالى. وإنما اختار تشهد ابن عباس ، أما تشهد ابن مسعود رضي الله عنه فأبو حنيفة . وأحمد رحمهما الله تعالى اختاراه ، ومالك اختار تشهد عمر ، وبالجملة فجواب ذلك من وجوه :

أحدهما : أنا نقول بموجب هذا الدليل فإن مقتضاه وجوب التشهد ولا ينفي وجوب غيره فإنه لم يقل إن هذا التشهد هو جميع الواجب من الذكر في هذه القعدة فإيجاب الصلاة على النبي ﷺ بدليل آخر لا يكون معارضاً بترك تعليمه في أحاديث التشهد .

الثاني : أنكم توجبون السلام من الصلاة ولم يعلمهم النبي ﷺ إياه في أحاديث التشهد ، فإن قلتم : إنما وجب السلام بقوله ﷺ « **تحريمها التكبير وتحليلها التسليم** » قيل لكم : ونحن أوجبنا الصلاة على النبي ﷺ بالأدلة المقتضية لها ، فإن كان تعليم التشهد وحده مانعاً من إيجاب الصلاة على النبي ﷺ كان مانعاً من إيجاب السلام ؛ وإن لم يمنعه لم يمنع وجوب الصلاة .

الثالث : أن النبي ﷺ كما علمهم التشهد علمهم الصلاة عليه ، فكيف يكون تعليمه للتشهد إلاّ على وجوبه وتعليمه للصلاة لا يدل على وجوبها ؟ فإن قلتم : التشهد الذي علمهم إياه هو تشهد الصلاة ولهذا قال فيه : « فإذا جلس أحدكم فليقل التحيات لله » وأما تعليم الصلاة عليه ﷺ فمطلق . قلنا : والصلاة التي علمهم إياها عليه ﷺ هي في الصلاة أيضاً لوجهين :

أحدهما : حديث محمد بن إبراهيم التيمي . وقوله : « كيف نصلي عليك إذا نحن جلسنا في صلاتنا ؟» وقد تقدم في الباب الأول .

الثاني : أن الصلاة التي سألوا النبي ﷺ أن يعلمهم إياها نظير السلام الذي علموه لأنهم قالوا : « هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك ؟» ومن

المعلوم أن السلام الذي علموه هو قولهم في الصلاة : « السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته » فوجب أن تكون الصلاة المقرونة هي في الصلاة . وسيأتي إن شاء الله تعالى تمام تقرير ذلك .

الرابع : أنه لو قدر أن أحاديث التشهد تنفي وجوب الصلاة على النبي ﷺ لكانت أدلة وجوبها مقدمة على تلك لأن نفيها مبق على استصحاب البراءة الأصلية ووجوبها بأقل عنها والناقل مقدم على المنفي فكيف ولا تعارض فإن غاية ما ذكرتم تعليم التشهد أدلة ساكتة عن وجوب غيره ، وما سكت عن وجوب شيء لا يكون معارضاً لما تطق بوجوبه ، فضلاً عن أن يقدم عليه .

الخامس : أن تعليمهم التشهد كان متقدماً ، بل لعله من حين فرضت الصلاة .

وأما تعليمهم الصلاة عليه فإنه كان بعد نزول قوله تعالى : ﴿ **إن الله وملائكته يصلون على النبي** ﴾ الآية . ومعلوم أن هذه الآية نزلت في الأحزاب بعد نكاحه زينب زينب بنت جحش ، وبعد تخييره أزواجه . فهي بعد فرض التشهد ، فلو قدر أن فرض التشهد كان نافياً لوجوب الصلاة عليه ﷺ لكان منسوخاً بأدلة الوجوب ، فإنها متأخرة .

والفرق بين هذا الوجه والذي قبله أن هذا يقتضي تقديم أدلة الوجوب لتأخرها ، والذي قبله يقتضي تقديمها لرفعها البراءة الأصلية ، من غير نظر إلى تقدم ولا تأخر ، والذي يدل على تأخر الأمر بالصلاة عن التشهد قولهم : « هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك ؟ » ومعلوم أن السلام عليه مقرون بذكر التشهد ، لم يشرع في الصلاة وحده بدون ذكر التشهد والله أعلم .

وأما قوله : ومن حجة من لم يرها فرضاً في الصلاة حديث الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة ، فذكر حديث ابن مسعود ، وفيه « فإذا قلت ذلك فقد قضيت الصلاة ، فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد » ولم يذكر الصلاة على النبي ﷺ . فجوابه من وجوه :

أحدها : أن هذه الزيادة مدرجة في الحديث ، ليست من كلام النبي ﷺ ، بين ذلك الأئمة الحفاظ ، قال الدارقطني في كتاب العلل : رواه الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله ؟ حدث به عنه محمد بن عجلان ، وحسين الجعفي ، وزهير بن معاوية ، وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان . فأما ابن عجلان ، وحسين الجعفي فاتفقا على لفظه ، وأما زهير فزاد عليهما في آخره كلاماً أدرجه بعض الرواة عن زهير في حديث النبي ﷺ وهو قوله : « إذا قضيت هذا أو فعلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم » ورواه شبابة بن سوار عن زهير ففصل بين لفظ النبي ﷺ .

وقال فيه عن زهير «قال ابن مسعود هذا الكلام» وكذلك رواه ابن ثوبان عن الحسن بن الحر وبينه، وفصل كلام النبي ﷺ من كلام ابن مسعود . وهو الصواب .

وقال في كتاب السنن وقد ذكر حديث زهير عن الحسن بن الحر هذا وذكر الزيادة ثم قال : أدرجه بعضهم عن زهير في الحديث ووصله بكلام النبي ﷺ وفصله شبابة عن زهير وجعله من كلام عبد الله رضي الله عنه، وهو أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبي ﷺ « لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذلك ، وجعل آخره من قول ابن مسعود ولاتفاق حسين الجعفي ، وابن عجلان ، ومحمد بن أبان في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن عبد الله بن مسعود على ذلك ثم ذكر رواية شبابة وفصله كلام عبد الله من حديث النبي ﷺ ثم قال : شبابة ثقة وقد فصل آخر الحديث جعله من قول عبد الله بن مسعود . وهو أصح من رواية من أدرج في كلام النبي ﷺ . وقد تابعه غسان بن الربيع وغيره ، فرواه عن ابن ثوبان عن الحسن بن الحر كذلك ، وجعله آخر الحديث من كلام ابن مسعود لم يرفعه إلى النبي ﷺ .

وذكر أبو بكر الخطيب هذا الحديث في كتاب الفصل للوصل له . وقال : قول من فصل كلام النبي ﷺ من كلام ابن مسعود وبين أن الصواب أن هذه الزيادة مدرجة .

فإن قيل : فأنتم قد رويتم عن ابن مسعود رضي الله عنه أن الصلاة على النبي ﷺ واجبة في الصلاة ، وهذا الذي ساعدكم على أنه من قول ابن مسعود رضي الله عنه يبطل ما رويتم عنه . فإن كان الحديث من كلام النبي ﷺ فهو نص في عدم وجوبها ، وإن كان من كلام ابن مسعود رضي الله عنه فهو مبطل لما رويتموه عنه .

فهذا سؤال قوي . وقد أجيب عنه بأجوبة :

أحدها : قال القاضي أبو الطيب : قوله : « فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك » معناه أنها قاربت التمام . والدليل على ذلك أنا أجمعنا على أن الصلاة لم تتم .

وهذا جواب ضعيف لأنه قال : « فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد » وعند من يوجب الصلاة على النبي ﷺ لا يخير بين القيام والقعود حتى يأتي بها .

الجواب الثاني : أن هذا حديث خرج على معنى في التشهد وذلك أنهم كانوا يقولون في الصلاة: «السلام على الله . فقيل لهم إن الله هو السلام ولكن قولوا كذا» فعلمهم التشهد ، ومعنى قوله : « إذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك » يعني إذا ضم إليها ما يجب فيها من ركوع وسجود وقراءة وتسليم سائر أحكامها . ألا ترى أنه لم يذكر التسليم من الصلاة وهو من فرائضها لأنه قد وقفهم على ذلك ، فاستغنى عن إعادة ذلك عليهم .

قالوا : ومثل حديث ابن مسعود هذا قوله ﷺ في الصدقة : « **إنها تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم** » أي ومن ضم إليهم ، وسمى معهم في القرآن وهم الثمانية الأصناف .

قالوا : ومثل ذلك قوله في حديث المسيء في صلاته : « ارجع فصل فإنك لم تصلِّ » ثم أمره بفعل ما رآه لم يأتِ به أو لم يقمه من صلاته فقال : « إذا قمت إلى الصلاة » فذكر الحديث وسكت عن التشهد والتسليم .

وقد قام الـدليل من غيـر هذا الحديث على وجوب التشهـد ووجوب التسليم عليه ﷺ بما علمهم من ذلك ، كما يعلمهم السورة من القرآن وأعلمهم أن ذلك في صلاتهم . وقام الـدليل أيضـاً بأنـه إنما يتحلل من الصـلاة به لا بغيـره من غير هـذا الحديث . فكذلك الصلاة على النبي ﷺ مأخوذة من غير ذلك الحديث .

قالوا : وكما جاز لمن جعل التشهد فرضاً ، لحديث ابن مسعود رضي الله عنه هذا ورد على من خالفه وقال : « إذا قعـد بمقدار التشهـد فقد تمت صـلاته وإن لـم يتشهد» وعلى من قال: «إذا رفع رأسه من السجـدة الآخرة فقـد تمت صلاتـه» بأن ابن مسعود رضي الله عنه إنما علق التمام في حديثه بالتشهد جاز لمن أوجب الصلاة على النبي ﷺ أن يحتج بالأحاديث الموجبة لها وتكون حجته منهـا على من نفى وجوبهـا كالحجة من حديث ابن مسعود رضي الله عنه على من نفى وجوب التشهد أو وجوب القعدة معه .

قـالوا : واستـدلالنا أقـوى من استدلالكم . فـإنه استـدلال بكتـاب الله وسنـة رسوله ، وعمل الأمة قـرناً بعـد قرن ، فـإن لـم يكن ذلك أقـوى من الاستدلال على وجوب التشهد لم يكن دونه ، وإن كان من الفقهاء من ينازعنا في هذه المسألة فهـو كمن ينازعكم من الفقهاء في وجوب التشهد والحجة في الدليل أين كان ، ومـع من كان .

الجواب الثالث : انـه لا يمكن أحداً ممن ينـازعنا أن يحتـج علينا بهـذا الأثر لا مرفوعاً ولا موقوفاً ، يقال لمن احتج به ، لا يخلو إما أن يكون قوله : « إذا قلت هذا فقد تمت صلاتك » مقتصراً عليه أو مضافاً إلى سائر واجباتها والأول محال وباطل ، والثاني حق ولكنه لا ينفي وجوب شيء مما تنازع فيه الفقهاء من واجبات الصلاة فضلاً عن نفيه وجوب الصلاة على النبي ﷺ ولهذا كان التسليم من تمام الصلاة وواجباتها عند مالك ، وكذا الجلوس للتشهد ولم يذكره . وكذا إن كان عليه سهو واجب فإنه لا تتم الصلاة إلا به ولم يذكره ، يوضحه :

الجواب الرابع : ان عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى أن التشهد ليس بفرض ،

بل إذا جلس مقدار التشهد فقد تمت صلاته ، تشهد أو لم يتشهد ، والحديث دليل على أن الصلاة لا تتم إلا بالتشهد ، فإن كان استدلالكم بأنه علق التمام بالتشهد فلا تجب الصلاة بعده صحيحاً فهو حجة عليكم في قولكم بعدم وجوب التشهد لأنه علق به التمام ، وبطل قولكم بنفي فريضة التشهد ، وإن لم يكن الاستدلال به صحيحاً بطل معارضة أدلة الوجوب به ، وبطل قولكم بنفي الصلاة على النبي ﷺ فبطل قولكم على التقديرين .

فإن قلتم : نحن نجيب عن هذا بأن قوله : « فإذا قلت هذا فقد تمت صلاتك » المراد به تمام الاستحباب . وتمام الواجب قد انقضى بالجلوس . قيل لكم : هذا فاسد على قول من نفي الصلاة ، وعلى قول من أوجبها لأن من نفى وجوبها لا ينازع في أن تمام الاستحباب موقوف عليها . وأن الصلاة لا تتم التمام المستحب إلا بها ، ومن أوجبها يقول : لا تتم التمام الواجب إلا بها ، فعلى التقديرين لا يمكنكم الاستدلال بالحديث أصلاً .

قولهُ : روى أبو داود ، والترمذي حديث عبد الله بن عمرو وفيه « إذا رفع رأسه من السجدة فقد مضت صلاته » جوابه من وجوه :

أحدها : ان الحديث معلول . وبيان تعليله من وجوه :

أحدها : أن الترمذي قال : ليس إسناده بالقوى وقد اضطربوا في إسناده .

الثاني : انه من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي[1] وقد ضعفه غير واحد من الأئمة .

الثالث : انه من رواية بكر بن سواد عن عبد الله بن عمرو . ولم يلقه ، فهو منقطع .

---

(١) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ـ بضم العين المهملة من أنعم قاضي أفريقية ، قال أحمد : منكر الحديث ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه . وقال يعقوب بن شيبة : رجل صالح . وقال البخاري : مقارب الحديث . مات سنة ١٥٦ .

الرابع : أنه مضطرب الإسناد كما ذكره الترمذي .

الخامس : إنه مضطرب المتن ، فمرة يقول « إذا رفع رأسه من السجدة فقد مضت صلاته » ولفظ أبي داود ، والترمذي غير هذا ، وهو « إذا أحدث الرجل وقد جلس في آخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته » وهذا غير لفظ الطحاوي ، ورواه الطحاوي أيضاً بلفظ آخر فقال : « إذا قضى الإمام الصلاة فقعد فأحدث هو أو أحد ممن ائتم بالصلاة معه قبل أن يسلم الإمام فقد تمت صلاته فلا يعود فيها » فهذا معناه غير معنى الأول ، قال الطحاوي : وقد روي بلفظ آخر « إذا رفع المصلي رأسه من آخر صلاته وقضى تشهده ثم أحدث فقد تمت صلاته » وكلها مدارها على الأفريقي ، ويوشك أن يكون هذا من سوء حفظ والله أعلم .

قوله : وقال علي رضي الله عنه «إذا جلس مقدار التشهد تمت صلاته» جوابه ، أن علي بن سعيد قال في مسائله : سألت أحمد بن حنبل عمن ترك التشهد فقال : يعيد قلت : فحديث علي رضي الله عنه « من قعد مقدار التشهد » فقال لا يصح ، وقد روى عن النبي ﷺ بخلاف حديث علي ، وعبد الله بن عمر .

وقوله : وروى الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قصة التشهد وقال : « ثم ليختر من الكلام ما شاء » ولم يذكر الصلاة على النبي ﷺ فجوابه : أن غاية هذا أن يكون ساكتاً عن وجوب الصلاة فلا يكون معارضاً لأحاديث الوجوب كما تقدم تقريره .

قوله : وحديث فضالة بن عبيد يدل على نفي الوجوب ، جوابه : أن حديث فضالة حجة لنا في المسألة لأن النبي ﷺ أمره بالصلاة عليه في التشهد ، وأمره للوجوب ، فهو نظير أمره بالتشهد ، وإذا كان الأمر متناولاً لهما فالتفريق بين المأمورين تحكم .

فإن قلتم : فالتشهد عندنا ليس بواجب ؟ قلنا الحديث حجة لنا عليكم في المسألتين ، والواجب اتباع الدليل .

قوله : النبي ﷺ لم يأمر هذا المصلي بإعادة الصلاة ولو كانت الصلاة على النبي ﷺ فرضاً لأمره بإعادتها كما أمر المسيء في صلاته ، جوابه من وجوه :

أحدها : أن هذا كان غير عالم بوجوبها معتقداً أنها غير واجبة ، فلم يأمره النبي ﷺ بالإعادة وأمره في المستقبل أن يقولها ، فأمره بقولها في المستقبل دليل على وجوبها ، وترك أمره بالإعادة دليل على أنه يعذر الجاهل بعدم الوجوب وهذا كما لم يأمر النبي ﷺ المسيء في الصلاة بإعادة ما مضى من الصلوات ، وقد أخبره أنه لا يحسن غير تلك الصلاة عذراً له بالجهل .

فإن قيل : فلم أمره أن يعيد تلك الصلاة ولم يعذره بالجهل ؟ قلنا : لأن الوقت باقٍ وقد علم أركان الصلاة فوجب عليه أن يأتي بها .

فإن قيل : فهلا أمر تارك الصلاة عليه بإعادة تلك الصلاة كما أمر المسيء ؟

قلنا : أمره ﷺ بالصلاة عليه فيها محكم ظاهر في الوجوب ، ويحتمل أن الرجل لما سمع ذلك الأمر من النبي ﷺ بادر إلى الإعادة من غير أن يأمره النبي ﷺ ، ويحتمل أن تكون الصلاة نفلاً لا تجب عليه إعادتها ، ويحتمل غير ذلك . فلا يترك الظاهر من الأمر وهو دليل محكم لهذا المشتبه المحتمل والله سبحانه وتعالى أعلم .

فحديث فضالة إما مشترك الدلالة على السواء فلا حجة لكم فيه وإما راجح لدلالة من جانبنا كما ذكرناه فلا حجة لكم فيه أيضاً ، فعلى التقديرين سقط احتجاجكم به .

قوله لم يعلمها النبي ﷺ المسيء في صلاته ، ولو كانت فرضاً لعلمها إياه ، جوابه من وجوه :

أحدها : ان حديث المسيء هذا قد جعله المتأخرون مستنداً لهم في نفي كل ما ينفون وجوبه ، وحملوه فوق طاقته . وبالغوا في نفي ما اختلف في وجوبه به ، فمن نفى وجوب الفاتحة احتج به ، ومن نفى وجوب التسليم احتج به ، ومن نفى وجوب الصلاة على النبي ﷺ احتج به ، ومن نفى وجوب أذكار الركوع والسجود وركني الاعتدال احتج به ، ومن نفى وجوب تكبيرات الانتقالات احتج به ، كل هذا تساهل واسترسال في الاستدلال وإلا فعند التحقيق لا ينفي وجوب شيء من ذلك بل غايته أن يكون قد سكت عن وجوبه ونفيه ، فإيجابه بالأدلة الموجبة له يكون معارضاً به .

فإن قيل : سكوته عن الأمر بغير ما أمره به يدل على أنه ليس بواجب لأنه مقام البيان وتأخير البيان عن وقت والحاجة غير جائز ؛ قيل : هذا لا يمكن أحد أن يستدل به على هذا الوجه ، فإنه يلزمه أن يقول : لا يجب التشهد ، ولا الجلوس له ولا السلام ولا النية ولا قراءة الفاتحة ولا كل شيء لم يذكره في الحديث ، وطرد هذا أنه لا يجب عليه استقبال القبلة ولا الصلاة في الوقت لأنه لم يأمره بهما وهذا لا يقوله أحد .

فإن قلتم : إنما علمه ما أساء فيه وهو لم يسىء في ذلك ، قيل : لكم فاقنعوا بهذا الجواب من منازعيكم في كل ما نفيتم وجوبه بحديث المسيء هذا .

الثاني : ما أمر به النبي ﷺ من أجزاء الصلاة دليل ظاهر في الوجوب وترك أمره للمسيء به يحتمل أموراً :

منها أنه لم يسىء فيه ، ومنها أنه وجب بعد ذلك ، ومنها أنه علمه معظم الأركان وأهمها وأحال بقية تعليمه على مشاهدته ﷺ في صلاته أو على تعليم بعض الصحابة له ، فإنه ﷺ كان يأمرهم بتعليم بعضهم بعضاً فكان من المستقر عندهم أنه دلهم في تعليم الجاهل وإرشاد الضال وأي محذور في أن يكون النبي ﷺ علمه البعض وعلمه أصحابه البعض الأخر وإذا احتمل هذا لم يكن هذا المشتبه المجمل معارضاً لأدلة وجوب الصلاة على النبي ﷺ ولا غيرها من واجبات الصلاة فضلاً عن أن يقدم عليها فالواجب تقديم الصريح المحكم على المشتبه المجمل والله أعلم .

قوله : الفرائض إنما تثبت بدليل صحيح لا معارض له من مثله أو بإجماع .

قلنا : اسمعوا أدلتنا الآن على الوجوب . قلنا عليه أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً ﴾ ووجه الدلالة أن الله سبحانه أمر المؤمنين بالصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ ، وأمره المطلق على الوجوب ما لم يقم دليل على خلافه .

وقد ثبت أن أصحابه رضي الله عنهم سألوه عن كيفية هذه الصلاة المأمور بها فقال : « قولوا اللهمَّ صلِّ على محمّد » الحديث ، وقد ثبت أن السلام الذي علموه هو السلام عليه في الصلاة . وهو سلام التشهد ، فمخرج الأمرين والتعليمين والمحلين واحد .

يوضحه أنه علمهم التشهد آمراً لهم به فيه ، وفيه ذكر التسليم عليه ﷺ فسألوه عن الصلاة عليه فعلمهم إياها ، ثم شبهها بما علموه من التسليم عليه ؛ وهذا يدل على أن الصلاة والتسليم المذكورين في الحديث هما الصلاة والتسليم عليه في الصلاة .

يوضحه أنه لو كان المراد بالصلاة والتسليم عليه خارج الصلاة لا فيها لكان كل مسلم منهم إذا سلم عليه يقول له : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، ومن المعلوم أنهم لم يكونوا يتقيدون في السلام عليه بهذه الكيفية بل كان الداخل منهم يقول « السلام عليكم » وربما قال « السلام على رسول الله » وربما قال : « السلام عليك يا رسول الله » ونحو ذلك ، وهم لم يزالوا يسلمون عليه من أول الإسلام بتحية الإسلام ، وإنما الذي علموه قدر زائد عليها وهو السلام عليه في الصلاة .

يوضحه حديث أبي إسحاق « كيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا » وقد صحح هذه اللفظة جماعة من الحفاظ منهم ابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم ، والدارقطني والبيهقي ، وقد تقدم في أول الكتاب ، وما أعلت به والجواب عن ذلك ، وإذا تقرر أن الصلاة المسؤول عن كيفيتها هي الصلاة عليه في نفس الصلاة وقد خرج ذلك مخرج البيان المأمور به منها في القرآن ثبت أنها على الوجوب ، وينضاف إلى ذلك أمر النبي ﷺ بها ، ولعل هذا وجه ما أشار إليه الإمام أحمد رحمه الله تعالى بقوله « كنت أتهيب ذلك ثم تبينت فإذا هي واجبة » وقد تقدم حكاية كلامه ، وعلى هذا الاستدلال أسئلة :

أحدها : أن قوله ﷺ : « والسلام كما علمتم » يحتمل أمرين :

أحدهما : أن يراد به السلام عليه في الصلاة ، والثاني أن يراد به السلام من الصلاة نفسها قاله ابن عبد البر .

الثاني : ان غاية ما ذكرتم إنما يدل دلالة اقتران الصلاة بالسلام ، والسلام واجب في التشهد . فكذا الصلاة ودلالة الاقتران ضعيفة .

الثالث : انا لا نسلم وجوب السلام ولا الصلاة . وهذا الاستدلال منكم إنما يتم بعد تسليم وجوب السلام عليه ﷺ.

والجواب عن هذه الأسئلة :

أما الأول : ففاسد جداً فإن في نفس الحديث ما يبطله . وهو أنهم قالوا : « هذا السلام عليك يا رسول الله قد عرفناه فكيف الصلاة عليك ؟» لفظ البخاري في حديث أبي سعيد رضي الله عنه ، وأيضاً فإنهم إنما سألوا النبي ﷺ عن كيفية الصلاة والسلام المأمور بهما في الآية لا عن كيفية السلام من الصلاة .

وأما السؤال الثاني : فسؤال من لم يفهم وجه تقرير الدلالة ؛ فإنا لم نحتج بدلالة الاقتران وإنما استدللنا بالأمر بها في القرآن . وبينا أن الصلاة التي سألوا النبي ﷺ أن يعلمهم إياها إنما هي الصلاة التي في الصلاة .

وأما السؤال الثالث : ففي غاية الفساد . فإنه لا يعترض على الأدلة من الكتاب والسنة بخلاف المخالف . فكيف يكون خلافكم في مسألة قد قام الدليل على قول منازعيكم فيها مبطلاً لدليل صحيح لا معارض له في مسألة أخرى وهل هذا إلا عكس طريقة أهل العلم . فإن الأدلة هي التي تبطل ما خالفها من الأقوال ويعترض بها على من خالف موجبها فتقدم على كل قول اقتضى خلافها . لا أن أقوال المجتهدين تعارض بها الأدلة وتبطل مقتضاها وتقدم عليها ، ثم إن الحديث حجة عليكم في المسألتين فإنه دليل على وجوب التسليم والصلاة عليه ﷺ فيجب المصير إليه .

الدليل الثاني : ان النبي ﷺ كان يقول ذلك في التشهد ، وأمرنا أن نصلي

كصلاته وهذا يدل على وجوب فعل ما فعل في الصلاة إلاَّ ما خصه الدليل فهاتان مقدمتان :

أما المقدمة الأولى : فبيانها ما روى الشافعي في مسنده عن إبراهيم بن محمد حدثني سعد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ أنه كان يقول في الصلاة : « اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد » ، وهذا وإن كان فيه إبراهيم بن أبي يحيى فقد وثقه جماعة منهم الشافعي رحمه الله ، وابن الأصبهاني . وابن عدي ، وابن عقدة ، وضعفه آخرون .

أما المقدمة الثانية : فبيانها ما روى البخاري في صحيحه عن مالك بن الحويرث قال : « أتينا النبي ﷺ ونحن شببة متقاربون . فأقمنا عنده عشرين ليلة فظن انا اشتقنا إلى أهلنا وسألنا عمن تركنا في أهلنا ؟ فأخبرناه وكان رفيقاً رحيماً فقال : **« ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم ، ومروهم ، وصلوا كما رأيتموني أصلي ، وإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكبركم »** .

وعلى هذا الاستدلال من الأسئلة والاعتراضات ما هو مذكور في غير هذا الموضع .

الدليل الثالث : حديث فضالة بن عبيد ، فإن النبي ﷺ قال له أو لغيره : « **إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه والصلاة ثم ليصلِّ على النبي ﷺ ثم ليدع بما شاء** » وقد تقدم ، رواه الإمام أحمد رحمه الله تعالى ، وأهل السنن وصححه ابن خزيمة ، وابن حبان والحاكم .

واعترض عليه بوجوه :

أحدها : أن النبي ﷺ لم يأمر هذا المصلي بالإعادة . وقد تقدم جوابه .

الثاني : ان هذا الدعاء كان بعد انقضاء الصلاة لا فيها ، بدليل ما روى

الترمذي في جامعه من حديث رشدين في هذا « بينا رسول الله ﷺ قاعد إذ دخل رجل فصلى فقال : اللهم اغفر لي وارحمني ، فقال رسول ﷺ : « **أيها المصلي إذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو أهله وصلِّ علي ثم ادعه** ».

وجواب هذا من وجوه :

أحدها : ان رشدين ضعفه أبو زرعة ، وغيره فلا يكون حجة مع استقلاله فكيف إذا خالف الثقات الأثبات لأن كل من روى هذا الحديث قال فيه : « سمع النبي ﷺ رجلاً يدعو في صلاته ».

الثاني : ان رشدين لم يقل في حديثه إن هذا الداعي دعا بعد انقضاء الصلاة ولا يدل لفظه على ذلك ، بل قال : « فصلى فقال اللهم اغفر لي » وهذا لا يدل على أنه قال بعد فراغه من الصلاة . ونفس الحديث دليل على ذلك فإنه قال : « إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله » ومعلوم أنه لم يرد بذلك الفراغ من الصلاة بل الدخول فيها ولا سيما فإن عامة أدعية النبي ﷺ إنما كانت في الصلاة لا بعدها لحديث أبي هريرة ، وعلي ، وأبي موسى ، وعائشة ، وابن عباس ، وحذيفة ، وعمار وغيرهم(١) : ولم ينقل أحد منهم أنه ﷺ كان يدعو به في صلاته في حديث صحيح . ولما سأله الصديق دعاء يدعو به في صلاته لم يقل أدع به خارج الصلاة ولم يقل لهذا الداعي : أدع به بعد سلامك من الصلاة لا سيما والمصلي مناج ربه مقبل عليه . فدعاؤه ربه تعالى في هذه الحال أنسب من دعائه له بعد انصرافه عنه وفراغه من مناجاته .

الثالث : ان قوله ﷺ : « **فاحمد الله بما هو أهله** » إنما أراد به التشهد في القعود ولهذا قال : « **إذا صليت فقعدت** » يعني في تشهدك فأمره بحمد الله والثناء عليه والصلاة على رسوله ﷺ .

---

(١) أنظر هذه الأحاديث في الوابل الصيب في الفصل الحادي عشر في ذكر الركوع والسجود صفحة ١٥١ والفصل الثاني عشر في أدعية الصلاة بعد التشهد صفحة ١٥٤ وما بعدها .

الاعتراض الثالث : ان الـذي أمره أن يصلي فيـه ويدعـو بعد تحميـد الله غير معين ، فلم قلتم : إنه بعد التشهد .

وجواب هذا : انه ليس في الصلاة موضع يشرع فيه الثناء على الله ثم الصلاة على رسوله ، ثم الدعاء إلا في التشهد آخر الصلاة فإن ذلك لا يشرع في القيام ولا الـركوع ولا السجـود اتفاقـاً . فعلم أنه إنمـا أراد به آخـر الصـلاة حـال جلوسـه في التشهد .

الاعتـراض الرابـع : انه أمـره فيه بالدعاء عقب الصـلاة عليـه والـدعـاء ليس بواجب . فكذا الصلاة عليه ﷺ .

وجواب هذا : انه لا يستحيل أن يأمر بشيئين ، فيقوم الدليل على عدم وجوب أحدهما فيبقى الآخر على أصل الوجوب .

الثاني : ان هذا المـذكور من الحمـد والثناء هـو واجب قبل الـدعاء فـإنه هـو التشهد ، وقد أمر النبي ﷺ به وأخبر الصحابة أنه فرض عليهم ولم يكن اقتران الأمر بالدعاء به مسقطاً لوجوبه . فكذا الصلاة على النبي ﷺ .

الثالث : ان قولكم : « الدعاء لا يجب » باطل فإن من الدعاء ما هو واجب ، وهو الدعاء بالتوبة والاستغفار من الذنـوب والهدايـة والعفو وغيـرها . وقـد روي عن النبي ﷺ أنه قال : « **من لم يسأل الله يغضب عليه** » والغضب لا يكون إلا على ترك واجب أو فعل محرم .

الاعتراض الخامس : أنه لو كانت الصلاة على النبي ﷺ فـرضاً في الصلاة لم يؤخر بيانها إلى هذا الـوقت ، حتى يرى رجـلاً لا يفعلها فيـأمره بهـا ، ولكان العلم بوجوبها مستفاداً قبل هذا الحديث .

وجواب هذا : انا لم نقل : إنها وجبت على الأمة إلا بهذا الحديث ، بل هذا المصلي كان قد تركها فأمره النبي ﷺ بما هو مستقر معلوم من شرعه وهذا كحديث المسيء في صلاته . فـإن وجوب الـركوع والسجـود والطمـأنينة على الأمـة لم يكن

مستفاداً من حديثه ، وتأخير بيان النبي ﷺ لذلك إلى حين صلاة هذا الأعرابي ، وإنما أمره أن يصلي الصلاة التي شرعها لأمته قبل هذا .

الاعتراض السادس : ان أبا داود والترمذي قالا في هذا الحديث حديث فضالة : « فقال له أو لغيره » بحرف « أو » ولو كان هذا واجباً على كل مكلف لم يكن ذلك له أو لغيره .

وهذا اعتراض فاسد من وجوه :

أحدها : ان الرواية الصحيحة التي رواها ابن خزيمة ، وابن حبان « فقال له ولغيره » بالواو وكذا رواه أحمد ، والدارقطني والبيهقي ، وغيرهم .

الثاني : ان « أو » هنا ليست للتخيير ، بل للتقسيم ، والمعنى أن أي مصلٍّ صلى فليقل ذلك . هذا وغيرة ، كما قال تعالى (٧٦: ٣٤) ﴿ **فلا تطع منهم آثماً أو كفوراً** ﴾ ليس المراد التخيير ، بل المعنى أن أيهما كان فلا تطعه إما هذا وإما هذا .

الثالث : ان الحديث صريح في العموم بقوله : « إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله » فذكره .

الرابع : ان في رواية النسائي ، وابن خزيمة « ثم علمهم رسول الله ﷺ » فذكره، وهذا عام .

الدليل الرابع : ثلاثة أحاديث كل منها لا تقوم الحجة بهد عند انفراده ، وقد يقوي بعضها بعضاً عند الاجتماع .

أحدها : ما رواه الدارقطني من حديث عمرو بن شمر عن جابر ـ هو الجعفي ـ عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « يا بريدة . **إذا صليت في صلاتك فلا تتركن التشهد والصلاة عليَّ ، فإنها زكاة الصلاة وسلم على جميع أنبياء الله ورسله ، وسلم على عباد الله الصالحين** » .

الثاني : ما رواه الدارقطني أيضاً من طريق عمرو بن شمر عن جابر قال : قال الشعبي سمعت مسروق بن الأجدع يقول : قالت عائشة رضي الله عنها : سمعت

رسول الله ﷺ يقول : « **لا يقبل الله صلاة إلا بطهور وبالصلاة عليَّ** » لكن عمرو بن شمر وجابر لا يحتج بحديثهما وجابر أصلح من عمرو .

الثالث : ما رواه الدارقطني من حديث عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال : « **لا صلاة لمن لم يصلِّ على نبيه ﷺ** » رواه الطبراني من حديث أُبي بن عباس عن أبيه عن جده ، وعبد المهيمن ليس بحجة ، وأُبي أخوه وإن كان ثقة احتج به البخاري فالحديث المعروف فيه إنما هو من رواية عبد المهيمن ورواه الطبراني بالوجهين ، ولا يثبت .

الدليل الخامس : انه قد ثبت وجوبها عن ابن مسعود ، وابن عمر ، وأبي مسعود الأنصاري وقد تقدْم ذلك ولم يحفظ عن أحد من الصحابة أنه قال : لا تجب ، وقول الصحابي إذا لم يخالفه غيره حجة . ولا سيما على أصول أهل المدينة والعراق .

الدليل السادس : ان هذا عمل الناس من عهد نبيهم إلى الآن ، ولو كانت الصلاة عليه ﷺ غير واجبة لم يكن اتفاق الأمة في سائر الأمصار والأعصار على قولها في التشهد وترك الإخلال بها ، وقد قال مقاتل بن حيان في تفسيره في قوله عزّ وجلّ : ﴿ **الذين يقيمون الصلاة** ﴾ قال : إقامتها المحافظة عليها وعلى أوقاتها والقيام فيها والركوع والسجود ، والتشهد ، والصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير . وقد قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى « الناس في التفسير عيال على مقاتل » قالوا : فالصلاة على النبي ﷺ في الصلاة من إقامتها المأمور بها . فتكون واجبة وقد تمسك أصحاب هذا القول بأقيسة لا حاجة إلى ذكرها .

قالوا : ثم نقول لمنازعينا : ما منكم إلا من أوجب في الصلاة أشياء بدون هذه الأدلة . هذا أبو حنيفة رحمه الله يقول بوجوب الوتر وأين أدلة وجوبه من أدلة وجوب الصلاة على النبي ﷺ ، ويوجب الوضوء على من قهقه في صلاته بحديث مرسل لا يقاوم أدلتنا في هذه المسألة ، ويوجب الوضوء من القيء ، والرعاف ، والحجامة ، ونحوها بأدلة لا تقاوم أدلة هذه المسألة .

ومالك رحمه الله تعالى يقول : إن في الصلاة أشياء بين الفرض والمستحب ليست بفرض ، وهي فوق الفضيلة المستحبة يسمونها أصحابه سبباً كقراءة سورة مع الفاتحة ، وتكبيرات الانتقال ، والجلسة الأولى ، والجهر والمخافتة ويوجبون السجود في تركها على تفصيل لهم فيه .

وأحمد رحمه الله تعالى يسمي هذه واجبات ، ويوجب السجود لتركها .

فإيجاب الصلاة على النبي ﷺ إن لم يكن أقوى من إيجاب كثير من هذه فليست دونها .

فهذا ما احتج به الفريقان في هذه المسألة .

والمقصود ان تشنيع المشنع فيها على الشافعي باطل . فإن مسألة فيها من الأدلة والآثار مثل هذا كيف يشنع على الذاهب إليها ؟ والله أعلم .

فصل
الموطن الثاني من مواطن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الأول

وهذا قد اختلف فيه فقال الشافعي في الأم : يصلي على النبي ﷺ في التشهد الأول . هذا هو المشهور من مذهبه ، وهو الجديد ، لكنه يستحب وليس بواجب ، وقال في القديم : « لا يزيد على التشهد » وهذه رواية المازني عنه ، وبهذا قال أحمد ، وأبو حنيفة . ومالك رحمهم الله تعالى ، وغيرهم .

واحتج لقول الشافعي بما رواه الدارقطني من حديث موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : « كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد التحيات الطيبات الزاكيات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ثم يصلي على النبي » .

وروى الدارقطني أيضاً من حديث عمرو بن شمر عن جابر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا بريدة إذا صليت في صلاتك فلا تتركن الصلاة عليَّ فيها فإنها زكاة الصلاة**» وقد تقدم.

قالوا: وهذا يعم الجلوس الأول والآخر.

واحتج له أيضاً بأن الله تعالى أمر المؤمنين بالصلاة والتسليم على رسوله ﷺ. فدل على أنه حيث شرع التسليم عليه شرعت الصلاة عليه، ولهذا سأله أصحابه عن كيفية الصلاة عليه وقالوا: «قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك؟» فدل على أن الصلاة عليه مقرونة بالسلام عليه ﷺ. ومعلوم أن المصلي مسلم يصلي على النبي ﷺ فيشرع له أن يصلي عليه.

قالوا: ولأنه مكان شرع فيه التشهد والتسليم على النبي ﷺ فشرع فيه الصلاة عليه كالتشهد الأخير.

قالوا: ولأن التشهد الأول محل يستحب فيه ذكر الرسول ﷺ فاستحب فيه الصلاة عليه. لأنه أكمل في ذكره.

قالوا: ولأن في حديث محمد بن إسحاق «كيف نصلي عليك إذا نحن جلسنا في صلاتنا؟».

وقال الآخرون: ليس التشهد الأول بمحل لذلك. وهو القديم من قول الشافعي رحمه الله تعالى وهو الذي صححه كثير من أصحابه، لأن التشهد الأول تخفيفه مشروع وكان النبي ﷺ إذا جلس فيه كأنه على الرضف ولم يثبت عنه أنه كان يفعل ذلك فيه، ولا علمه للأمة، ولا يعرف أن أحداً من الصحابة استحبه، ولأن مشروعية ذلك لو كانت كما ذكرتم من الأمر لكانت واجبة في المحل كما في الأخير لتناول الأمر لهما ولأنه لو كانت الصلاة مستحبة في هذا الموضع لاستحب فيه الصلاة على آله ﷺ، لأن النبي ﷺ لم يفرد نفسه دون آله بالأمر بالصلاة عليه، بل أمرهم بالصلاة عليه وعلى آله في الصلاة وغيرها، ولأنه لو كانت الصلاة عليه في هذا الموضع مشروعة لشرع فيها ذكر إبراهيم وآل إبراهيم لأنها هي صفة الصلاة المأمور

بها ، ولأنها لو شرعت في هذا الموضع لشرع فيه الدعاء بعدها لحديث فضالة ولم يكن فرق بين التشهد الأول والأخير .

قالوا : وأما ما استدللتم به من الأحاديث فمع ضعفها بموسى بن عبيدة وعمرو بن شمر ، وجابر الجعفي لا تدل . لأن المراد بالتشهد فيها هو الأخير دون الأول بما ذكرناه من الأدلة .

قالوا : وهذا هو الجواب عن كل ما ذكرتموه من الأدلة والله سبحانه وتعالى أعلم .

فصل
الموطن الثالث من مواطن الصلاة عليه ﷺ آخر القنوت

استحبه الشافعي ومن وافقه ، واحتج لذلك بما رواه النسائي عن محمد بن سلمة حدثنا ابن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن علي عن الحسن بن علي قال : «علمني رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات في الوتر قال : « قل اللهم أهدني فيمن هديت وبارك لي فيما أعطيت ، وتولني فيمن توليت ، وقني شر ما قضيت ، فإنك تقضي ولا يقضى عليك ، إنه لا يذل من واليت ، تباركت ربنا وتعاليت وصلى الله على النبي » وهذا إنما هو في قنوت الوتر ، وإنما نقل إلى قنوت الفجر قياساً . كما نقل أصل هذا الدعاء إلى قنوت الفجر . وقد رواه أبو إسحاق عن يزيد عن أبي الجوزاء قال : قال الحسن بن علي رضي الله عنهما « علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر » فذكره ، ولم يذكر فيه الصلاة وهو مستحب في قنوت رمضان ؛ قال ابن وهب : أخبرني يونس عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير أن عبد الرحمن بن عبد القاري وكان في عهد عمر بن الخطاب مع عبد الله بن الأرقم على بيت المال . قال إن عمر خرج ليلة في رمضان ، فخرج معه عبد الرحمن بن عبد فطاف في المسجد ، وأهل المسجد أوزاع متفرقون ، يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط . فقال عمر رضي الله

عنه : والله إني لأظن لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد يكون أمثل ، ثم عزم عمر على ذلك وأمر أبي بن كعب أن يقوم بهم في رمضان فخرج عليهم والناس يصلون بصلاة قارئهم . فقال عمر رضي الله عنه : « نعمت البدعة هذه ، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون » يريد آخر الليل ، وكان الناس يقومون أوله وقال : « كانوا يلعنون الكفرة في النصف يقولون : اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ، ولا يؤمنون بوعدك وخالف بين كلمتهم ، وألقِ في قلوبهم الرعب ، وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق » ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو للمسلمين ما استطاع من خير ثم يستغفر للمؤمنين . قال فكان يقول إذا فرغ من لعنة الكفرة وصلاته على النبي ﷺ واستغفاره للمؤمنين ومسألته : اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد ونرجو رحمتك ونخاف عذابك إن عذابك الجد لمن عاديت ملحق » ثم يكبر ويهوي ساجداً .

وقال إسماعيل بن إسحاق : حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عبد الله بن الحارث أن معاذاً كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت .

فصل
الموطن الرابع من مواطن الصلاة عليه ﷺ
صلاة الجنازة بعد التكبيرة الثانية

لا خلاف في مشروعيتها فيها . واختلف في توقف صحة الصلاة عليها قال الشافعي ، وأحمد رحمهما الله تعالى في المشهور من مذهبهما : انها واجبة في الصلاة لا تصح الصلاة إلا بها . ورواه البيهقي عن عبادة بن الصامت وغيره من الصحابة ، وقال مالك ، وأبو حنيفة رحمهما الله : تستحب وليست بواجبة ، وهو وجه لأصحاب الشافعي .

والدليل على مشروعيتها في صلاة الجنازة ما روى الشافعي في مسنده أخبرنا

مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال أخبرني أبو أمامة بن سهل أنه أخبره رجل من أصحاب النبي ﷺ « أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سراً في نفسه ، ثم يصلي على النبي ﷺ ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات لا يقرأ في شيء منهن ، ثم يسلم سراً في نفسه » وقال إسماعيل بن إسحاق في كتاب الصلاة على النبي ﷺ . حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى حدثنا معمر عن الزهري قال : سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث سعيد بن المسيب قال : « إن السنة في صلاة الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب ثم يصلي على النبي ﷺ ، ثم يخلص الدعاء للميت حتى يفرغ ولا يقرأ إلا مرة واحدة ، ثم يسلم في نفسه[1] وأبو أمامة هذا صحابي صُغير وقد رواه عن صحابي آخر كما ذكره الشافعي .

وقال صاحب المغني : روي عن ابن عباس أنه صلى على جنازة بمكة فكبر ، ثم قرأ وجهر وصلى على النبي ﷺ ، ثم دعا لصاحبه فأحسن ثم انصرف وقال : هكذا ينبغي أن تكون الصلاة على الجنازة .

وفي موطأ يحيى بن بكير حدثنا مالك بن أنس عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه أنه سأل أبا هريرة : « كيف نصلي على الجنازة ؟ فقال أبو هريرة رضي الله عنه : أنا لعمر الله أخبرك ، أتبعها من أهلها فإذا وضعت كبرت وحمدت الله تعالى وصليت على النبي ﷺ ، ثم أقول : اللهم إنه عبدك وابن عبدك كان يشهد أن لا إله إلا أنت وأن محمداً عبدك ورسولك وأنت أعلم به اللهم إن كان محسناً فزد في إحسانه . وإن كان مسيئاً فتجاوز عن سيئاته اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده » .

وقال أبو ذر الهروي ؛ أخبرنا أبو الحسن بن أبي سهل الرخسي أخبرنا أبو علي أحمد بن محمد بن رزين حدثنا علي بن خشرم حدثنا أنس بن عياض عن إسماعيل بن رافع عن رجل قال : سمعت إبراهيم النخعي يقول : « كان ابن مسعود رضي الله

---

(١) انظر الكلام على هذه الرواية ، وتخريجها ، والكلام على أسانيدها في القول البديع للسخاوي صفحة ١٥١ .

تعالى عنه إذا أتى بجنازة استقبل الناس وقال : يا أيها الناس ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لكل مائة أمة ولم يجتمع مائة لميت فيجتهدون له في الدعاء إلا أوهب الله ذنوبه لهم ، وإنكم جئتم شفعاء لأخيكم فاجتهدوا في الدعاء ثم يستقبل القبلة . فإن كان رجلاً قام عند رأسه وإن كانت امرأة قام عند منكبها ». ثم قال : « اللهم عبدك وابن عبدك أنت خلقته وأنت هديته للإسلام ، وأنت قبضت روحه ، وأنت أعلم بسريرته وعلانيته ، جئنا شفعاء له . اللهم إنا نستجير بحبل جوارك له فإنك ذو وفاء وذو رحمة أعذه من فتنة القبر وعذاب جهنم اللهم إن كان محسناً فزد في إحسانه وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه سيئاته . اللهم نور له في قبره وألحقه بنبيه . قال يقول هذا كلما كبر . وإذا كانت التكبيرة الآخرة قال مثل ذلك . ثم يقول : اللهم صلِّ على محمد وبارك على محمد كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم صلِّ على أسلافنا وأفراطنا . اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات ثم ينصرف » .

قال إبراهيم : « كان ابن مسعود يعلم هذا في الجنائز وفي المجلس . قال وقيل له : « كان رسول الله ﷺ يقف على القبر ويقول إذا فرغ منه ؟ قال : نعم كان إذا فرغ منه وقف عليه ثم قال : « اللهم نزل بك صاحبها وخلف الدنيا وراء ظهره ونعم المنزول به . اللهم ثبت عند المسألة منطقه ولا تبتله في قبره بما لا طاقة له به ، اللهم نور له في قبره . وألحقه بنبيه ﷺ . كلما ذكر ».

إذا تقرر هذا فالمستحب أن يصلي عليه ﷺ في الجنازة كما يصلي عليه في التشهد . لأن النبي ﷺ علم ذلك أصحابه لما سألوه عن كيفية الصلاة عليه ، وفي مسائل عبد الله بن أحمد عن أبيه قال : « يصلي على النبي ﷺ ويصلي على الملائكة المقربين » قال القاضي : فيقول : « اللهم صلِّ على ملائكتك المقربين وأنبيائك والمرسلين ، وأهل طاعتك أجمعين من أهل السموات والأرضين . إنك على كل شيء قدير ».

فصل

الموطن الخامس من مواطن الصلاة عليه ﷺ

الخطب كخطبة الجمعة ، والعيدين، والاستسقاء ، وغيرها

وقد اختلف في اشتراطها لصحة الخطبة . قال الشافعي ، وأحمد رحمهما الله في المشهور من مذهبهما ، لا تصح الخطبة إلا بالصلاة عليه ﷺ . وقال أبو حنيفة ، ومالك : تصح بدونها . وهو وجه في مذهب أحمد .

واحتج لوجوبها في الخطبة بقوله تعالى : ﴿ **ألم نشرح لك صدرك . ووضعنا عنك وزرك . الذي أنقض ظهرك . ورفعنا لك ذكرك** ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما « رفع الله ذكره ، فلا يذكر إلا ذكر معه » وفي هذا الدليل نظر . لأن ذكره ﷺ مع ذكر ربه هو الشهادة له بالرسالة إذا شهد لمرسله بالوحدانية . وهذا هو الواجب في الخطبة قطعاً بل هو ركنها الأعظم ، وقد روى أبو داود ، وأحمد ، وغيرهما من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « **كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء** » واليد الجذماء المقطوعة . فمن أوجب الصلاة على النبي ﷺ في الخطبة دون التشهد فقوله في غاية الضعف .

وقد روى يونس عن شيبان عن قتادة ﴿ **ورفعنا لك ذكرك** ﴾ فقال : « رفع الله ذكره في الدنيا والآخرة فليس خطيب ، ولا متشهد ، ولا صاحب صلاة إلا ابتدأها : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله » .

وقال عبد الحميد : أخبرني عمرو بن عون عن هشيم عن جويبر عن الضحاك ﴿ **ورفعنا لك ذكرك** ﴾ قال : إذا ذكرت ذكرت معي ولا يجوز خطبة ولا نكاح إلا بذكرك .

وقال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ﴿ **ورفعنا لك ذكرك** ﴾ قال : « لا أذكر إلا ذكرت معي : الأذان أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله » فهذا هو المراد من الآية وكيف لا يجب التشهد الذي هو عقد الإسلام في الخطبة ، وهو أفضل كلماتها وتجب الصلاة على النبي ﷺ فيها .

والدليل على مشروعية الصلاة على النبي ﷺ في الخطبة ما رواه عبد الله بن أحمد حدثنا أبي حدثنا منصور بن أبي مزاحم حدثنا خالد حدثني عون بن أبي جحيفة كان أبي من شرط علي[1] وكان تحت المنبر فحدثني « أنه صعد المنبر - يعني علياً رضي الله عنه - فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ وقال : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ، والثاني عمر » وقال : «يجعل الله الخير حيث شاء » وقال محمد بن الحسن بن جعفر الأسدي حدثنا أبو الحسن علي بن محمد الحميري حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي قال : سمعت أبي يذكر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه كان يقول بعدما يفرغ من خطبة الصلاة ويصلي على النبي ﷺ : « اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون اللهم بارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وأزواجنا وقلوبنا وذرياتنا » .

وروى الدارقطني من طريق ابن لهيعة عن الأسود بن مالك الحضرمي عن يحيى بن ذاخر المعافري قال : « ركبت أنا ووالدي إلى صلاة الجمعة . فذكر حديثاً ، وفيه : فقام عمرو بن العاص على المنبر فحمد الله وأثنى عليه حمداً موجزاً وصلى على النبي ﷺ ووعظ الناس فأمرهم ونهاهم » .

وفي الباب حديث ضبة ين محصن « ان أبا موسى كان إذا خطب فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ ودعا لعمر . فأنكر عليه ضبة الدعاء لعمر قبل الدعاء لأبي بكر رضي الله عنهما فرفع ذلك إلى عمر رضي الله عنه فقال لضبة : أنت أوفق وأرشد » .

فهذا دليل على أن الصلاة على النبي ﷺ في الخطب كان أمراً مشهوراً معروفاً عند الصحابة رضي الله عنهم أجمعين .

وأما وجوبها فيعتمد دليلاً يجب المصير إلى مثله .

---

(١) الشرط جمع شرطة ، وهو الجندي الذي يقوم بالحراسة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه .

فصل

الموطن السادس من مواطن الصلاة على النبي ﷺ بعد إجابة المؤذن وعند الإقامة .

لما روى مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « **إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليَّ فإنه من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله تعالى وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه شفاعتي** » .

وقال الحسن بن عرفة : حدثني محمد بن يزيد الواسطي عن العوام بن حوشب حدثنا منصور بن زاذان عن الحسن قال : « من قال مثل ما يقول المؤذن فإذا قال المؤذن : قد قامت الصلاة ، قال : اللهم ربَّ هذه الدعوة الصادقة والصلاة القائمة صلِّ على محمد عبدك ورسولك وأبلغه درجة الوسيلة في الجنة دخل في شفاعة محمد ﷺ » .

وقال يوسف بن أسباط : بلغني أن الرجل إذا أقيمت الصلاة فلم يقل : « اللهم ربَّ هذه الدعوة المستمعة المستجاب لها صلِّ على محمد وعلى آل محمد وزوجنا من الحور ، العين قلن الحور العين : ما أزهدك فينا » .

وفي إجابة المؤذن خمس سنن عن رسول الله ﷺ قد اشتمل حديث عبد الله بن عمرو على ثلاثة منها :

والرابعة : أن يقول ما رواه مسلم عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ أنه قال : « من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله . رضيت بالله رباً ، وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً ، إلا غفر له ذنبه » .

والخامسة : أن يدعو الله بعد إجابة المؤذن وصلاته على رسوله ، وسؤاله له

الوسيلة لما في سنن أبي داود ، والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو أن رجلاً قال : « يا رسول الله ، إن المؤذنين يفضلوننا ، فقال رسول الله ﷺ : « **قل كما يقولون فإذا انتهيت فسل تعطه** ».

وفي المسند من حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله قال : « **من قال حين ينادي المنادي : اللهم رب هذه الدعوة القائمة ، والصلاة النافعة ، صلِّ على محمد وارض عنه رضى لا سخط بعده ، استجاب الله له دعوته** ».

وفي المستدرك للحاكم من حديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع الأذان قال : « **اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها ، دعوة الحق ، وكلمة التقوى ، توفني عليها ، وأحيني عليها واجعلني من صالح أهلها عملاً يوم القيامة** ».

فهذه خمسة وعشرون سنة في اليوم والليلة لا يحافظ عليها إلا السابقون .

فصل
الموطن السابع من مواطن الصلاة على النبي ﷺ
عند الدعاء وله ثلاث مراتب

إحداها : أن يصلي عليه قبل الدعاء وبعد حمد الله تعالى .

والمرتبة الثانية : أن يصلي عليه في أول الدعاء وأوسطه وآخره .

والثالثة : أن يصلي عليه في أوله وآخره ويجعل حاجته متوسطة بينهما .

فأما المرتبة الأولى فالدليل عليها حديث فضالة بن عبيد وقول النبي ﷺ فيه « إذا دعا أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ثم ليصلِّ على النبي ﷺ ثم ليدع بعد بما شاء » وقد تقدم .

وقال الترمذي : حدثنا محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : « كنت أصلي والنبي ﷺ وأبو بكر وعمر

معه ، فلما جلست بدأت بالثناء على الله ، ثم بالصلاة على النبي ﷺ ، ثم دعوت لنفسي ، فقال النبي : « **سل تعطه** » .

وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « إذا أراد أحدكم أن يسأل الله فليبدأ بحمده والثناء عليه بما هو أهله ؛ ثم يصلي على النبي ﷺ ، ثم يسأل بعد فإنه أجدر أن ينجح أو يصيب » .

ورواه شريك عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله نحوه .

وأما المرتبة الثالثة فقال عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن عبيدة عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا تجعلوني كقدح الراكب** ـ فذكر الحديث ـ وقال : **اجعلوني في وسط الدعاء وفي أوله وفي آخره** » .

وقد تقدم حديث علي « ما من دعاء إلا بينه وبين الله حجاب حتى يصلي على محمد ﷺ فإذا صلى على النبي ﷺ انخرق الحجاب ، واستجيب الدعاء ، وإذا لم تصلِّ على النبي ﷺ لم يستجب الدعاء » .

وتقدم قول عمر رضي الله عنه : « الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك ﷺ » .

وقال أحمد بن علي بن شعيب : حدثنا محمد بن حفص حدثنا الجراح بن يحيى حدثني عمرو بن عمرو قال سمعت عبد الله بن بشر يقول : قال رسول الله ﷺ « الدعاء كله محجوب حتى يكون أوله ثناء على الله عزّ وجلّ وصلاة على النبي ﷺ ، ثم يدعو يستجاب لدعائه » وعمرو بن عمرو هذا هو الأحموسي له عن عبد الله بن بشر حديثان هذا أحدهما والآخر رواه الطبراني في معجمه الكبير عنه عن النبي ﷺ « من استفتح أول نهاره بخير وختمه بالخير قال الله عزّ وجلّ لملائكته : لا تكتبوا عليه ما بين ذلك من الذنوب » .

والصلاة على النبي ﷺ للدعاء مثل الفاتحة من الصلاة .

وهذه المواطن التي تقدمت كلها شرعت الصلاة على النبي ﷺ فيها أمام الدعاء فمفتاح الدعاء الصلاة على النبي ﷺ كما أن مفتاح الصلاة الطهور . فصلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً .

وقال أحمد بن أبي الحوراء : سمعت أبا سليمان الداراني يقول : « من أراد أن يسأل الله حاجته فليبدأ بالصلاة على النبي ﷺ وليسأل حاجته وليختم بالصلاة على النبي ﷺ ، فإن الصلاة على النبي ﷺ مقبولة ، والله أكرم أن يرد ما بينهما . والله سبحانه وتعالى أعلم .

فصل

الموطن الثامن من مواطن الصلاة على النبي ﷺ عند دخول المسجد وعند الخروج منه

لما روى ابن خزيمة في صحيحه ، وأبو حاتم بن حبان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ، وليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل : اللهم أجرني من الشيطان الرجيم » .

وفي المسند والترمذي، وسنن ابن ماجه من حديث فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال : اللهم صلِّ على محمد وسلم ، اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك . وإذا خرج قال مثلها إلا أنه يقول : أبواب فضلك ، ولفظ الترمذي « كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم » وقد تقدم الكلام على هذا الحديث .

فصـل
الموطن التاسع من مواطن الصلاة على النبي ﷺ
على الصفا والمروة

لما روى إسماعيل بن إسحاق في كتابه حدثنا هدبة حدثنا همام بن يحيى حدثنا نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يكبر على الصفـا ثلاثـاً يقول : لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كـل شيء قديـر ، ثم يصلي على النبي ﷺ ، ثـم يـدعو ويطيل القيام والدعاء ، ثم يفعل على المروة مثل ذلك » وهذا من توابع الدعاء أيضاً .

وروى جعفـر بن عون عن زكـريـاء عن الشعبي عن وهب بن الأجـدع قـال : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب الناس بمكة يقول : « إذا قدم الرجل منكم حـاجاً فليـطف بالبيت سبعـاً ، وليصلِّ عنـد المقـام ركعتين ثم يستلم الحجـر الأسود ، ثم يبدأ بالصفا ، فيقوم عليها ويستقبل البيت فيكبر سبـع تكبيرات بين كـل تكبيرتين حمد الله عزّ وجلّ وثناء عليه والصلاة على النبي ﷺ ، ومسألة لنفسه ، وعلى المروة مثل ذلك » رواه أبو ذر عن زاهد عن محمد بن المسيب عن عبد الله بن خفيف عن جعفر . ورواه البزار عن عبد الله بن سليمان عن عبد الله بن محمد بن المسور عن سفيان عن مسعر عن فراس عن الشعبي عن وهب به .

فصـل
الموطن العاشر من مواطن الصلاة عليه

عند اجتماع القوم قبل تفرقهم ، وقد تقدمت الأحاديث بذلك عن النبي ﷺ من غير وجه ، أنه قال : « ما جلس قوم مجلسـاً ثم تفرقوا ولم يذكروا الله ولم يصلوا على النبي ﷺ إلا كان عليهم من الله تره ، إن شـاء عذبهم وإن شـاء غفر لهم » وراه ابن حبان في صحيحه ، والحاكم وغيرهما .

وقد روى عبد الله بن إدريس الأودي عن هشام بن عروة عن أبيـه عن عائشـة

رضي الله عنها قالت « زينوا مجالسكم بالصلاة على النبي ﷺ » ويذكر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

فصـــل

الموطن الحادي عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند ذكره

وقد اختلف ي وجوبها كلما ذكر اسمه ﷺ ، فقال أبو جعفر الطحاوي ، وأبو عبيد الله الحليمي : تجب الصلاة عليه ﷺ كلما ذكر اسمه ، وقال غيرهما : ذلك مستحب وليس بفرض يأثم تاركه ، ثم اختلفوا فقالت فرقة : تجب الصلاة عليه في العمر مرة واحدة ، لأن الأمر مطلق لا يقتضي تكراراً ، والماهية تحصل بمرة ، وهذا محكي عن أبي حنيفة ، ومالك ، والثوري ، والأوزاعي ، قال عياض ، وابن عبد البر : وهو قول جمهور الأمة .

وقالت فرقة : بل تجب في كل صلاة في تشهدها الأخير كما تقدم ، وهو قول الشافعي ، وأحمد في آخر الروايتين عنه ، وغيرهما .

وقالت فرقة : الأمر بالصلاة عليه أمر استحباب لا أمر إيجاب . وهذا قول ابن جرير . وطائفة ، وادعى ابن جرير فيه الإجماع ، وهذا على أصله ، فإنه إذا رأى الأكثرين على قول جعله إجماعاً يجب اتباعه والمقدمان هنا باطلتان .

واحتج الموجبون بحجج :

الحجة الأولى : حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ « **رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصلِّ علي** » صححه الحاكم وحسنه الترمذي . ورغم أنفه دعاء عليه وذم له . وتارك المستحب لا يذم ولا يدعى عليه .

الحجة الثانية : حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ « أنه صعد المنبر فقال آمين آمين آمين » فذكر الحديث المتقدم في أول الكتاب وقال فيه : « من ذكرت عنده فلم يصلِّ عليك فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين ، فقلت آمين » رواه ابن

حبان في صحيحه . وقد تقدمت الأحاديث في هذا المعنى من رواية أبي هريرة ، وجابر بن سمرة ، وكعب بن عجرة ، ومالك بن الحويرث ، وأنس بن مالك ، وكل منها حجة مستقلة ولا ريب أن الحديث بتلك الطرق المتعددة تفيد الصحة .

الحجة الثالثة : ما رواه النسائي عن محمد بن المثنى عن أبي داود عن المغيرة بن مسلم عن أبي إسحاق السبيعي عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ « **البخيل من ذكرت عنده فلم يصلِّ عليَّ ، فإنه من صلَّى عليَّ مرة صلَّى الله عليه عشراً ﷺ** » وهذا إسناد صحيح والأمر ظاهر في الوجوب .

الحجة الرابعة : ما رواه ابن حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن علي بن حسين عن علي بن حسين عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « **إن البخيل من ذكرت عنده فلم يصلِّ عليَّ** » ورواه الحاكم في صحيحه ، والنسائي والترمذي ، قال ابن حبان : هذا أشبه شيء روي عن الحسين بن علي ، وكان الحسين رضي الله عنه حيث قبض النبي ﷺ ابن سبع سنين إلاَّ شهراً . وذلك أنه ولد لليالي خلون من شعبان سنة أربع وكان ابن ست سنين وأشهر إذ كانت لغته العربية يحفظ الشيء بعد الشيء وقد تقدمت الأحاديث في هذا المعنى والكلام عليها .

قال أبو نعيم : حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا الحارث بن محمد حدثنا عبيد الله بن عامر حدثنا حماد عن أبي هلال العنزي قال حدثني رجل في مسجد دمشق عن عوف بن مالك الأشجعي « أن رسول الله ﷺ قعد أو قعد أبو ذر ـ فذكر حديثاً طويلاً ـ وفيه : قال رسول الله ﷺ : « **إن أبخل الناس من ذكرت عنده فلم يصلِّ عليَّ** » .

وقال قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول : قال رسول الله ﷺ « **بحسب المؤمن من البخل أن أذكر عنده فلم يصلِّ عليَّ** » .

وقال سعيد بن منصور : حدثنا هشيم عن أبي حرة عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : « **كفى به شحاً أن أذكر عنده فلا يصلِّي عليَّ ﷺ** » .

قالوا : فإذا ثبت أنه بخيل فوجه الدلالة به من وجهين :

أحدهما : أن البخل اسم ذم ، وتارك المستحب لا يستحق اسم الذم . قال الله تعالى : ﴿ **والله لا يحب كل مختال فخور. الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل** ﴾ فقرن البخل بالاختيال والفجر . والأمر بالبخل وذم على المجموع فدل على أن البخل صفة ذم . وقال النبي ﷺ : « **وأي داء أدوأ من البخل** » .

الثاني : أن البخل هو مانع وما وجب عليه ، فمن أدى الواجب عليه كله لم يسم بخيلاً ، وإنما البخل مانع ما يستحق عليه إعطاؤه وبذله .

الحجة الخامسة : أن الله سبحانه وتعالى أمر بالصلاة والتسليم عليه والأمر المطلق للتكرار ، ولا يمكن أن يقال : التكرار هو كل وقت ، فإن الأوامر المكررة إنما تتكرر في أوقات خاصة ، أو عند شروط وأسباب تقتضي تكرارها ، وليس وقت أولى من وقت ؛ فتكرر المأمور بتكرار ذكر النبي ﷺ أولى لما تقدم من النصوص .

فهنا ثلاث مقدمات :

الأولى : أن الصلاة مأمور بها أمراً مطلقاً وهذه معلومة .

المقدمة الثانية : ان الأمر المطلق يقتضي التكرار وهذا مختلف فيه ، فنفاه طائفة من الفقهاء والأصوليين وأثبته طائفة ، وفرقت طائفة بين الأمر المطلق والمعلق على شرط أو وقت . فأثبتت التكرار في المعلق دون المطلق . والأقوال الثلاثة في مذهب أحمد ، والشافعي ، وغيرهما . ورجحت هذه الطائفة التكرار بأن عامة أوامر الشرع على التكرار كقوله ﴿ **آمنوا بالله ورسوله** ﴾ و ﴿ **ادخلوا في السلم كافة** ﴾ ﴿ **وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول** ﴾ ﴿ **واتقوا الله** ﴾ ﴿ **وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة** ﴾ وقوله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله** ﴾ وقوله تعالى : ﴿ **خافون** ﴾ ﴿ **واخشوني** ﴾ ﴿ **واعتصموا بالله** ﴾ ﴿ **واعتصموا بحبل الله جميعاً** ﴾ و ﴿ **أوفوا بعهد الله** ﴾ و ﴿ **أوفوا بالعقود** ﴾ و ﴿ **أوفوا بالعهد** ﴾ وقوله تعالى في اليتامى : ﴿ **وارزقوهم منه واكسوهم** ﴾ وقوله : ﴿ **إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع** ﴾. وقوله : ﴿ **إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا**

وجوهكم ﴾ - إلى قوله - ﴿ وإن كنتم جنباً فاطهروا ﴾ - إلى قوله - ﴿ فلم تجدوا ماءاً فتيمموا ﴾ وقوله : ﴿ استعينوا بالصبر والصلاة ﴾ وقوله : ﴿ وأوفوا الكيل والميزان بالقسط لا نكلف نفساً إلاَّ وسعها وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى ، وبعهد الله أوفوا ﴾ وقوله ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ﴾ وذلك في القرآن أكثر من أن يحصر ، وإذا كانت أوامر الله ورسوله على التكرار حيث وردت إلاَّ في النادر علم أن هذا عرف خطاب الله ورسوله الأمة والأمر وإن لم يكن في لفظه المجرد ما يؤذن بتكرار ولا فور فلا ريب أنه في عرف خطاب الشارع للتكرار ، فلا يحمل كلامه إلاَّ على عرفه والمألوف من خطابه . وإن لم يكن ذلك مفهوماً من أصل الوضع في اللغة ، وهذا كما قلنا : إن الأمر يقتضي الوجوب والنهي يقتضي الفساد ، فإن هذا معلوم من خطاب الشارع وإن كان لا تعرض بصحة المنهي ولا فساده في أصل موضوع اللغة ، وكذا خطاب الشارع لواحد من الأمة يقتضي معرفة الخاص أن يكون اللفظ متناولاً له ولأمثاله ، وإن كان موضوع اللفظ لغة لا يقتضي ذلك. فإن هذا لغة صاحب الشرع وعرفه في مصادر كلامه وموارده ، وهذا معلوم بالاضطرار من دينه قبل أن يعلم صحة القياس واعتباره وشروطه ، وهكذا فالفرق بين اقتضاء اللفظ وعدم اقتضائه لغة وبين اقتضائه في عرف الشارع وعادة خطابه .

المقدمة الثالثة : أنه إذا تكرر المأمور به فإنه لا يتكرر إلاَّ بسبب أو وقت ، وأولى الأسباب المقتضية لتكراره ذكر اسمه ﷺ لإخباره برغم أنف من ذكر عنده فلم يصلِّ عليه ، وللإسجال عليه بالبخل وإعطائه اسمه .

قالوا : ومما يؤيد ذلك أن الله سبحانه أمر عباده المؤمنين بالصلاة عليه عقب إخباره لهم بأنه وملائكته يصلون عليه ، لم يكن مرة وانقطعت بل هي صلاة متكررة ، ولهذا ذكرها مبيناً بها فضله وشرفه وعلو منزلته عنده ، ثم أمر المؤمنين بها فتكرارها في حقهم أحق وآكد لأجل الأمر .

قالوا : ولأن الله تعالى أكد السلام بالمصدر الذي هو التسليم وهذا يقتضي المبالغة والزيادة في كميته وذلك بالتكرار .

قالوا : ولأن لفظ الفعل المأمور به يدل على التكثير وهو « صلى وسلم » فإن فعل المشدد يدل على تكرار الفعل كقولك : كسر الخبز ، وقطع اللحم ، وعلم الخير ، وشد في كذا ونحوه.

قالوا : ولأن الأمر بالصلاة عليه في مقابل إحسانه إلى الأمة وتعليمهم وإرشادهم وهدايتهم ، وما حصل لهم ببركته من سعادة الدنيا والآخرة ، ومعلوم أن مقابلة مثل هذا الفعل العظيم لا يحصل بالصلاة عليه مرة واحدة في العمر ، بل لو صلى العبد عليه بعدد أنفاسه لم يكن موفياً لحقه ولا مؤدياً لنعمته فجعل ضابط شكر هذه النعمة بالصلاة عليه عند ذكر اسمه ﷺ .

قالوا : ولهذا أشار النبي ﷺ إلى ذلك بتسميته من لم يصلِّ عليه عند ذكره بخيلاً ، لأن من أحسن إلى العبد الإحسان العظيم ، وحصل له به هذا الخير الجسيم ثم يذكر عنده ولا يثني عليه ، ولا يبالغ في حمده ، ومدحه وتمجيده ، ويبدىء ذلك ويعيده ويعتذر من التقصير في القيام بشكره وحقه عده الناس بخيلاً ، لئيماً كفوراً ، فكيف بمن إحسانه إلى العبد يزيد على أعظم إحسان المخلوقين بعضهم لبعض الذي بإحسانه حصل للعبد خير الدنيا والآخرة ، ونجا من شر الدنيا والآخرة ، الذي لا تتصور القلوب حقيقة نعمته وإحسانه فضلاً عن أن تقوم بشكره ، أليس هذا المنعم المحسن أحق بأن يعظم ويثنى عليه ويستفرغ الوسع في حمده ومدحه إذا ذكر بين الملأ فلا أقل من أن يصلي عليه مرة إذا ذكر اسمه ﷺ ؟ .

قالوا : ولهذا دعا عليه النبي ﷺ برغم أنفه وهو أن يلصق أنفه بالرغام وهو التراب لأنه لما ذكر عنده فلم يصل عليه استحق أن يذله الله ويلصق أنفه بالتراب .

وقالوا : ولأن الله سبحانه نهى الأمة أن يجعلوا دعاء الرسول بينهم كدعاء بعضهم بعضاً . فلا يسمونه إذا خاطبوه باسمه كما يسمي بعضهم بعضاً ، بل يدعونه برسول الله ونبي الله ، وهذا من تمام تعزيزه وتوقيره وتعظيمه فهكذا ينبغي أن يخص باقتران اسمه بالصلاة عليه ، ليكون ذلك فرقا بينه وبين ذكر غيره ، كما كان الأمر بدعائه بالرسول والنبي فرقا بينه وبين خطاب غيره . فلو كان عند ذكره لا تجب الصلاة

عليه كان ذكره كذكر غيره في ذلك . هذا على أحد التفسيرين في الآيـة ، وأما على التفسير الآخر وهو أن المعنى لا تجعلوا دعاءه إياكم كدعاء بعضكم بعضاً ، فتؤخروا الإجابة بالاعتذار والعلل التي يؤخر بها بعضكم إجابة بعض ولكن بادروا إليه إذا دعـاكم بسرعة الإجـابة ومعـاجلة الطاعـة حتى لم يجعل اشتغـالهم بالصـلاة عـذراً لهم في التخلف عن إجابته والمبادرة إلى طاعته ، فإذا لم تكن الصلاة التي فيها شغـل عذراً يستباح بها تـأخير إجـابته فكيف مـا دونها من الأسبـاب والأعذار ؟ فعلى هـذا يكون المصدر مضافاً إلى الفاعل . وعلى القول الأول يكون مضافاً إلى المفعول .

وقد يقال وهو أحسن من القولين : إن المصدر هنا لم يضف إضافته إلى فاعل ولا مفعول ، وإنما أضيف إضـافة الأسمـاء المحصنة ، ويكـون المعنى : لا تجعلوا الدعاء المتعلق بالرسول المضاف إليه كدعاء بعضكم بعضاً ، وعلى هذا فيعم الأمرين معـاً ، ويكون النهي عن دعـائهم له بـاسمه كمـا يدعـو بعضهم بعضـاً وعن تـأخيـر إجابته ﷺ ، وعلى كل تقدير فكما أمر الله سبحانه بأن يميز عن غيره في خطابه ودعائه إياهم ، قياماً للأمة بما يجب عليهم من تعظيمه وإجلاله فتمييزه بالصلاة عليه عند ذكر اسمه من تمام هذا المقصود .

قـالوا : وقـد أخبر النبي ﷺ أن من ذكـر عنده فلم يصـلِّ عليه خـطىء طـريق الجنـة ، هكذا رواه البيهقي ، وهـو من مراسيـل محمد بن الحنفيـة وله شـواهد قـد ذكرناها في أول الكتاب . فلولا أن الصلاة عليه واجبة عند ذكره لم يكن تاركها مخطئاً لطريق الجنة .

قالوا : وأيضاً فمن ذكر النبي ﷺ أو ذكر عنده فلم يصل عليه فقد جفاه ولا يجوز لمسلم جفاؤه ﷺ .

فالدليل على المقدمة الأولى ما رواه سعيد بن الأعرابي حدثنا إسحق بن إبـراهيم حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : قال رسول الله ﷺ : « **من الجفاء أن أذكر عند الرجل فلا يصلي علي ﷺ** » ولو تركنا هذا المرسل وحـده لم نحتج بـه ولكن له أصول وشواهد قد تقـدمت من تسمية تـارك الصلاة عليـه عند ذكـره بخيلاً وشحيحـاً

والدعاء عليه بالرغم ، وهذا من موجبات جفائه .

والدليل على المقدمة الثانية أن جفاءه مناف لكمال حبه وتقديم محبته على النفس والأهل والمال، وأنه أولى بالمؤمن من نفسه. فإن العبد لا يؤمن حتى يكون رسول الله ﷺ أحب إليه من نفسه ومن ولده ووالده والناس أجمعين . كما ثبت عن عمر رضي الله تعالى عنه أنه قال : « يا رسول الله والله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي . قال : لا يا عمر حتى أكون أحب إليك من نفسك . قال : فوالله لأنت الآن أحب إلي من نفسي . قال : الآن يا عمر » وثبت عنه في الصحيح أنه قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين » فذكر في هذا الحديث أنواع المحبة الثلاثة . فإن المحبة إما محبة إجلال وتعظيم كمحبة الوالد ، وإما محبة تحنن وود ولطف كمحبة الولد ، وإما محبة لأجل الإحسان وصفات الكمال ، كمحبة الناس بعضهم بعضاً ولا يؤمن العبد حتى يكون حب الرسول ﷺ عنده أشد من هذه المحاب كلها .

ومعلوم أن جفاءه ﷺ ينافي ذلك .

قالوا : فلما كانت أحبيته فرضاً وكانت توابعها من الإجلال والتعظيم والتوقير والطاعة والتقديم على النفس وإيثاره بنفسه بحيث بقي نفسه بنفسه فرضاً كانت الصلاة عليه فرضاً إذا ذكر من لوازم هذه الأحبية وتمامها ، وإذا ثبت بهذه الوجوه وغيرها وجوب الصلاة عليه ﷺ على من ذكر عنده فوجوبها على الذاكر نفسه أولى ، ونظير هذا أن سامع السجدة إذا أمر بالسجود إما وجوباً أو استحباباً على القولين فوجوبها على التالي أولى .

فصل

قال نفاة الوجوب : الدليل على قولنا من وجوه :

أحدها : أن من المعلوم الذي لا ريب فيه : أن السلف الصالح الذين هم القدوة لم يكن أحدهم كلما ذكر النبي ﷺ يقرن الصلاة عليه باسمه وهذا في خطابهم

للنبي ﷺ أكثر من أن يذكر . فإنهم كانوا يقولون : يا رسول الله ، مقتصرين على ذلك ، وربما كان يقول أحدهم « صلى الله عليك » وهذا في الأحاديث ظاهر كثير . فلو كانت الصلاة عليه واجبة عند ذكره لأنكر عليهم تركها .

الثاني : أن الصلاة عليه لو كانت واجبة كلما ذكر لكان هذا من أظهر الواجبات ولبينه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لأمته بياناً يقطع العذر وتقوم به الحجة .

الثالث : أنه لا يعرف عن أحد من الصحابة ولا التابعين ولا تابعيهم هذا القول ، ولا يعرف أحد منهم قال به ، وأكثر الفقهاء بل قد حكى الإجماع على أن الصلاة عليه ﷺ ليست من فروض الصلاة ، وقد نسب القول بوجوبها إلى الشذوذ ومخالفة الإجماع السابق كما تقدم . فكيف خارج الصلاة .

الرابع : أنه لو وجبت الصلاة عليه عند ذكره دائماً لوجب على المؤذن أن يقول : أشهد أن محمّداً رسول الله ﷺ وهذا لا يشرع له في الأذان فضلاً أن يجب عليه .

الخامس : إنه كان يجب على من سمع النداء وأجابه أن يصلي عليه ﷺ وقد أمر ﷺ السامع أن يقول كما يقول المؤذن ، وهذا يدل على جواز اقتصاره على قوله « أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله » فإن هذا مثل ما قال المؤذن .

السادس : أن التشهد الأول ينتهي عند قوله : « وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » اتفاقاً ، واختلف هل يشرع أن يصلي على النبي ﷺ وعلى آله فيه على ثلاثة أقوال :

أحدها : لا يشرع ذلك إلا في الأخير .

والثاني : يشرع .

والثالث : تشرع الصلاة عليه خاصة دون آله ، ولم يقل أحد بوجوبها في الأول عند ذكر النبي ﷺ .

السابع : ان المسلم إذا دخل في الإسلام بتلفظه بالشهادتين لم يحتج أن يقول : أشهد أن محمداً رسول الله ﷺ .

الثامن : ان الخطيب في الجمع والأعياد وغيرهما لا يحتاج أن يصلي على النبي ﷺ في نفس التشهد ولو كانت الصلاة واجبة عليه عند ذكره لوجب عليه أن يقرنها بالشهادة ، ولا يقال : تكفي الصلاة عليه في الخطبة فإن تلك الصلاة لا تنعطف على ذكر اسمه عند الشهادة ولا سيما مع طول الفصل ، والموجبون يقولون : تجب الصلاة عليه كلما ذكر ، ومعلوم أن ذكره ثانياً غير ذكره أولاً .

التاسع : انه لو وجبت الصلاة عليه كلما ذكر لوجبت على القارىء كلما مر بذكر اسمه أن يصلي عليه ويقطع لذلك قراءته ليؤدي هذا الواجب وسواء كان في الصلاة أو خارجها فإن الصلاة عليه ﷺ لا تبطل الصلاة وهي واجب قد تعين فلزم أداؤه ، ومعلوم أن ذلك لو كان واجباً لكان الصحابة والتابعون أقوم به وأسرع إلى أدائه وترك إهماله .

العاشر : انه لو وجبت الصلاة عليه كلما ذكر لوجب الثناء على الله عزّ وجلّ كلما ذكر اسمه فكان يجب على من ذكر اسم الله أن يقرنه بقوله : « سبحانه وتعالى » أو « عزّ وجلّ » أو « تبارك وتعالى » أو « جلت عظمته » أو « تعالى جده » ونحو ذلك بل كان ذلك أولى وأحرى ، فإن تعظيم الرسول وإجلاله ومحبته وطاعته تابع لتعظيم مرسله سبحانه وإجلاله ومحبته وطاعته ، فمحال أن تثبت المحبة والطاعة والتعظيم والإجلال للرسول ﷺ دون مرسله بل إنما يثبت ذلك له تبعاً لمحبة الله وتعظيمه وإجلاله ، ولهذا كانت طاعة الرسول طاعة لله فمن يطع الرسول فقد أطاع الله ، ومبايعته مبايعة لله ﴿ إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم ﴾ ومحبته محبة لله ، قال تعالى : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ وتعظيمه تعظيماً لله ، ونصرة نصرته لله فإنه رسوله وعبده الداعي إليه ، وإلى طاعته . ومحبته وإجلاله ، وتعظيمه وعبادته وحده لا شريك له فكيف يقال : تجب الصلاة عليه كلما ذكر اسمه وهي ثناء وتعظيم كما تقدم ، ولا يجب الثناء والتعظيم للخالق سبحانه وتعالى كلما ذكر اسمه ؟ هذا محال من القول .

الحادي عشر : انه لو جلس إنسان ليس له هجير إلا قوله : محمد رسول الله ، أو اللهم صلِّ على محمد وبشر كثير يسمعونه ، فإن قلتم : تجب على كل أولئك السامعين أن يكون هجيرهم الصلاة عليه ﷺ ولو طال المجلس ما طال كان ذلك حرجاً ومشقة وتركا لقراءة قاريهم ودراسة دارسهم وكلام صاحب الحاجة منهم ومذاكرته في العلم وتعليمه القرآن وغيره ، وإن قلتم : لا تجب عليهم الصلاة عليه في هذه الحال نقضتم مذهبكم ، وإن قلتم : تجب عليه مرة أو أكثر كان تحكماً بلا دليل مع أنه مبطل لقولكم .

الثاني عشر : ان الشهادة له بالرسالة أفرض وأوجب من الصلاة عليه بلا ريب . ومعلوم أنه لا يدخل في الإسلام إلا بها فإذا كانت لا تجب كلما ذكر اسمه فكيف تجب الصلاة عليه كلما ذكر اسمه وليس من الواجبات بعد كلمة الإخلاص أفرض من الشهادة له بالرسالة فمتى أقر له بوجوبها عند ذكر اسمه تذكر العبد الإيمان وموجبات هذه الشهادة فكان يجب على كل من ذكر اسمه أن يقول محمد رسول الله ووجوب ذلك أظهر بكثير من وجوب الصلاة عليه كلما ذكر اسمه .

ولكل فرقة من هاتين الفرقتين أجوبة عن حجج الفرقة المنازعة لها بعضها ضعيف جداً وبعضها محتمل وبعضها قوي ، ويظهر ذلك لمن تأمل حجج الفريقين ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب .

فصل

الموطن الثاني عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند الفراغ من التلبية

قال الدارقطني : حدثنا محمد بن مخلد حدثنا علي بن زكرياء التمار حدثنا يعقوب بن حميد حدثنا عبد الله بن عبد الله الأموي قال سمعت صالح بن محمد بن زائدة يحدث عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من تلبيته سأل الله تعالى مغفرته ورضوانه واستعاذ برحمته من النار ، قال صالح : سمعت

القاسم بن محمد يقول : كان يستحب للرجل إذا فرغ من تلبيته أن يصلي على النبي ﷺ. قلت : وهذا أيضاً من توابع الدعاء والله أعلم .

فصــل
الموطن الثالث عشر من مواطن الصلاة على النبي ﷺ عند استلام الحجر

قال أبو ذر الهروي : حدثنا محمد بن بكران أخبرنا أبو عبد الله بن مخلد حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة حدثنا عون بن سلام أنبأنا محمد بن سلام حدثنا محمد بن مهاجر حدثنا نافع قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا أراد أن يستلم الحجر قال : اللهمَّ إيماناً بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك ﷺ . وقد تقدم أن من مواطن الصلاة عليه على الصفا والمروة ﷺ .

فصــل
الموطن الرابع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ إذا خرج إلى السوق أو إلى دعوة أو نحوها

قال ابن أبي حازم : حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن يحيى بن سعيد القطان حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر حدثنا عامر بن شقيق عن أبي وائل قال : « ما رأيت عبد الله جلس في مأدبة ولا جنازة ولا غير ذلك ، فيقوم حتى يحمد الله ويثني عليه ويصلي على النبي ﷺ ، ويدعو بدعوات . وإن كان يخرج إلى السوق فيأتي أغفلها مكاناً فيجلس فيحمد الله ويصلي على النبي ﷺ ويدعو بدعوات » .

فصـــل

الموطن الخامس عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

إذا قام الرجل من نوم الليل

قال النسائي في سننه الكبير : أخبرني علي بن محمد بن علي حـدثنا خلف ـ يعني ابن تميم ـ حدثنا أبـو الأحوص حـدثنا شـريك عن أبي إسحـاق عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « يضحك الله عزّ وجلّ إلى رجلين رجل لقي العدو هو على فرس من أمثل خيل أصحابه فانهزموا وثبت فإن قتل استشهد ، وإن بقي فذلك الذي يضحك الله إليه ، ورجل قام في جوف الليل لا يعلم به أحد فتوضأ فأسبغ الوضوء ، ثم حمد الله ومجده وصلى على النبي ﷺ واستفتح القرآن . فذلك الـذي يضحك الله إليه يقول : انظروا إلى عبدي قائماً لا يراه أحد غيري ».

وقال عبد الرزاق : حدثنا معمر عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود أنه قال : « رجلان يضحك الله إليهما » فذكره بنحوه .

فصـــل

الموطن السادس عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عقيب ختم القرآن

وهذا لأن المحل محل دعاء وقد نص الإمام أحمد رحمه الله تعالى على الدعاء عقيب الختمة فقال في رواية أبي الحارث : « كـان أنس إذا ختم القرآن جمـع أهله وولده » وقال في رواية يوسف بن موسى ، وقد سئل عن الرجل يختم القرآن فيجتمع إليه قوم فيدعون . قال : نعم رأيت معمراً يفعله إذا ختم .

وقـال في رواية حـرب : « استحب إذا ختم الـرجـل القـرآن أن يجمـع أهله ويدعو ».

وروى ابن أبي داود في فضائل القرآن عن الحكم قال : « أرسل إلي مجاهـد

وعنده ابن أبي لبابة أرسلنا إليك أنا نريد أن نختم القرآن ، وكان يقول : إن الدعاء يستجاب عند ختم القرآن ثم يدعو بدعوات » .

وروى أيضاً في كتابه عن ابن مسعود أنه قال : « من ختم القرآن فله دعوة مستجابة » .

وعن مجاهد قال : « تنزل الرحمة عند ختم القرآن » .

وروي أبو عبيد في كتاب فضائل القرآن عن قتادة قال : « كان بالمدينة رجل يقرأ القرآن من أوله إلى آخره على أصحاب له . فكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يضع عليه الرقباء فإذا كان عند الختم جاء ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فشهده .

ونص أحمد رحمه الله تعالى على استحباب ذلك في صلاة التراويح . قال حنبل : سمعت أحمد يقول في ختم القرآن « إذا فرغت من قراءتك ﴿ **قل أعوذ برب الناس** ﴾ فارفع يديك في الدعاء قبل الركوع . قلت : إلى أي شيء تذهب في هذا ؟ قال : « رأيت أهل مكة يفعلونه » وكان سفيان بن عيينة يفعله معهم بمكة .

قال عباس بن عبد العظيم : وكذلك أدركت الناس بالبصرة وبمكة ويروي أهل المدينة في هذا أشياء ، وذكر عن عثمان بن عفان ، وقال الفضل بن زياد : سألت أبا عبد الله فقلت : « أختم القرآن أجعله في التراويح وفي الوتر ؟ قال اجعله في التراويح ، حتى يكون لنا دعاء بين اثنين . قلت : كيف أصنع ؟ قال : إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع وادع بنا ونحن في الصلاة ، وأطل القيام . قلت : بم أدعو ؟ قال : بما شئت قال : ففعلت كما أمرني وهو خلفي يدعو قائماً ويرفع يديه » .

وإذا كان هذا من آكد مواطن الدعاء وأحقها بالإجابة فهو من آكد مواطن الصلاة على النبي ﷺ .

فصـــل

الموطن السابع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ يوم الجمعة

وقد تقدم فيه حديث أوس بن أوس عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال : « **أكثروا علي من الصلاة في كل يوم الجمعة . فإن صلاة أمتي تعرض علي في كل يوم الجمعة فمن كان أكثرهم علي صلاة كان أقربهم مني منزلة ﷺ** ». رواه البيهقي. وقد تقدم.

وروي أيضاً عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ قال : « **أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة . فإنه ليس أحد يصلي علي يوم الجمعة إلا عرضت علي صلاته** » وفيه إسماعيل بن رافع . قال يعقوب بن سفيان : يصلح حديثه للشواهد والمتابعات .

وقال ابن عدي : حدثنا إسماعيل بن موسى الحاسب حدثنا جبارة بن مغلس حدثنا أبو إسحاق الخميسي عن يزيد الرقاشي عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة فإن صلاتكم تعرض علي » وهذا وإن كان إسناده ضعيفاً فهو محفوظ في الجملة ولا يضر ذكره في الشواهد .

وقد تقدم في مراسيل الحسن عن النبي ﷺ « **أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة** ».

وقال ابن وضاح حدثنا أبو مروان البزار حدثنا ابن المبارك عن ابن شعيب قال : كتب عمر بن عبد العزيز أن انشروا العلم يوم الجمعة . فإن غائلة العلم النسيان . وأكثروا الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة »[1] .

---

(١) قال السخاوي : ورواه ابن بشكوال من طريق ابن وضاح . وأخرجه النميري .

فصـــل

الموطن الثامن عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند القيام من المجلس

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم : حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن يحيى بن سعيد القطان حدثنا عثمان بن عمر قال : سمعت سفيان بن سعيد ما لا أحصي إذا أراد القيام يقول صلى الله وملائكته على محمد وعلى أنبياء الله وملائكته » هذا الـذي رأيته من الأثر في هذا الموطن(١)

فصـــل

الموطن التاسع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند المرور على المساجد ورؤيتها

قال القاضي إسماعيل في كتابه : حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا سيف بن عمر التيمي عن سليمان العبسي عن علي بن حسين قـال : قال علي بن أبي طـالب رضي الله عنه إذا مررتم بالمسجد فصلوا على النبي ﷺ تسليماً .

فصـــل

الموطن العشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند الهم ، والشدائد ، وطلب المغفرة .

لحديث الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه قال: «كان رسـول الله ﷺ إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال : يا أيها الناس ، أذكروا الله ، جاءت الـراجفة تتبعهـا الرادفـة ، جاء الموت بما فيه جاء الموت بما فيه . قال : إني قلت : يا رسول الله إني أكثر الصلاة

---

(١) ذكرَه السخاوي في القول البديع ، ثم ساق بعده ، قالَ بعض المحـدثين : سمعت أبا داود الـطيالسي يقول : لولا هذه العصابة لا ندرس الإسلام ، يعني أصحاب الحديث الذين يكتبون الآثار ، أخرجه ابن أبي حاتم والنميري .

عليك فكم أجعل لك من صلاتي ؟ فقال : ما شئت ، قال قلت ، الربع ؟ قال : ما شئت فإن زدت فهو خير لك ، قلت : النصف ؟ . قال : ماشئت ، فإن زدت فهو خير لك . قال : قلت فالثلثين ؟ قال : ما شئت فإن زدت فهو خير لك ، قال : أجعل لك صلاتي كلها ؟ قال : إذاً تكفي همك ويغفر لك ذنبك » رواه الترمذي من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل عن أبيه وقال : حديث حسن .

وروي من حديث محمد بن عقيل أيضاً عن الطفيل عن أبيه حديثاً آخر وصححه وهو حديث « مثلي ومثل النبيين من قبلي كمثل رجل بنى داراً » الحديث ورواه ابن أبي شيبة في مسنده واختصره فقال : عن أبي قال رجل « يا رسول الله ، أرأيت إن جعلت صلاتي كلها صلاة عليك ؟ قال : « إذا يكفيك الله ما أهمك من أمر دنياك وآخرتك ﷺ تسليماً كثيراً إلى يوم الدين » .

فصل

الموطن الحادي والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند كتابة اسمه ﷺ

قال أبو الشيخ : حدثنا أسيد بن عاصم حدثنا بشر بن عبيد حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عبد الله عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلّى عليّ في كتاب لم تزل الملائكة يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب » قال أبو موسى : رواه غير واحد عن أسيد كذلك . قال : ورواه إسحاق بن وهب العلاف عن بشر بن عبيد فقال : عن حازم بن بكر عن يزيد بن عياض عن الأعرج ويروى من غير هذين الوجهين أيضاً عن الأعرج . وفي الباب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وابن عباس رضي الله عنهما وعائشة .

وروى سليمان بن الربيع حدثنا كادح بن رحمة حدثنا رشيد بن سعد عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى علي في كتاب لم تزل الصلاة جارية له ما دام اسمي في ذلك الكتاب » وروى ذلك من

طريق جعفر بن علي الزعفراني قال : سمعت خالي الحسن بن محمد يقول : رأيت أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى في النوم فقال لي : يا أبا علي لو رأيت صلاتنا على النبي ﷺ في الكتاب كيف تزهر بين أيدينا ؟

وقال أبو الحسن بن علي الميموني : رأيت الشيخ أبا علي الحسن بن عيينة في المنام بعد موته ، وكان على أصابع يديه شيئاً مكتوباً وبلون الذهب أو بلون الزعفران فسألته عن ذلك وقلت : يا أستاذ أرى على أصابعك شيئاً مليحاً مكتوباً ما هو ؟ قال : يابني هذا لكتابتي لحديث رسول الله ﷺ أو قال لكتابتي ﷺ في حديث رسول الله ﷺ .

وذكر الخطيب حدثنا مكي بن علي قال : حدثنا أبو سليمان الحراني قال : قال رجل من جواري يقال له أبو الفضل وكان كثير الصوم والصلاة كنت أكتب الحديث ولا أصلي على النبي ﷺ فرأيته في المنام فقال : إذا كتبت أو ذكرت فلم لا تصلي علي ؟ ثم رأيته مرة من الزمان فقال : بلغني صلواتك علي فإذا صليت علي أو ذكرت ، فقل صلى الله عليه وسلم ، فقال سفيان الثوري : لو لم يكن لصاحب الحديث فائدة إلا الصلاة على رسول الله ﷺ فإنه يصلي عليه ما دام في ذلك الكتاب ﷺ .

وقال محمد بن أبي سليمان : رأيت أبي في النوم فقلت : يا أبت ما فعل الله بك ؟ قال : غفر لي ، فقلت : بم ذلك ؟ قال : بكتابتي الصلاة على النبي ﷺ .

وقال بعض أهل الحديث : كان لي جار فمات فرؤى في المنام فقيل له : ما فعل الله بك ؟ قال : غفر لي . قيل : بم ذاك ؟ قال : كنت إذا كتبت ذكر رسول الله ﷺ في الحديث كتبت « ﷺ » .

قال سفيان بن عيينة : حدثنا خلف صاحب الخلفان قال كان لي صديق رضي الله عنه يطلب معي الحديث فمات فرأيته في منامي وعليه ثياب خضر يجول فيها فقلت : « ألست كنت معي تطلب الحديث ؟» قال : بلى . قلت : فما الذي أصارك إلى هذا ؟ أو كما قال ، قال : كان لا يمر حديث فيه ذكر محمد ﷺ إلا كتبت في أسفله ﷺ فكافأني ربي هذا الذي ترى علي

وقال عبد الله بن الحكم : رأيت الشافعي في النوم فقلت : ما فعل الله بك ؟ قال : رحمني وغفر لي وزفني إلى الجنة كما تزف العروس ، ونثر علي كما ينثر على العروس . فقلت : بم بلغت هذه الحال ؟ فقال لي قائل : يقول لك بما في كتاب الرسالة من الصلاة على النبي ﷺ قلت : فكيف ذلك ؟ قال : وصلى الله على محمد عدد ما ذكره الذاكرون وعدد ما غفل عن ذكره الغافلون قال : فلما أصبحت نظرت إلى الرسالة فوجدت الأمر كما رأيت ﷺ.

وقال الخطيب : أنبأ بشرى بن عبد الله الرومي قال سمعت الحسين بن محمد بن عبيد العسكري يقول سمعت أبا إسحاق الدارمي المعروف بنهشل يقول كنت أكتب الحديث في تخريجي للحديث « قال النبي ﷺ تسليماً » قال : فرأيت النبي ﷺ في المنام ، فكأنه قد أخذ شيئاً مما أكتبه فنظر فيه فقال : هذا جيد .

وقال عبيد الله بن عمرو : حدثني بعض إخواني ممن أثق به قال رأيت رجلاً من أهل الحديث في المنام فقلت : ماذا فعل الله بك ؟ قال : رحمني أو غفر لي . قلت : وبم ذاك ؟ قال : إني كنت إذا أتيت على اسم النبي ﷺ كتبت ﷺ. ذكرها محمد بن صالح عن ثوابة عن سعيد بن مروان عنه .

وقد روى الحافظ أبو موسى في كتابه عن جماعة من أهل الحديث أنهم رؤوا بعد موتهم وأخبروا أن الله غفر لهم بكتابتهم الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث .

وقال ابن سنان : سمعت عباساً العنبري ، وعلي بن المديني يقولان : ما تركنا الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث سمعناه وربما عجلنا فنبيض الكتاب في كل حديث حتى نرجع إليه .

فصــل

الموطن الثاني والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند تبليغ العلم إلى الناس عند التذكير والقصص ، وإلقاء الدرس ، وتعليم العلم ، في أول ذلك وآخره

قال إسماعيل بن إسحق في كتابه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حـدثنا حسين بن علي ـ وهو الجعفي ـ عن جعفر بن برقان قال : كتب عمر بن عبد العزيز « أما بعد فإن أناساً من الناس قد التمسـوا الدنيـا بعمل الآخـرة وإن من القصاص قـد أحدثـوا في الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل صلاتهم على النبي ﷺ . فإذا جاءك كتابي هذا فمـرهم أن تكون صـلاتهم على النبيين ودعاؤهم للمسلمين عـامة ويـدعوا مـا سوى ذلك ، والصلاة على النبي ﷺ في هذا الموطن لأنه موطن لتبليغ العلم الذي جاء به ونشره في أمته وإلقائه إليهم ودعوتهم إلى سنته وطريقته ﷺ . وهذا من أفضل الأعمال وأعظمها نفعاً للعبد في الدنيا والآخرة .

قال تعالى (٤١ : ٣٣) ﴿ **ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين** ﴾ وقال تعالى (١١ : ١٨) **قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني** ﴾ وسواء كان المعنى أنا ومن اتبعني يدعو إلى الله على بصيرة ، أو كان الوقف عند قوله ﴿ **أدعو إلى الله** ﴾ ثم يبتدىء ﴿ **على بصيرة أنا ومن اتبعني** ﴾ فالقولان متلازمان ، فإنه أمره سبحانـه أن يخبر أن سبيله الـدعوة إلى الله ، فمن دعـا إلى الله تعالى فهو على سبيل رسوله ﷺ ، وهو على بصيرة ، وهو من أتباعه ، ومن دعا إلى غير ذلك فليس على سبيله ولا هو على بصيرة ولا هو من أتباعه .

فالدعوة إلى الله تعالى هي وظيفة المرسلين وأتباعهم ، وهم خلفاء الرسل في أممهم والناس تبع لهم ؛ والله سبحانه قد أمر رسوله أن يبلغ ما أنزل إليـه وضمن له حفظه وعصمته من الناس . وهكذا المبلغون عنه من أمته لهم من حفظ الله وعصمته إياهم بحسب قيامهم بدينه وتبليغهم له وقد أمر النبي ﷺ بالتبليغ عنه ولو آية ، ودعـا لمن بلغ عنه ولو حديثاً ، وتبليغ سنته إلى الأمـة أفضل من تبليـغ السهام إلى نحـور

العدو ، ولأن ذلك التبليغ يفعله كثير من الناس وأما تبليغ السنن فلا تقوم به إلا ورثة الأنبياء وخلفاؤهم في أممهم جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه ، وهم كما قال فيهم عمر بن الخطاب في خطبته التي ذكرها ابن وضاح في كتاب الحوادث والبدع له قال :
« الحمد لله الذي امتن على العباد بأن جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى ، ويحيون بكتاب الله أهل العمى ، كم من قتيل لإبليس قد أحيوه ، وضال تائه قد هدوه ، بذلوا دماءهم وأموالهم دون هلكة العباد . فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم ، يقبلونهم في سالف الدهر وإلى يومنا هذا ، فما نسيهم ربك ، وما كان ربك نسياً . جعل قصصهم هدى وأخبر عن حسن مقالتهم . فلا تقصر عنهم . فإنهم في منزلة رفيعة وإن أصابتهم الوضيعة

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه « إن الله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً من أوليائه يذب عنها وينطق بعلاماتها فاغتنموا حضور تلك للمواطن ، وتوكلوا على الله » .

ويكفي في هذا قول النبي ﷺ لعلي ولمعاذ أيضاً « **لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم** » وقوله ﷺ « **من أحيا شيئاً من سنتي كنت أنا وهو في الجنة كهاتين** » وضم بين أصبعيه . وقوله « **من دعا إلى هدى فاتبع عليه كان له مثل أجر من تبعه إلى يوم القيامة** » فمتى يدرك العامل هذا الفضل العظيم والحظ الجسيم بشيء من عمله ، وإنما ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ، فحقيق بالمبلغ عن رسول الله ﷺ الذي أقامه الله في هذا المقام أن يفتتح كلامه بحمد الله تعالى والثناء عليه وتمجيده والاعتراف له بالوحدانية ، وتعريف حقوقه على العباد ، ثم بالصلاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتمجيده والثناء عليه ، وأن يختمه أيضاً بالصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم تسليماً .

فصــل

الموطن الثالث والعشرون

من مواطن الصلاة عليه ﷺ أول النهار وآخره

قال الطبراني : حدثنا حفص بن عمر الصباح حدثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي حدثنا بقية بن الوليد حدثني إبراهيم بن محمد بن زياد الألهاني قال : سمعت محمد بن معدان يحدث عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **من صلى علي حين يصبح عشراً وحين يمسي عشراً أدركته شفاعتي يوم القيامة** » قال أبو موسى المديني ، رواه عن بقية غير واحد ويزيد بن عبد ربه كان يسكن بحمص قرب كنيسة جرجس فنسب إليها .

فصــل

الموطن الرابع والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عقب الذنب إذا أراد أن يكفر عنه

قال ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة على النبي ﷺ : حدثنا الحسن بن البزار حدثنا شبابة حدثنا مغيرة بن مسلم عن أبي إسحاق عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **صلوا علي فإن الصلاة علي كفارة لكم . فمن صلى علي صلى الله عليه عشراً** » .

وقال ابن أبي عاصم في كتابه : حدثنا محمد بن إشكاب حدثنا يونس بن محمد حدثنا الفضل بن عطاء عن الفضل بن شعيب عن أبي منظور عن ابن معاذ عن أبي كاهل قال : قال رسول الله ﷺ : « **يا أبا كاهل من صلى علي كل يوم ثلاث مرات وكل ليلة ثلاث مرات حباً أو شوقاً إلي كان حقاً على الله أن يغفر له ذنوبه تلك الليلة وذلك اليوم** » .

وقال أبو الشيخ في كتاب الصلاة على النبي ﷺ : حدثنا عبد الله بن محمد بن

نصر حدثنا إسماعيل بن يزيد قال حدثنا الحسين بن حفص حدثنا إبراهيم بن طهمان عن ليث بن أبي سليم عن نافع بن كعب المدني عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « صلوا علي فإن الصلاة علي زكاة لكم ». ورواه ابن أبي شيبة عن ابن فضيل عن ليث عن كعب عن أبي هريرة .

فهذا فيه الإخبار بأن الصلاة زكاة للمصلي على النبي ﷺ والزكاة تتضمن النماء والبركة والطهارة ، والذي قبله فيه أنها كفارة وهي تتضمن محو الذنب ، فتضمن الحديثان أن بالصلاة عليه ﷺ تحصل طهارة النفس من رذائلها ويثبت لها النماء والزيادة في كمالاتها وفضائلها . وإلى هذين الأمرين يرجع كمال النفس ، فعلم أنه لا كمال للنفس إلا بالصلاة على النبي ﷺ التي هي من لوازم محبته ومتابعته وتقديمه على كل من سواه من المخلوقين ﷺ .

فصل

الموطن الخامس والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند إلمام الفقر والحاجة ، أو خوف وقوعه

قال أبو نعيم حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر حدثنا محمد بن الحسن بن سماعة حدثنا أبو نعيم حدثنا قطر بن خليفة عن جابر بن سمرة السوائي عن أبيه قال : « كنا عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل فقال : يا رسول الله ما أقرب الأعمال إلى الله عزّ وجلّ ؟ قال : « صدق الحديث وأداء الأمانة ». قلت : يا رسول الله زدنا . قال : « صلاة الليل وصوم الهواجر ». قلت: يا رسول الله زدنا ، قال : « كثرة الذكر والصلاة علي تنفي الفقر ». قلت : يا رسول الله زدنا . قال : « من أم قوماً فليخفف فإن فيهم الكبير والعليل والضعيف وذا الحاجة ».

فصــل

الموطن السادس والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ
عند خطبة الرجل المرأة في النكاح

قال إسماعيل بن أبي زياد عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ **إن الله وملائكته يصلون على النبي** ﴾ الآية قال : يعني أن الله تعالى يثني على نبيكم ويغفر له ، وأمر الملائكة بالاستغفار له ﴿ **يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما** ﴾ أثنوا عليه في صلاتكم وفي مساجدكم ، وفي كل موطن ، وفي خطبة النساء فلا تنسوه .

فصــل

الموطن السابع والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ
عند العطاس

قال الطبراني : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا سهل بن صالح الأنطاكي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن نافع قال : رأيت ابن عمر وقد عطس رجل إلى جنبه فقال : الحمد لله والسلام على رسول الله ، فقال ابن عمر : وأنا أقول : السلام على رسول الله ، ولكن ليس هكذا أمرنا رسول الله ﷺ أمرنا أن نقول إذا عطسنا الحمد لله على كل حال » قال الطبراني : لم يروه عن سعيد إلا الوليد تفرد به سهل ، ورواه الترمذي عن حميد بن مسعدة حدثنا زياد بن الربيع حدثنا حضرمي مولى آل الجارود عن نافع أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر فقال : الحمد لله والسلام على رسول الله . قال ابن عمر « وأنا أقول : الحمد لله والسلام على رسول الله وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ . علمنا أن نقول : الحمد لله على كل حال » قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع .

قال أبو موسى المديني : وروى عن نافع أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما

خلاف ذلك ، ثم ساق من طريق عبد الله بن أحمد حدثنا عباد بن زياد الأسدي حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن نافع قال : عطس رجل عند ابن عمر فقال له ابن عمر : « لقد بخلت ، هلا حيث حمدت الله تعالى صليت على النبي ﷺ ؟» فذهب إلى هذا جماعة ، منهم أبو موسى المديني ، وغيره .

ونازعهم في ذلك آخرون ، وقالوا لا تستحب الصلاة على النبي ﷺ عند العطاس، وإنما هو موضع حمد الله وحده ، ولم يشرع النبي ﷺ عند العطاس إلا حمد الله تعالى ، والصلاة على رسول الله ﷺ وإن كانت من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله فلكل ذكر موطن يخصه لا يقوم غيره مقامه فيه .

قالوا : ولهذا لا تشرع الصلاة عليه ﷺ في الركوع ولا السجود ، ولا قيام الاعتدال من الركوع ، وتشرع في التشهد الأخير ، إما مشروعية وجوب أو استحباب ، ورووا حديثاً عن النبي ﷺ : « **لا تذكروني عند ثلاث . عند تسمية الطعام ، وعند الذبح ، وعند العطاس** » وهذا الحديث لا يصح ، فإنه من حديث سليمان بن عيسى السجزي عن عبد الرحيم بن زيد العمي كسير عن غوير عن النبي ﷺ فذكره ، وله ثلاث علل :

إحداها : تفرد سليمان بن عيسى به . قال البيهقي : وهو في عداد من يضع الحديث .

الثانية : ضعف عبد الرحمن العمي .

الثالثة : انقطاعه .

قال البيهقي : وقد روينا في الصلاة عند العطاس ما أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرنا أبو عبد الله الصفار حدثنا عبد الله الصفار حدثنا عبد الله بن أحمد حدثنا عباد بن زياد ، فذكر الأثر المتقدم .

فصــل

الموطن الثامن والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ بعد الفراغ من الوضوء

وقال أبو الشيخ في كتابه حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن شبيب حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدثنا محمد بن جابر عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا فرغ أحدكم من طهوره فليقل أشهد أن لا إلـه إلاَّ الله وأن محمّداً عبده ورسوله ، ثم ليصـل عليَّ فإذا قال ذلك فتحت له أبواب الرحمة** » هذا حديث مشهور له طرق عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وعقبة بن عامر ، وثوبان ، وأنس ليس في شيء منها ذكر الصلاة إلاَّ في هذه الرواية .

وقال ابن عاصم في كتابه : حدثنا دحيم حدثنا ابن أبي فديك حدثنا عبد المهيمن بن عياش بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده يرفعه « **لا وضوء لمن لم يصل على النبي ﷺ** » وعبد المهيمن لا يحتج به ، وقد تقدم الحديث .

فصــل

الموطن التاسع والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند دخول المنزل ، ذكره الحافظ أبو موسى المديني

وروي فيه من حديث أبي صالح بن المهلب عن أبي بكر بن عمران حدثني محمد بن العباس بن الوليد حدثني عمر بن سعد حدثنا ابن أبي ذئب حدثني محمد بن عجلان عن أبي خازم عن سهل بن سعد قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فشكا إليه الفقر وضيق العيش أو المعاش ، فقال له رسول الله ﷺ : « **إذا دخلت منزلك فسلم إن كان فيه أحد أو لم يكن فيه أحد ، ثم سلم عليَّ واقرأ قل هو الله أحد مرة واحدة** » . ففعل الرجل فأدر الله عليه الرزق حتى أفاد على جيرانه وقراباته » .

فصـــل

الموطن الثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ في كل موطن يجتمع فيه لذكر الله

لحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « إن لله سيارة من الملائكة إذا مروا بحلق الذكر قال بعضهم لبعض : اقعدوا ، فإذا دعا القوم أمنوا على دعائهم ، فإذا صلوا على النبي ﷺ صلوا معهم ، حتى يفرغوا ثم يقول بعضهم لبعض : طوبى لهؤلاء يرجعون مغفوراً لهم » وأصل الحديث في مسلم . وهذا سياق مسلم بن إبراهيم الكشي : حدثنا عبد السلام بن عجلان حدثنا أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة فذكره .

فصـــل

الموطن الحادي والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ إذا نسي الشيء وأراد ذكره

ذكره أبو موسى المديني، وروى فيه من طريق محمد بن عتاب المروزي حدثنا سعدان بن عبدة أبو سعيد المروزي حدثنا عبيد الله بن عبد الله العتكي أنبأ أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا نسيتم شيئاً فصلوا عليَّ تذكروه إن شاء الله** » قال الحافظ : وقد ذكره من غير هذا الطريق في كتاب الحفظ والنسيان .

فصـــل

الموطن الثاني والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند الحاجة تعرض للعبد

قال أحمد بن موسى الحافظ حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم قال عبد الله بن أحمد بن محمد بن أسيد حدثنا إسماعيل بن يزيد حدثنا إبراهيم بن الأشعث الخراساني حدثنا عبد الله بن سنان بن عقبة بن أبي عائشة المدني عن أبي

سهل بن مالك عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : **« من صلى علي مائة صلاة حين يصلي الصبح قبل أن يتكلم قضى الله له مائة حاجة عجل له منها ثلاثين حاجة وأخر له سبعين . وفي المغرب مثل ذلك »**. قالوا : وكيف الصلاة عليك يا رسول الله ؟ قال : **« إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً اللهم صلى عليه حتى تعد مائة »**.

وقال إبراهيم بن الجنيد : حدثنا إسماعيل بن خديج بن معاوية عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن ابن مسعود قال : « إذا أردت أن تسأل حاجة فابدأ بالمدحة والتحميد والثناء على الله عزّ وجلّ بما هو أهله ، ثم صلِّ على النبي ﷺ ثم ادع بعد ، فإن ذلك أحرى أن تصيب حاجتك ».

وقال الطبراني : حدثنا سهل بن موسى حدثنا زريق بن السحت حدثنا عبد الوهاب بن عطاء حدثنا فائد بن الورقاء حدثنا عبد الله بن أبي أوفى قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : **« من كان له إلى الله عزّ وجلّ حاجة فليتوضأ وليحسن وضوءه وليركع ركعتين وليثني على الله عزّ وجلّ وليصل على النبي ﷺ ، وليقل لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله سبحان الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين . أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل ذنب لا تدع لي هماً إلا فرجته، ولا تدع لي ذنباً إلا غفرته ، ولا حاجة لك فيها رضاً إلا قضيتها يا أرحم الراحمين »**.

وقال ابن منده الحافظ : حدثنا عبد الصمد العاصمي أخبرنا إبراهيم بن أحمد المستعلي حدثنا محمد بن درستويه حدثنا سهل بن سبوبة[1] حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عباس بن بكار حدثنا أبو بكر الهزلي حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : **« من صلى علي كل يوم مائة مرة قضى الله له مائة حاجة سبعين منها لآخرته وثلاثين منها لدنياه »** قال الحافظ أبو موسى هذا حديث حسن .

---

(١) هكذا الأصل .

قلت قد تقدم حديث فضالة بن عبيد ، وأُبي بن كعب في ذلك والله أعلم .

فصـــل

الموطن الثالث والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند طنين الأذن

ذكره أبو موسى ، وغيره.

قال ابن أبي عاصم في كتابه : حدثنا أبـو الربيـع قال حـدثنا حسـان بن عدي قال : حدثنا محمد بن عبد الله عن أبي رافع عن أخيه عبد الله عن أبيه عن جده قال : قـال رسول الله ﷺ : « **إذا طنت أذن أحـدكم فليصل علي وليقـل ذكر الله بخيـر من ذكرني** » ورواه معمر بن محمد بن عبد الله بن أبي رافـع عن أبيه عن جـده لم يذكـر عبد الله في الإسناد ، وفي رواية « **ذكر الله من ذكرني بخير** »(١) .

فصـــل

الموطن الرابع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عقيب الصلوات

ذكره الحافظ أبو موسى وغيره ، ولم يذكروا في ذلك سوى حكايـة ذكرهـا أبو موسى المديني من طريق عبد الغني بن سعيد قال : سمعت إسمـاعيل بن أحمـد بن إسماعيل الحاسب قال أخبرني أبو بكر محمد بن عمـر قال : كنت عنـد أبي بكر بن مجاهد فجاء الشبلي فقام إليه أبو بكر بن مجاهد فعانقه، وقبل بين عينيه ، فقلت له : يا سيدي تفعل هذا بالشبلي ، وأنت وجميع من ببغداد يتصور أنه مجنون؟ فقال لي : فعلت به كما رأيت رسول الله ﷺ فعل بـه وذلك أني رأيت رسـول الله ﷺ في المنام وقـد أقبل الشبلي ، فقـام إليه وقبله بين عينيه ، فقلت : يـا رسـول الله أتفعـل هـذا بالشبلي؟ فقال هذا يقرأ بعد صلاتـه ﴿**لقد جـاءكم رسول من أنفسكم**﴾ إلى آخـرها ويتبعهـا بـالصلاة علي وفي روايـة « أنه لم يصلِّ صلاة فريضة إلا ويقرأ خلفها ﴿ **لقد**

(١) قال السخاوي : رواه الطبراني وابن عدي وابن السني في اليوم والليلة. والخرائطي في المكارم . وابن أبي عاصم . وأبو موسى المدائني، وابن بشكوال. وسنده ضعيف: وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه. وذلك عجيب. لأن إسناده غريب. وفي ثبوته نظر.

جاءكم رسول من أنفسكم ﴾ إلى آخر السورة ويقول ثلاث مرات : صلى الله عليك يا محمد قال : فلما دخل الشبلي سألته عما يذكر بعد الصلاة فذكر مثله » .

فصـــل

الموطن الخامس والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند الذبيحة

وقد اختلف في هذه المسألة فاستحبها الشافعي . قال : والتسمية على الذبيحة بسم الله . فإن زاد بعد ذلك شيئاً من ذكر الله تعالى فالزيادة خير ولا أكره مع تسميته على الذبيحة أن يقول : صلى الله على رسول الله بل أحبه له وأحب أن يكثر الصلاة عليه على كل الحالات . لأن ذكر الله بالصلاة عليه إيمان بالله وعبادة له يؤجر عليها إن شاء الله تعالى من قالها .

وقد ذكر عبد الرحمن بن عوف « أنه كان مع النبي ﷺ فتقدمه النبي ﷺ فتبعه ، فوجده عبد الرحمن ساجداً فوقف ينتظره فأطال ، ثم رفع فقال عبد الرحمن : لقد خشيت أن يكون الله قبض روحك في سجودك ، فقال : يا عبد الرحمن ، إني لما كنت حيث رأيت لقيني جبرائيل فأخبرني عن الله أنه قال من صلى عليك صليت عليه ، فسجدت لله شكراً ، وقال رسول الله ﷺ : « **من نسي الصلاة علي خطىء به طريق الجنة** » وبسط رحمه الله الكلام في هذا .

ونازعه في ذلك آخرون ، منهم أصحاب الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى فإنهم كرهوا الصلاة في هذا الموطن ، ذكره صاحب المحيط وعلله بأن قال : لأن فيه إيهام الإهلال لغير الله .

واختلف أصحاب الإمام أحمد رحمه الله تعالى فكرهها القاضي ، وأصحابه ، وذكر الكراهة أبو الخطاب في رؤوس المسائل ، وقال ابن شاقلا . تستحب كقول الشافعي .

واحتج من كرهها بأن قالوا روى أبو محمد الخلال بإسناده عن معاذ بن جبل

رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «موطنان لا حظ لي فيهما : عند العطاس والذبح ».

واحتجوا بحديث سليمان بن عيسى السجزي عن عبد الرحيم بن زيد العمى عن أبيه ، وقد تقدم الكلام على هذا الحديث وأنه غير ثابت.

فصـــل
الموطن السادس والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ
في الصلاة في غير التشهد

بل في حال القراءة إذا مر بذكره أو بقوله تعالى ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ الآية ذكره أصحابنا . وغيرهم قالوا متى مر بذكره في القراءة وقف وصلى عليه .

وقال إسماعيل بن إسحاق : حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا بشر بن منصور عن هشام عن الحسن قال : « إذا مر بالصلاة على النبي ﷺ فليقف وليصل عليه في التطوع ». ونص الإمام أحمد رحمه الله تعالى على ذلك فقال : « إذا مر المصلي بآية فيها ذكر النبي ﷺ فإن كان في نفل صلى عليه ﷺ ».

فصـــل
الموطن السابع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ
بدل الصدقة لمن لم يكن له مال
فتجزىء الصلاة عليه عن الصدقة للمعسر

قال ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما رجل لم يكن عنده صدقة فليقل في دعائه : اللهم صلِّ على محمد عبدك ورسولك وصلِّ على المؤمنين

والمؤمنات والمسلمين والمسلمات . فإنها له زكاة » رواه عنه ابن أخيه وهارون بن معروف .

فصـــل

الموطن الثامن والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند النوم

قال أبو الشيخ في كتابه : أخبرنا إسحاق بن إسماعيل الرملي حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا محمد بن نشر حدثنا محمد بن عامر قال : قال أبو قرصافة سمعت رسول الله ﷺ يقول : **« من آوى إلى فراشه ثم قرأ تبارك الذي بيده الملك ثم قال : اللهم رب الحل والحرام ، ورب البلد الحرام ورب الركن والمقام ، ورب المشعر الحرام بحق كل آية أنزلتها في شهر رمضان بلغ روح محمد ﷺ مني تحية وسلاماً أربع مرات وكل الله تعالى بها الملكين حتى يأتيا محمداً ﷺ فيقولان له : يا محمد إن فلان ابن فلان يقرأ عليك السلام ورحمة الله فيقول : وعلى فلان مني السلام ورحمة الله وبركاته »**[1] قال الحافظ أبو موسى نشر والد محمد بفتح النون .

قلت : وأبو قرصافة ذكره ابن عبد البر في كتاب الصحابة وقال اسمه « جندرة » من بني كنانة له صحبة سكن فلسطين . وقيل : كان يسكن تهامة ، ولكن محمد بن نشر هذا هو المدني قال فيه الأزدي : متروك الحديث مجهول .

قلت : وعلة الحديث أنه معروف من قول أبي جعفر الباقر وهذا أشبه والله أعلم .

---

(١) قال السخاوي : رواه أبو الشيخ ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس وكذا الضياء في المختارة وقال : لا أعرف هذا الحديث إلا بهذا الطريق . وهو غريب جداً وفي رواته من فيه بعض المقال .

فصــل

الموطن التاسع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند كل كلام خير ذي بال

فإنه يبتدأ بحمد الله والثناء عليه ثم بالصلاة على رسول الله ﷺ ثم يذكر كلامه بعد ذلك .

أما ابتداؤه بالحمد فكما في مسند الإمام أحمد رحمه الله تعالى وسنن أبي داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « **كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجذم** ».

وأما الصلاة على النبي ﷺ فروى أبو موسى المديني من حديث إسماعيل بن أبي زياد عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **كل كلام لا يذكر الله فيه فيبدأ به وبالصلاة علي فهو أقطع ممحوق من كل بركة** » .

فصــل

الموطن الأربعون من مواطن الصلاة عليه ﷺ في أثناء صلاة العيد فإنه يستحب أن يحمد الله ويثني عليه ويصلي على النبي ﷺ

قال إسماعيل بن إسحاق : حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام الدستوائي حدثنا حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن علقمة أن ابن مسعود ، وأبا موسى وحذيفة خرج عليهم الوليد بن عقبة قبل العيد بيوم فقال لهم : « إن هذا العيد قد دنا فكيف التكبير فيه ؟ قال عبد الله : تبدأ فتكبر تكبيرة تفتتح بها الصلاة ، وتحمد ربك وتصلي على النبي ﷺ، ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك ؛ ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تقرأ ثم تكبر وتركع ، ثم تقوم وتقرأ وتحمد ربك ، وتصلي على النبي ﷺ

محمد ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ، ثم تركع . فقال حذيفة ، وأبو موسى : صدق أبو عبد الرحمن » .

وفي هذا الحديث الموالاة بين القراءتين . وهي مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى وإحدى الروايتين عن أحمد . وفيه تكبيرات العيد الزوائد ثلاثاً ثلاثاً ، وهو مذهب أبي حنيفة ، وفيه حمد الله والصلاة على رسوله بين التكبيرات ، وهو مذهب الشافعي ، وأحمد ، فأخذ أبو حنيفة رحمه الله تعالى به في عدد التكبيرات والموالاة بين القراءتين ، وأخذ به أحمد ، والشافعي في استحباب الذكر بين التكبيرات ، وأبو حنيفة ، ومالك يستحبان سرد التكبيرات من غير ذكر بينهما ، ومالك لم يأخذ به في هذا ولا في هذا ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

الباب الخامس

في الفوائد والثمرات الحاصلة بالصلاة عليه ﷺ

الأولى : امتثال أمر الله سبحانه وتعالى .

الثانية : موافقته سبحانه في الصلاة عليه ﷺ ، وإن اختلفت الصلاتان فصلاتنا عليه دعاء وسؤال ، وصلاة الله تعالى عليه ثناء وتشريف كما تقدم .

الثالثة : موافقة ملائكته فيها .

الرابعة : حصول عشر صلوات من الله على المصلي مرة .

الخامسة : أنه يرفع له عشر درجات .

السادسة : أنه يكتب له عشر حسنات .

السابعة : أنه يمحى عنه عشر سيئات .

الثامنة : أنه يرجى إجابة دعائه إذا قدمها أمامه ، فهي تصاعد الدعاء إلى عند رب العالمين ، وكان موقوفاً بين السماء والأرض قبلها .

التاسعة : أنها سبب لشفاعته ﷺ إذا قرنها بسؤال الوسيلة أو أفردها كما تقدم حديث رويفع بذلك .

العاشرة : أنها سبب لغفران الذنوب كما تقدم .

الحادية عشرة : أنها سبب لكفاية الله العبد ما أهمه .

الثانية عشرة : أنها سبب لقرب العبد منه ﷺ يوم القيامة . وقد تقدم حديث ابن مسعود رضي الله عنه بذلك .

الثالثة عشرة : أنها تقوم مقام الصدقة لذي العسرة .

الرابعة عشرة : أنها سبب لقضاء الحوائج .

الخامسة عشرة : أنها سبب لصلاة الله على المصلي وصلاة ملائكته عليه .

السادسة عشرة : أنها زكاة للمصلي وطهارة له .

السابعة عشرة : أنها سبب لتبشير العبد بالجنة قبل موته . ذكره الحافظ أبو موسى في كتابه ، وذكر فيه حديثاً .

الثامنة عشرة : أنها سبب للنجاة من أهوال يوم القيامة . ذكره أبو موسى وذكر فيه حديثاً .

التاسعة عشرة : أنها سبب لرد النبي صلَّى الله تعالى عليه وسلم الصلاة والسلام على المصلي والمسلم عليه .

العشرون : أنها سبب لتذكر العبد ما نسيه كما تقدم .

الحادية والعشرون : أنها سبب لطيب المجلس ، وأن لا يعود حسرة على أهله يوم القيامة .

الثانية والعشرون : أنها سبب لنفي الفقر كما تقدم .

الثالثة والعشرون : أنها تنفي عن العبد اسم البخل إذا صلى عليه عند ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم .

الرابعة والعشرون: نجاته من الدعاء عليه برغم الأنف إذا تركها عند ذكره ﷺ .

الخامسة والعشرون : أنها ترمي صاحبها على طريق الجنة وتخطىء بتاركها عن طريقها .

السادسة والعشرون : أنها تنجي من نتن المجلس الذي لا يذكر فيه الله ورسوله ويحمد ويثني عليه فيه ويصلي على رسوله ﷺ .

السابعة والعشرون : أنها سبب لتمام الكلام الذي ابتدىء بحمد الله والصلاة على رسوله .

الثامنة والعشرون : أنها سبب لوفور نور العبد على الصراط ، وفيه حديث ذكره أبو موسى وغيره.

التاسعة والعشرون : إنه يخرج بها العبد عن الجفاء .

الثلاثون : أنها سبب لإبقاء الله سبحانه الثناء الحسن للمصلي عليه بين أهل السماء والأرض لأن المصلي طالب من الله أن يثني على رسوله ويكرمه ويشرفه والجزاء من جنس العمل . فلا بد أن يحصل للمصلي نوع من ذلك .

الحادية والثلاثون : أنها سبب للبركة في ذات المصلي وعمله وعمره وأسباب مصالحه ، لأن المصلي داع ربه أن يبارك عليه وعلى آله ، وهذا الدعاء مستجاب والجزاء من جنسه .

الثانية والثلاثون : أنها سبب لنيل رحمة الله له لأن الرحمة إما معنى الصلاة كما قاله طائفة وإما من لوازمها وموجباتها على القول الصحيح فلا بد للمصلى عليه من رحمة تناله .

الثالثة والثلاثون : أنها سبب لدوام محبته للرسول ﷺ وزيادتها وتضاعفها . وذلك عقد عن عقود الإيمان الذي لا يتم إلا به لأن العبد كلما أكثر من ذكر المحبوب واستحضاره في قلبه واستحضار محاسنه ومعانيه الجالبة لحبه تضاعف حبه له وتزايد شوقه إليه واستولى على جميع قلبه ، وإذا أعرض عن ذكره وإحضاره وإحضار محاسنه بقلبه نقص حبه من قلبه ولا شيء أقر لعين العبد المحب من رؤية محبوبه . ولا أقر لقلبه من ذكره وإحضار محاسنه فإذا قوى هذا في قلبه جرى لسانه بمدحه والثناء عليه وذكر محاسنه . وتكون زيادة ذلك ونقصانه بحسب زيادة الحب ونقصانه في قلبه ، والحس شاهد بذلك حتى قال الشعراء بذلك :

عجب لمن يقول ذكرت حبي وهل أنسى فأذكر من نسيت

فتعجب هذا المحب ممن يقول : ذكرت محبوبي . لأن الذكر يكون بعد النسيان ولو كمل حب هذا لما نسى محبوبه .

وقال آخر :

أريد لأنسى ذكرها فكأنما تمثل لي ليلى بكل سبيل

فهذا أخبر عن نفسه أن محبته لها مانع له من نسيانها .

وقال آخر :

يــراد مـن القـلب نـسيـانـكـم وتـأبى الـطبـاع على الـنـاقـل

فأخبر أن حبهم وذكرهم قد صار طبعاً له . فمن أراد منه خلاف ذلك أبت عليه طباعه أن تنتقل عنه ، والمثل المشهور « من أحب شيئاً أكثر من ذكره » وفي هذا الجناب الأشرف أحق ما أنشد :

لـو شق عن قلبي فـرى وسـطه ذكـرك والتـوحيـد في شـطره

فهذا قلب المؤمن توحيد الله وذكر رسوله مكتوبان فيه لا يتطرق إليهما محو ولا إزالة ، ولما كانت كثرة ذكر الشيء موجبة لدوام محبته ، ونسيانه سبباً لزوال محبته أو ضعفها ، وكان الله سبحانه هو المستحق من عباده نهاية الحب مع نهاية التعظيم ، بل الشرك الذي لا يغفره الله تعالى هو أن يشرك بـه في الحب والتعظيم . فيحب غيـره ويعظم من المخلوقات غيره . كما يحب الله تعالى ويعظمه قال تعالى : (٢ : ١٦٥) ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حباً لله ﴾ فأخبر سبحانه أن المشرك يحب الند كما يحب الله تعالى وأن المؤمن أشد حباً لله من كل شيء . وقال أهل النار في النار : (٢٦ : ٩٧، ٩٨) ﴿ تالله إن كنا لفي ضلال مبين . إذ نسويكم برب العالمين ﴾ ومن المعلوم أنهم إنما سـووهم به سبحـانه في الحب والتأله والعبادة وإلا فلم يقل أحد قط إن الصنم أو غيره من الأنداد مساو لرب العالمين في صفاتـه . وفي أفعالـه وفي خلق السموات والأرض ، وفي خلق عـابده أيضاً . وإنما كانت التسوية في المحبة والعبـادة . وأضل من هؤلاء وأسـوأ حالاً من سوى كل شيء بالله سبحانه في الوجود وجعله وجود كل موجود كامل أو ناقص . فإذا كان الله قد حكم بالضلال والشقاء لمن سوى بينه وبين الأصنام في الحب ، مع اعتقاد تفـاوت ما بين الله وبين خلقـه في الذات والأوصاف والأفعـال فكيف بمن سـوى الله بالموجودات في جميع ذلك ، وزعم أنه ما عبد غير الله في كل معبود[١] .

(١) القائلون بذلك : هم أهل وحدة الوجود ، مثل ابن عربي ، وابن الفارض، وابن سبعين، وعبد الكريم=

والمقصود : أن دوام الذكر لما كان سبباً لدوام المحبة ، وكان الله سبحانه أحق بكمال الحب والعبودية والتعظيم والإجلال . كان كثرة ذكره من أنفع ما للعبد . وكان عدوه حقاً هو الصاد له عن ذكر ربه وعبوديته ؛ ولهذا أمر سبحانه بكثرة ذكره في القرآن وجعله سبباً للفلاح فقال تعالى : (٦٢ : ١٠) ﴿واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون﴾ وقال : (٣٣ : ٤١) ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً ﴾ وقال : (٣٣ : ٣٥) ﴿ والذاكرين الله كثيراً والذاكرات ﴾ وقال : (٦٣ : ٩) ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون ﴾ وقال : (٢ : ١٥٢) ﴿ فاذكروني أذكركم ﴾ وقال النبي ﷺ : « سبق المفردون »، قالوا : يا رسول الله وما المفردون ؟ قال : « الذاكرون الله كثيراً » وفي الترمذي عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال : « ألا أدلكم على خير أعمالكم ، وأزكاها عند مليككم ، وأرفعها في درجاتكم ، وخير لكم من إنفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : « ذكر الله » وهو في الموطأ موقوف على أبي الدرداء .

قال معاذ بن جبل : « ما عمل آدمي عملاً أنجى له من عذاب الله من ذكر الله » وذكر رسوله ﷺ تبع لذكره .

والمقصود : أن دوام الذكر سبب لدوام المحبة . فالذكر للقلب كالماء للزرع ، بل كالماء للسمك لا حياة له إلا به[1] .

وهو أنواع : ذكره بأسمائه ، وصفاته ، والثناء عليه بها .

الثاني : تسبيحه وتحميده وتكبيره وتهليله وتمجيده ، وهو الغالب من استعمال لفظ الذكر عند المتأخرين .

= الجيلي ، ومن اتبع طريقهم كما بين ذلك الشيخ ابن القيم رحمه الله في غير هذا الموضع .

(١) قد أوضح المصنف رحمه الله من فوائد الذكر وثمراته ما لم يسبق إليه من كتاب الوابل الصيب من الكلم الطيب فارجع إليه فإنه نافع جداً وقد طبعناه والحمد لله .

الثالث : ذكره بأحكامه وأوامره ونـواهيه . وهـو ذكر أهـل العلم ، بل الأنـواع الثلاثة هي ذكرهم لربهم .

ومن أفضل ذكره بكلامه قال تعالى (٢٠ : ١٢٤) ﴿ **ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى** ﴾ فذكره هنا كلامه الذي أنزله على رسوله . وقال تعالى : (١٣ : ٢٨) ﴿ **الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله ألا بذكر الله تطمئن القلوب** ﴾ ومن ذكره سبحانه دعاؤه واستغفاره والتضرع إليه ، فهذه خمسـة أنواع من الذكر . -

الفائدة الرابعة والثلاثون: أن الصـلاة عليه ﷺ سبب لمحبتـه للعبد فـإنها إذا كانت سبباً لـزيادة محبـة المصلي عليه لـه ، كذلـك هي سبب لمحبته هـو للمصلى عليه .

الخامسة والثلاثون : انها سبب لهداية العبد وحياة قلبه ، فإنه كلما أكثر الصلاة عليـه وذكره استـولت محبته على قلبـه ، حتى لا يبقى في قلبـه معـارضـة لشيء من أوامره ، ولا شك في شيء مما جاء به ، بل يصير ما جاء به مكتوباً مسطوراً في قلبه لا يزال يقرؤه على تعاقب أحواله ، ويقتبس الهدى والفـلاح وأنواع العلوم منـه ، وكلما ازداد في ذلك بصره وقوة معرفته ازدادت صلاته عليه ﷺ .

ولهذا كانت صلاة أهل العلم العارفين بسنته وهـديه المتبعين لـه عليه خـلاف صلاة العوام عليه الذين حظهم منها إزعاج أعضائهم بهم ورفع أصواتهم ، وأما أتباعه العارفون بسنته العالمون بما جاء به فصلاتهم عليه نوع آخر ، فكلما ازدادوا فيما جاء به معرفة ازدادوا له محبة ومعرفة بحقيقة الصلاة المطلوبة له من الله .

وهكذا ذكر الله سبحانه كلما كان العبد به أعرف وله أطوع وإليه أحب كان ذكره غير ذكر الغافلين واللاهين، وهذا أمر إنما يعلم بالحس بالخبر لا بالخبر ، وفرق بين من يذكر صفات محبوبه الذي قد ملك حبه جميع قلبه ويثني عليـه بها ويمجـده بها وبين من يذكرها إما آثاره وإما لفظاً لا يدري ما معناه لا يطابق فيه قلبه لسانه كما أنه

فرق بين بكاء النائحة وبكاء الثكلى ، فذكره ﷺ وذكر ما جاء به وحمد الله تعالى على إنعامه علينا ومنته بإرساله هو حياة الوجود وروحه كما قيل :

روح المجالس ذكره وحديثه ... وهدى لكل ملدد حيران
وإذا أضل بذكره في مجلس ... فأولئك الأموات في الحيان

السادس والثلاثون : أنها سبب يعرض اسم المصلى عليه ﷺ وذكره عنده كما تقدم قوله ﷺ : « **إن صلاتكم معروضة علي** »، وقوله : « **إن الله وكل بقبري ملائكة يبلغوني عن أمتي السلام** » وكفى بالعبد نبلاً أن يذكر اسمه بين يدي رسول الله ﷺ ، وقد قيل في هذا المعنى :

ومن خطرت منه ببالك خطرة ... حقيق بأن يسمو وأن يتقدما

وقال الآخر:

أهلاً بما لم أكن أهلاً لموقعه ... قول المبشر بعد اليأس بالفرج
لك البشارة فاخلع ما عليك فقد ... ذكرت ثم على مافليك من عوج

السابعة والثلاثون : انها سبب لتثبت القدم على الصراط ، والجواز عليه ، لحديث عبد الرحمن بن سمرة الذي رواه عنه سعيد بن المسيب في رؤيا النبي ﷺ « ورأيت رجلاً من أمتي يزحف على الصراط ويحبو أحياناً ويتعلق أحياناً ، فجاءته صلاته علي فأقامته على قدميه وأنقذته » رواه أبو موسى المديني وبنى عليه كتابه في الترغيب والترهيب وقال : هذا حديث حسن جداً .

الثامنة والثلاثون : ان الصلاة عليه ﷺ أداء لأقل القليل من حقه وشكر له على نعمته التي أنعم الله بها علينا ، مع أن الذي يستحقه من ذلك لا يحصى علماً ولا قدرة ولا إرادة ولكن الله سبحانه لكرمه رضي من عباده باليسير من شكره وأداء حقه .

التاسعة والثلاثون : انها متضمنة لذكر الله وشكره ، ومعرفة إنعامه على عبيده بإرساله . فالمصلي عليه ﷺ قد تضمنت صلاته عليه ذكر الله وذكر رسوله وسؤاله أن يجزيه بصلاته عليه ما هو أهله كما عرفنا ربنا وأسماءه وصفاته وهدانا إلى طريق

مرضاته وعرفنا ما لنا بعد الوصول إليه ، والقدوم عليه . فهي متضمنة لكل الإيمان بل هي متضمنة للإقرار بوجوب الرب المدعو وعلمه وسمعه وقدرته وإرادته وصفاته وكلامه ، وإرسال رسوله وتصديقه في أخباره كلها وكمال محبته ولا ريب أن هذه هي أصول الإيمان ، فالصلاة عليه ﷺ متضمنة لعلم العبد ذلك ، وتصديقه به ومحبته له ، فكانت من أفضل الأعمال .

الأربعون : أن الصلاة عليه ﷺ من العبد هي دعاء . ودعاء العبد وسؤاله من ربه نوعان :

أحدهما : سؤاله حوائجه ومهماته وما ينويه في الليل والنهار . فهذا دعاء وسؤال وإيثار لمحبوب العبد ومطلوبه .

والثاني : سؤاله أن يثني على خليله وحبيبه ويزيد في تشريفه وتكريمه وإثارة ذكره ، ورفعه . ولا ريب أن الله تعالى يحب ذلك ورسوله يحبه ، فالمصلي عليه ﷺ قد صرف سؤاله ورغبته وطلبه إلى محاب الله ورسوله . وآثر ذلك على طلبه حوائجه ومحابه هو ، بل كان هذا المطلوب من أحب الأمور إليه وآثر عنده فقد آثر ما يحبه الله ورسوله ، فقد آثر الله ومحابه على ما سواه والجزاء من جنس العمل . فمن آثر الله على غيره آثره الله على غيره واعتبر هذا بما تجد الناس يعتمدونه عند ملوكهم ورؤسائهم إذا أرادوا التقرب والمنزلة عندهم ، فإنهم يسألون المطاع أن ينعم على من يعلمونه أحب رعيته إليه ، وكلما سألوه أن يزيد في حبائه وإكرامه وتشريفه علت منزلتهم عنده وازداد قربهم منه وحظوا بهم لديه لأنهم يعلمون منه إرادة الإنعام والتشريف والتكريم لمحبوبه فأحبهم إليه أشدهم له سؤالاً ورغبة أن يتم عليه إنعامه وإحسانه ؛ هذا أمر مشاهد بالحس ولا يكون منزلة هؤلاء ومنزلة من سأل المطاع حوائجه هو وفارغ من سؤاله تشريف محبوبه والإنعام عليه واحده فكيف بأعظم محب وأجله الأكرم محبوب وأحقه بمحبة ربه له ؟ ولو لم يكن من فوائد الصلاة عليه إلا هذا المطلوب وحده لكفى المؤمن به شرفاً .

وههنا نكتة حسنة لمن علم أمته دينه وما جاءهم به ودعاهم إليه وحضهم عليه

وصبر على ذلك ، وهي أن النبي ﷺ له من الأجر الزائد على أجر عمله مثل أجور من اتبعه . فالداعي إلى سنته ودينه والمعلم الخير للأمة إذا قصد توفير هذا الحظ على رسول الله ﷺ وصرفه إليه وكان مقصوده بدعاء الخلق إلى الله التقرب إليه بإرشاد عباده وتوفير أجور المطيعين له على رسول الله ﷺ مع توفيتهم أجورهم كاملة كان له من الأجر في دعوته وتعليمه بحسب هذه النية ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

الباب السادس

في الصلاة على غير النبي ﷺ تسليماً

أما سائر الأنبياء والمرسلين فيصلى عليهم، ويسلم. قال تعالى عن نوح (٣٧: ٧٨ - ٨٠) ﴿ **وتركنا عليه في الآخرين. سلام على نوح في العالمين. إنا كذلك نجزي المحسنين** ﴾ وقال عن إبراهيم خليله: (٣٧: ١٠٨، ١٠٩) ﴿ **وتركنا عليه في الآخرين سلام على إبراهيم** ﴾ وقال في موسى وهارون: (٣٧: ١١٩، ١٢٠) ﴿ **وتركنا عليهما في الآخرين. سلام على موسى وهارون** ﴾ وقال (٩٧: ١٣٠) ﴿ **سلام على الياسين** ﴾ فالذي تركه سبحانه على رسوله في الآخرين هو السلام عليهم المذكور.

وقد قال جماعة من المفسرين، منهم مجاهد وغيره: وتركنا عليهم في الآخرين: الثناء الحسن ولسان الصدق للأنبياء كلهم. وهذا قول قتادة أيضاً ولا ينبغي أن يحكى هذا قولان للمفسرين كما يفعله من له عناية بحكاية الأقوال. بل هما قول واحد. فمن قال: إن المتروك هو السلام عليهم في الأخرى نفسه. فلا ريب أن قوله ﴿ **سلام على نوح** ﴾ جملة في موضع نصب بتركنا والمعنى أن العالمين يسلمون على نوح ومن بعده من الأنبياء. ومن فسره بلسان الصدق والثناء والحسن نظر إلى لازم السلام وموجبه وهو الثناء عليهم وما جعل لهم من لسان الصدق الذي لأجله إذا ذكروا سلم عليهم..

وقد زعمت طائفة منهم ابن عطية وغيره: ان من قال تركنا عليه ثناء حسناً ولسان صدق كان سلام على نوح في العالمين جملة ابتدائية لا محل لها من

الإعراب . وهو سلام من الله سلم به عليه قالوا : فهذا السلام من الله أمنة لنوح في العالمين أن يذكره أحد بشر . قاله الطبراني ؛ وقد يقوى هذا القول أنه سبحانه أخبر أن المتروك عليه هو في الأخرى وأن المسلم عليه في العالمين وبأن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أبقى الله عليه ثناء حسناً .

وهذا القول ضعيف لوجوه :

أحدها : انه يلزم منه حذف المفعول لتركنا ولا يبقى في الكلام فائدة على هذا التقدير . فإن المعنى يؤول إلى أنا تركنا عليه في الآخرين أمراً لا ذكر له في اللفظ لأن السلام عند هذا القائل منقطع بما قبله لا تعلق له بالفعل .

الثاني : انه لو كان المفعول محذوفاً كما ذكره لذكروه في موضع واحد ليدل على المراد منه عند حذفه . ولم يطرد حذفه في جميع من أخبر أنه ترك عليه في الآخرين الثناء الحسن . وهذه طريقة القرآن بل وكل كلام فصيح أن يذكر الشيء في موضع ثم يحذفه في موضع آخر لدلالة المذكور على المحذوف . وأكثر ما تجده مذكوراً وحذفه قليل . وإما أن يحذف حذفاً مطرداً ولم يذكره في موضع واحد ولا في اللفظ ما يدل عليه فهذا لا يقع في القرآن .

الثالث : ان في قراءة ابن مسعود (وتركنا عليه في الآخرين سلاماً) بالنصب وهذا يدل على أن المتروك هو السلام نفسه .

الرابع : انه لو كان السلام منقطعاً مما قبله لأخل ذلك بفصاحة الكلام وجزالته . ولما حسن الوقوف على ما قبله . وتأمل هذا بحال السامع إذا سمع قوله : ﴿ **وتركنا عليه في الآخرين** ﴾ كيف يجد قلبه متشوقاً متطلعاً إلى تمام الكلام واجتناء الفائدة منه ولا يجد فائدة الكلام انتهت وتمت ليظهر عندها بل يبقى طالباً لتمامها وهو المتروك فالوقف على ﴿ **الآخرين** ﴾ ليس بوقف تام .

فإن قيل : فيجوز حذف المفعول من هذا الباب لأن ترك هنا في معنى أعطى . لأنه أعطاه ثناء حسناً أبقاه عليه في الآخرين ويجوز في باب « أعطى » ذكر المفعولين وحذفهما والاقتصار على أحدهما وقد وقع ذلك في القرآن كقوله : ﴿ **إنّا أعطيناك**

الكوثر ﴾ فذكرهما وقال : ﴿ **فأما من أعطى** ﴾ فحذفهما وقال : ﴿ **ولسوف يعطيك ربك** ﴾ فحذف الثاني واقتصر على الأول . وقال : ﴿ **ويؤتون الزكاة** ﴾ فحذف الأول واقتصر على الثاني .

قيل : فعل الإعطاء فعل مدح لفظه دليل على أن المفعول المعطى قد ناله عطاء المعطي ، والإعطاء إحسان ونفع وبر ، فجاز ذكر المفعولين وحذفهما والاقتصار على أحدهما بحسب الغرض والمطلوب من الفعل . فإن كان المقصود إيجاد ماهية الإعطاء المخرجة للعبد من البخل والشح والمنع المنافي للإحسان ذكر الفعل مجرداً ، كما قال تعالى : ﴿ **فأما من أعطى واتقى** ﴾ ولم يذكر ما أعطى ولا من أعطى . وتقول : فلان يعطي ويتصدق ويهب ويحسن : وقال النبي ﷺ : « **اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت** » لما كان المقصود بهذا تفرد الرب سبحانه بالعطاء والمنع لم يكن لذكر المعطى ولا لحظ المعطي معنى ، بل المقصود أن حقيقة الدعاء والمنع إليك لا إلى غيرك. بل أنت المتفرد بها لا يشركك فيها أحد، فذكر المفعولين هنا يخل بتمام المعنى وبلاغته . وإذا كان المقصود ذكرهما ذكراً معاً كقوله تعالى : ﴿ **إنا أعطيناك الكوثر** ﴾ فإن المقصود إخباره لرسول الله ﷺ بما خصه به وأعطاه إياه من الكوثر . ولا يتم هذا إلا بذكر المفعولين . وكذا قوله تعالى : ﴿ **ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً** ﴾ وإذا كان المقصود أحدهما فقط اقتصر عليه كقوله تعالى : ﴿ **ويؤتون الزكاة** ﴾ المقصود به أنهم يفعلون هذا الواجب عليهم ولا يهملونه ، فذكره لأنه هو المقصود . وقوله عن أهل النار : ﴿ **لم نك من المصلين . ولم نك نطعم المسكين** ﴾ لما كان المقصود الإخبار عن المستحق للإطعام انهم بخلوا عنه ومنعوه حقه من الإطعام وقست قلوبهم عنه ، كان ذكره هو المقصود دون ذكر المطعوم .

وتدبر هذه الطريقة في القرآن وذكره للأهم المقصود وحذفه لغيره يطلعك على باب من أبواب إعجازه ، وكمال فصاحته .

وأما فعل الترك فلا يشعر بشيء من هذا ولا يمدح به ، فلو قلت : فلان يترك لم

يكن مفيداً فائدة أصلاً بخلاف قولك ، يمنع ويعطي ويهب ونحوه. بل لا بد أن تذكر ما يترك ، ولهذا لا يقال : فلان يأكل . ويقال : معط ومطعم . ومن أسمائه سبحانه « المعطي » فقياس « ترك » على « أعطى » من أفسد القياس و ﴿ **سلام على نوح في العالمين** ﴾ جملة محكية . قال الزمخشري : ﴿ **وتركنا عليه في الآخرين** ﴾ من الأمم ، هذه الكلمة وهي ﴿ **سلام على نوح** ﴾ يعني يسلمون عليه تسليماً ، ويدعون له ، وهو من الكلام المحكي كقولك : قرأت ﴿ **سورة أنزلناها** ﴾.

الخامس : أنه قال : ﴿ **سلام على نوح في العالمين** ﴾ فأخبر سبحانه أن هذا السلام عليه في العالمين . ومعلوم أن هذا السلام فيهم هو سلام العالمين عليه كلهم يسلم عليه ويثني عليه ويدعو له ، فذكره بالسلام عليه فيهم . وأما سلام الله سبحانه عليه فليس مقيداً بهم ، ولهذا لا يشرع أن يسأل الله تعالى مثل ذلك ، فلا يقال : السلام على رسول الله في العالمين ، ولا اللهم سلم على رسولك في العالمين ، ولو كان هذا هو سلام الله لشرع أن يطلب من الله على الوجه الذي سلم به .

وأما قولهم : إن الله سلَّم عليه في العالمين ، وترك عليه في الآخرين ، فالله سبحانه وتعالى أبقى على أنبيائه ورسله سلاماً وثناءً حسناً فيمن تأخر بعدهم جزاء على صبرهم وتبليغهم رسالات ربهم واحتمالهم للأذى من أممهم في الله ، وأخبر أن هذا المتروك على نوح هو عام في العالمين ، وأن هذه التحية ثابتة فيهم جميعاً ، لا يخلون منها فأدامها عليه في الملائكة والثقلين ، طبقاً بعد طبق وعالماً بعد عالم مجازاة لنوح عليه السلام بصبره . وقيامه بحق ربه ، وبأنه أول رسول أرسله إلى أهل الأرض ، وكل المرسلين بعده بعثوا بدينه . كما قال تعالى : (٤٢ : ١٣) ﴿ **شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً** ﴾ الآية .

وقولهم : إن هذا قول ابن عباس ، فقد تقدم أن ابن عباس وغيره إنما أرادوا بذلك أن السلام عليه من الثناء الحسن ، ولسان الصدق ، فذكروا معنى السلام عليه وفائدته ، والله سبحانه أعلم .

وأما الصلاة عليهم ، فقال إسماعيل بن إسحاق في كتابه : حدثنا محمد بن أبي

بكر المقدمي حدثنا عمر بن هارون عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « **صلوا على أنبياء الله ورسله فإن الله بعثهم كما بعثني** » صلَّى الله عليهم وسلَّم تسليماً . ورواه الطبراني عن الدبري عن عبد الرزاق عن الثوري عن موسى .

وقال الطبراني : حدثنا ابن أبي مريم حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا صليتم عليَّ فصلوا على أنبياء الله فإن الله بعثهم كما بعثني** » وفي الباب عن أنس ، وقيل : عن أنس عن أبي طلحة .

قال الحافظ أبو موسى المديني : وبلغني بإسناد عن بعض السلف « أنه رأى آدم في المنام كأنه يشكو قلة صلاة بنيه عليه ﷺ وعلى جميع الأنبياء والمرسلين » وموسى وإن كان ضعيفاً فحديثه يستأنس به .

وقد حكى غير واحد الإجماع على أن الصلاة على جميع النبيين مشروعة منهم الشيخ محي الدين النواوي وغيره ، وقد حكى عن مالك رواية أنه يصلي على غير نبينا ﷺ ولكن قال أصحابه : هي مؤولة بمعنى أنا لم نتعبد بالصلاة على غيره من الأنبياء . كما تعبدنا الله بالصلاة عليه ﷺ .

فصـــــل

وأما من سوى الأنبياء . فإن آل النبي ﷺ يصلى عليهم بغير خلاف بين الأمة .

واختلف موجبو الصلاة على النبي ﷺ في وجوبها على آله على قولين مشهورين لهم . وهي طريقتان للشافعية :

إحداهما : أن الصلاة واجبة على النبي ﷺ ، وفي وجوبها على الآل قولان للشافعي . هذه طريقة إمام الحرمين والغزالي .

والطريقة الثانية : أن في وجوبها على الآل وجهين ، وهي الطريقة المشهورة عندهم . والذي صححوه أنها غير واجبة عليهم .

واختلف أصحاب الإمام أحمد في وجوب الصلاة على آله ﷺ ، وفي ذلك وجهان لهم ، وحيث أوجبوها فلو أبدل لفظ الآل بالأهل فقال : « اللهمَّ صلِّ على محمّد وأهل محمّد » ففي الإجزاء وجهان .

وحكي عن بعض أصحاب الشافعي الإجماع على أن الصلاة على الآل مستحبة لا واجبة ولا يثبت في ذلك إجماع .

فصل

وهل يصلّى على آله ﷺ منفردين عنه ؟ فهذه المسألة على نوعين :

أحدهما : أن يقال : « اللهمَّ صلِّي على آل محمد » فهذا يجوز . ويكون ﷺ داخلاً في آله . فالإفراد عنه وقع في اللفظ لا في المعنى .

الثاني : أن يفرد واحداً منهم بالذكر ، فيقال : « اللهمَّ صلِّ على علي ، أو على حسن، أو حسين، أو فاطمة، ونحو ذلك». فاختلف في ذلك وفي الصلاة على غير آله ﷺ من الصحابة ومن بعدهم ، فكره ذلك مالك ، وقال : لم يكن ذلك من عمل من مضى وهو مذهب أبي حنيفة أيضاً ، وسفيان بن عيينة ، وسفيان الثوري وبه قال طاوس .

وقال ابن عباس : لا ينبغي الصلاة إلاَّ على النبي ﷺ .

قال إسماعيل بن إسحاق : حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال : حدثنا عبد الرحمن بن زياد حدثني عثمان بن حكيم بن عبادة بن حنيف عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال : « لا تصلح الصلاة على أحد إلاَّ على النبي ﷺ ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار » وهذا مذهب عمر بن عبد العزيز .

قال أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسن بن علي بن جعفر بن برقان قال : كتب عمر بن عبد العزيز « أما بعد فإن ناساً من الناس قد ألهموا الدنيا بعمل الآخرة ، وإن من القصاص قد أحدثوا في الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل صلاتهم على

النبي ﷺ ، فإذا جاءك كتابي فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين ودعائهم على المسلمين عامة ، وهذا مذهب أصحاب الشافعي ولهم ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه منع تحريم .

والثاني : وهو قول الأكثرين أنه منع كراهة تنزيه .

والثالث : أنه من باب ترك الأولى وليس بمكروه . حكاها النواوي في الأذكار قال : والصحيح الذي عليه الأكثر أنه مكروه كراهة تنزيه ، ثم اختلفوا في السلام هل هو في معنى الصلاة فيكره أن يقال : السلام على فلان . أو قال فلان عليه السلام ، فكرهه طائفة منهم أبو محمد الجويني ، ومنع أن يقال : عن علي عليه السلام . وفرق آخرون بينه وبين الصلاة فقالوا : السلام يشرع في حق كل مؤمن حي وميت وحاضر وغائب ، فإنك تقول : بلغ فلاناً مني السلام ، وهو تحية أهل الإسلام بخلاف الصلاة فإنها من حقوق الرسول وآله ، ولهذا يقول المصلي : « السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين » ولا يقول : الصلاة علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فعلم الفرق .

واحتج هؤلاء بوجوه :

أحدها : قول ابن عباس ، وقد تقدم .

الثاني : أن الصلاة على غير النبي ﷺ وآله قد صارت شعار أهل البدع وقد نهينا عن شعارهم . ذكره النواوي .

قلت : ومعنى ذلك ، أن الرافضة إذا ذكروا أئمتهم يصلون عليهم بأسمائهم ولا يصلون على غيرهم ممن هو خير منهم ، وأحب إلى الرسول ﷺ ، فينبغي أن يخالفوا في هذا الشعار .

الثالث : ما احتج به مالك رحمه الله أن هذا لم يكن من عمل من مضى من الأمة ، ولو كان خيراً لسبقوا إليه .

الرابع : أن الصلاة قد صارت مخصوصة في لسان الأمة بالنبي ﷺ تذكر مع ذكر اسمه ، كما صار « عزّ وجلّ ، وسبحانه وتعالى » مخصوصاً بالله عزّ وجلّ ، يذكر

مع ذكر اسمه ولا يسوغ أن يستعمل ذلك لغيره ، فلا يقال : محمّد عزّ وجلّ ، ولا سبحانه وتعالى ، فلا يعطى المخلوق مرتبة الخالق ، فهكذا لا ينبغي أن يعطى غير النبي ﷺ مرتبته ، فيقال : قال فلان ﷺ . .

الخامس : أن الله سبحانه قال : (٢٤ : ٦٣) ﴿ **لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً** ﴾ فأمر سبحانه أن لا يدعى باسمه كما يدعى غيره باسمه ، فكيف يسوغ أن تجعل الصلاة عليه كما تجعل على غيره في دعائه ، والإخبار عنه ؟ هذا مما لا يسوغ أصلاً .

السادس : أن النبي ﷺ شرع لأمته في التشهد أن يسلموا على عباده الصالحين ، ثم يصلوا على النبي ﷺ ، فعلم أن الصلاة عليه حقه الذي لا يشركه فيه أحد .

السابع : ان الله سبحانه ذكر الأمر بالصلاة عليه في معرض حقوقه وخواصه التي خصه بها من تحريم نكاح أزواجه ، وجواز نكاحه لمن وهبت نفسها له ، وإيجاب اللعنة لمن أذاه ، وغير ذلك من حقوقه وأكدها بالأمر بالصلاة عليه والتسليم ، فدل على أن ذلك حق له خاصة . فآله تبع له فيه .

الثامن : أن الله سبحانه شرع للمسلمين أن يدعو بعضهم لبعض ، ويستغفر بعضهم لبعض ، ويترحم عليه في حياته وبعد موته ، وشرع لنا أن نصلّي على النبي ﷺ في حياته وبعد موته ، فالدعاء حق للمسلمين والصلاة حق لرسول الله ﷺ ، فلا يقوم أحدهما مقام الآخر ، ولهذا في صلاة الجنازة إنما يدعى للميت ويترحم عليه ويستغفر له ، ولا يصلّى عليه بدل ذلك ، فيقال : « اللهمَّ صلِّ عليه وسلم » وفي الصلوات يصلّى على النبي ﷺ ، ولا يقال بدل ذلك : « اللهمَّ اغفر له وارحمه » ونحو ذلك . بل يُعطى كل ذي حق حقه .

التاسع : أن المؤمن أحوج الناس إلى أن يدعى له بالمغفرة والرحمة والنجاة من العذاب ، وأما النبي ﷺ فغير محتاج أن يدعى له بذلك ، بل الصلاة عليه زيادة في تشريف الله له وتكريمه ورفع درجاته ، وهذا حاصل له ﷺ ، وإن غفل عن ذكره

الغـافلون ، فالأمـر بالصـلاة عليه إحسـان من الله للأمـة ورحمة بهم لينيلهم كـرامته بصلاتهم على رسوله ﷺ ، بخلاف غيـره من الأمة ، فـإنه محتـاج إلى من يدعـو له ويستغفر له ويترحم عليه ، ولهذا جاء الشرع بهذا في محله وهذا في محله .

العاشر : أنه لو كانت الصلاة على غيره ﷺ سائغة فإمـا أن يقال بـاختصاصهـا ببعض الأمة ، أو يقال تجوز على كل مسلم .

فإن قيل : باختصاصها فلا وجه له وهو تخصيص من غير مخصص ؛ وإن قيل بعدم الاختصاص وأنها تسوغ لكل من يسوغ الدعاء له ، فحينئذٍ تسوغ الصلاة على المسلم وإن كان من أهل الكبائر ، فكما يقال : اللهمَّ تب عليـه ، اللهمَّ اغفر لـه ، يقال : اللهمَّ صلِّ عليه ، وهذا باطل .

وإن قيل : تجوز على الصالحين دون غيرهم فهذا مع أنه لا دليل عليه ليس له ضابط فإن كون الرجل صالحاً أو غير صالح وصف يقبل الزيـادة النقصان ، وكـذلك كونه ولياً لله وكونه متقياً وكونه مؤمناً كل ذلك يقبل الزيادة والنقصان ، فما ضابط من يصلي عليه من الأمة ومن لا يصلي عليه ؟

قالوا : فعلم بهذه الوجوه العشرة اختصاص الصلاة بالنبي ﷺ وآله ، وخالفهم في ذلك آخرون وقالوا : تجوز الصلاة على غير النبي ﷺ وآله .

قال القاضي أبو الحسين ابن الفراء في رؤوس مسـائله : وبذلـك قال الحسن البصري ، وخصيف ، ومجاهد ، ومقاتل بن سليمان ، ومقاتل بن حيان ، وكثير من أهل التفسير ؛ قال : وهو قول الإمام أحمد رحمه الله نص عليه في رواية أبي داود ؛ وقد سئل : أينبغي أن يصلى على أحد إلاَّ النبي ﷺ ؟ قال : « أليس قال علي لعمر رضي الله عنهما صلَّى الله عليك » قال : وبه قـال إسحاق بن راهـويه ، وأبـو ثور ، ومحمد بن جرير الطبري ، وغيرهم ؛ وحكى أبو بكر بن أبي داود عن أبيه ذلك ، قال أبو الحسن : وعلى هذا العمل ، واحتج هؤلاء بوجوه :

أحدها : قوله سبحانه وتعالى : (٩ : ١٠٣) ﴿ **خذ من أموالهم صدقة تطهرهم**

وتـزكيهم بها وصـلِّ عليهم ﴾ فأمـر سبحانـه أن يأخـذ الصدقـة من الأمة وأن يصلي عليهم ، ومعلوم أن الأئمة بعده يأخذون الصدقة كما كان يأخذها فيشرع لهم أن يصلوا على المتصدق كما كان يصلي عليه النبي ﷺ .

الثـاني : أن في الصحيحين من حديث شعبة عن عمرو عن عبـد الله بن أبي أوفى قال : « كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال : اللهمَّ صلِّ على آل فلان . فأتاه أبي بصدقتهم فقال : اللهمَّ صلِّ على أبي أوفى » والأصل عـدم الاختصاص ، وهذا ظاهر في أنه هو المراد من الآية .

الثالث : ما رواه حجاج عن أبي عوانة عن الأسود بن قيس عن ثبيح العنزي عن جابر بن عبد الله أن امرأة قـالت : « يا رسـول الله صلِّ عليَّ وعلى زوجي صلَّى الله عليك وسلم . فقال : « **صلَّى الله عليك وعلى زوجك** » رواه أحمـد ، وأبو داود في السنن .

الرابع : ما رواه ابن سعد في كتاب الطبقات من حديث أبي عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبـد الله « أن علياً دخـل على عمر وهـو مسجى ؛ فلما انتهى إليه قال : صلَّى الله عليك ، ما أحد ألقى إلى الله بصحيفته أحب إليَّ من هذا المسجى بينكم » .

الخامس : ما رواه إسماعيل بن إسحاق حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا نافع بن الرحمن بن أبي نعيم القاري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكبر على الجنازة ويصلِّي على النبي ﷺ ثم يقول : « اللهمَّ بارك فيه وصلِّ عليه واغفر له وأورده حوض نبيـك ﷺ » .

السادس : أن الصلاة هي الدعاء . وقد أمرنا بالدعاء بعضنا لبعض احتج بهذه الحجة أبو الحسن .

السابع : ما رواه مسلم في صحيحه من حـديث حماد بن زيـد عن بديـل عن عبـد الله بن شقيق عن أبي هريـرة قال : « إذا خـرجت روح المؤمن تلقـاهـا ملكـان يصعدانها قال حماد : فذكر من طيب ريحها وذكر المسك قال : وتقول أهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الأرض صلَّى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينـه » وذكر

الحديث . هكذا قال مسلم عن أبي هريرة موقوفاً وسياقه يدل على أنه مرفوع فإنه قال بعده « وأن الكافر إذا خرجت روحه قال حماد : وذكر من نتنها وذكر لعنها وتقول أهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الأرض قال : فيقال انطلقوا بـه إلى جب الحزن » قال أبو هريرة : فرد رسول الله ﷺ ريطة كانت على أنفه هكذا ، وهـذا يدل على أن رسول الله ﷺ حدثهم بالحديث . وقد رواه جماعة عن أبي هريرة مرفوعاً ، منهم أبو سلمة ، وعمر بن الحكم ، وإسماعيل السدي عن أبيه عن أبي هـريرة . وسعيـد بن يسار وغيرهم .

وقد استوفيت الكلام على هذا الحديث وأمثاله في كتاب الروح .

قالوا : فإذا كانت المـلائكة تقـول للمؤمن « صلّى الله عليه » جـاز ذلك أيضـاً للمؤمنين ، بعضهم لبعض .

الثامن : قوله ﷺ : « إن الله وملائكتـه يصلون على معلم الناس الخيـر » وقد قال تعالى : ﴿ هو الذي يصلي عليكم وملائكته ﴾ .

التاسع : ما رواه أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : « إن الله ومـلائكته يصلون على ميـامن الصفوف » وفي حـديث آخر عنهـا أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف » وقد تقدم في أول الكتاب صلاة الملائكة على من صلّى على النبي ﷺ .

العاشر : ما احتج به القاضي أبو يعلى ورواه بإسناد من حديث مالك بن يخامر عن النبي ﷺ مرسلاً أنه قال : « اللهمَّ صلِّ على أبي بكر فـإنه يحب الله ورسـوله ، اللهمَّ صلِّ على عمر فإنه يحب الله ورسوله ، اللهمَّ صلِّ على عثمان فـإنه يحب الله ورسوله . اللهمَّ صلِّ على علي فإنه يحب الله ورسوله . اللهمَّ صلِّ على أبي عبيـدة فإنه يحب الله ورسوله ، اللهمَّ صلِّ على عمرو بن العاص فإنه يحب الله ورسوله » .

الحادي عشر : ما رواه يحيى بن يحيى في موطئه عن مالك عن عبد الله بن دينار قال : « رأيت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي

على النبي ﷺ ، وعلى أبي بكـر ، وعمـر رضي الله عنهمـا » هـذا لفظ يحيى بن يحيى .

الثاني عشر : أنـه قد صـحَّ أن النبي ﷺ نصَّ على أزواجـه في الصـلاة وقـد تقدم .

قالوا : وهذا على أصولكم ألزم فإنكم لم تدخلوهن في آله الذين تحرم عليهم الصـدقة ؛ فـإذا جازت الصـلاة عليهن جازت على غيـرهن من الصحابـة رضي الله عنهم .

الثالث عشر : أنكم قـد قلتم بجواز الصـلاة على غير النبي ﷺ تبعـاً له فقلتم بجـواز أن يقال : اللهمَّ صـلِّ على محمّد وعلى آل محمّـد وعلى أصحابـه وأزواجه وذريته وأتباعه . قال أبو زكريا النواوي : واتفقوا على جواز جعل غير الأنبياء تبعاً لهم في الصلاة ، ثم ذكر هذه الكيفية وقال الأحاديث الصحيحة في ذلك ، وقد أمرنا به في التشهد ولم يزل السلف عليه خارج الصلاة أيضاً .

قلت : ومنـه الأثر المعـروف عن بعض السلف « اللهمَّ صـلِّ على مـلائكتـك المقربين وأنبيائك والمرسلين ، وأهل طاعتك أجمعين من أهل السموات والأرض » .

الرابع عشر : ما رواه أبو يعلى الموصلي عن أبي زنجويه ، حدثنا أبو المغيرة حدثنا أبو بكر بن أبي مـريم حدثنـا ضمرة بن حبيب بن صهيب عن أبي الـدرداء عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ علمه دعاءه وأمره أن يتعاهد به أهله كل يوم قال :

« قل حين تصبح لبيك اللهمَّ لبيك ، لبيك وسعديك والخير في يـديك ومنـك وإليك ، اللهمَّ ما قلت من قول أو نذرت من نذر ، أو حلفت من حلف فمشيئتك بين يديه ، ما شئت منه كان وما لم تشأ لم يكن ولا حول ولا قوة إلاَّ بك . أنت على كل شيء قدير . اللهمَّ وما صليت من صلاة فعلى من صليت ، وما لعنت من لعن فعلى من لعنت ، أنت وليي في الدنيا والآخرة ، توفني مسلماً وألحقني بالصالحين » .

ووجه الاستدلال : أنه لو لم تشرع الصلاة على غير النبي ﷺ ما صح الاستثناء

فيها . فإن العبد لما كان يصلي على من ليس بأهل للصلاة ولا يدري استثنى ذلك كما استثنى في حلفه ونذره .

قال الأولون : الجواب عما ذكرتم من الأدلة أنها نوعان : نوع منها صحيح وهو غير متناول لمحل النزاع ، فلا يحتج به ، ونوع معلوم الصحة فلا يحتج به أيضاً ، وهذا إنما يظهر بالكلام على كل دليل دليل .

أما الدليل الأول : وهو قوله تعالى ﴿ وصلِّ عليهم ﴾ فهذا في غير محل النزاع لأن كلامنا هل يشرع لأحدنا أن يصلي على غير النبي ﷺ وآله أم لا ؟

وأما صلاة النبي ﷺ على من صلَّى عليه فتلك مسألة أخرى، فأين هذه من صلاتنا عليه التي أمرنا بها قضاء لحقه هل يجوز أن يشرك معه غيره أم لا ؟ .

يؤكده الوجه الثاني : أن الصلاة عليه حق له ﷺ يتعين على الأمة أداؤه والقيام به ، وأما هو ﷺ فيخص من أراد ببعض ذلك الحق . وهذا كما تقول في شاتمه ومؤذيه : إن قتله حق لرسول الله ﷺ يجب على الأمة القيام به واستيفاؤه وأنه كان ﷺ يعفو عنه حتى كان يبلغه ويقول « رحم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر » وبهذا حصل الجواب عن الدليل الثاني أيضاً وهو قوله « اللهم صلِّ على آل أبي أوفى » وعن الدليل الثالث أيضاً وهو صلاته على تلك المرأة وزوجها .

وأما دليلكم الرابع وهو قول علي لعمر رضي الله عنه : صلى الله عليك فجوابه من وجوه :

أحدها : أنه قد اختلف على جعفر بن محمد في هذا الحديث فقال أنس بن عياض : عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً لما غسل عمر وكفن وحمل على سريره وقف عليه فأثنى عليه وقال : « والله ما على الأرض رجل أحب إلي أن ألقى الله بصحيفة من هذا المسجى بالثوب » وكذلك رواه محمد ، ويعلى ابنا عبيد عن حجاج الواسطي عن جعفر ولم يذكر هذه اللفظة ، ورواه ورقاء بن عمرو عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر عن علي ولم يذكر لفظة الصلاة ، وكذلك رواه سلمان بن بلال عن

جعفر عن أبيه . وكذلك رواه يزيد بن هارون عن جعفر عن أبيه . وكذلك رواه ـون بن أبي جحيفة عن أبيه قال : كنت عند عمر وقد سجى ؛ فذكره دون لفظ الصلاة بل قال « رحمك الله » وكذلك رواه عارم بن الفضل عن حماد بن زيد عن أيوب وعمرو بن دينار ، وأبي جهضم قالوا : لما مات عمر فذكروا الحديث دون لفظ الصلاة ، وكذلك رواه قيس بن الربيع عن قيس بن مسلم عن ابن الحنفية .

الثاني : أن الحديث الذي فيه الصلاة لم يسنده ابن سعد بل قال في الطبقات : أخبرنا بعض أصحابنا عن سفيان بن عيينة أنه سمع منه هذا الحديث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله فذكره ؛ وقال : لما انتهى إليه فقال صلى الله عليك ، وهذا المبهم لعله لم يحفظه فلا يحتج به .

الثالث : أنه معارض بقول ابن عباس رضي الله عنهما لا ينبغي الصلاة على أحد إلّا على النبي ﷺ وقد تقدم .

قالوا : وأما دليلكم الخامس وهو قول ابن عمر في صلاة الجنازة « اللهم صلِّ عليه» فجوابه من وجوه: أحدها: أن نافع بن أبي نعيم ضعيف عندهم في الحديث وإن كان في القراءة إماماً ؛ قال الإمام أحمد رحمه الله : يؤخذ عنه القرآن وليس في الحديث بشيء . والذي يدل على أن هذا ليس بمحفوظ عن ابن عمر ، أن مالكاً في موطئه لم يروه عن ابن عمر وإنما روى أثراً عن أبي هريرة ، فلو كان هذا عند نافع مولاه لكان مالك. أعلم به من نافع بن أبي نعيم .

الثاني : أن قول ابن عباس يعارض ما نقل عن ابن عمر .

وأما دليلكم السادس أن الصلاة دعاء وهو مشروع لكل مسلم ، فجوابه من وجوه :

أحدها : أنه دعاء مخصوص مأمور به في حق الرسول ﷺ ، وهذا لا يدل على جواز يدعى به لغيره لما ذكرنا من الفروق بين الدعاء وغيره من الفرق العظيم بين الرسول وغيره ، فلا يصح الإلحاق به لا في الدعاء ولا في المدعو له ﷺ.

الثاني : أنه لا يصح أن يقاس عليه دعاء غيره كما لا يقاس على الرسول ﷺ غيره فيه.

الثالث : أنه ما شرع في حق رسول الله ﷺ لكونه دعاء بل لأخص من مطلق الدعاء وهو كونه صلاة متضمنة لتعظيمه وتمجيده والثناء عليه كما تقدم تقريره ، وهذا أخص من مطلق الدعاء .

وأما دليلكم السابع وهو قول الملائكة لروح المؤمن « صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه » فليس بمتناول لمحل النزاع . فإن النزاع إنما هو هل يسوغ لأحدنا أن يصلي على غير الرسول وآله ﷺ ، وأما الملائكة فليسوا بداخلين تحت أحكام تكاليف البشر حتى يصح قياسهم عليه فيما يقولونه أو يفعلونه . فأين أحكام الملك من أحكام البشر ؟ فالملائكة رسل الله في خلقه وأمره يتصرفون بأمره لا بأمر البشر ، وبهذا خرج الجواب عن كل دليل فيه صلاة الملائكة .

وأما قولكم : « إن الله يصلي على المؤمنين وعلى معلم الخير » فجوابه : أنه في غير محل النزاع ، وكيف يصح قياس فعل العبد على فعل الرب ؟ وصلاة العبد دعاء وطلب وصلاة الله على عبده ليس دعاء وإنما هي إكرام وتعظيم ومحبة وثناء ، وأين هذا من صلاة العبد ؟ .

وأما دليلكم العاشر وهو حديث مالك بن يخامر وفيه صلاة النبي ﷺ على أبي بكر ، وعمر رضي الله تعالى عنهما ومن معهما فجوابه من وجوه :

إحداها : أنه لا علم لنا بصحة هذا الحديث ولم تذكروا إسناده لننظر فيه .
الثاني : أنه مرسل.
الثالث : أنه في غير محل النزاع كما تقدم .

وأما دليلكم الحادي عشر أن ابن عمر كان يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي عليه وعلى أبي بكر ، وعمر ، فجوابه من وجوه :

أحدها : أن ابن عبد البر قال : أنكر العلماء على يحيى بن يحيى ومن تابعه في

الـروايـة عن مـالـك عن عبـد الله بن دينـار رأيت ابن عمـر يـقف عـلى قبـر النبي ﷺ فيصلي على النبي ﷺ وعلى أبي بكر ، وعمر ، وقالوا : إنما الرواية لمالك وغيره عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر « أنه كان يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي على النبي ﷺ ويدعو لأبي بكـر وعمر ، كـذلك رواه ابن القـاسم، والقعنبي ، وابن بكير وغيرهم عن مالك ، ففرقوا بما وصفت لـك بين « ويدعـو لأبي بكر ، وعمـر » وبين يصلي على النبي ﷺ ، فإن كانت الصلاة قد تكون دعاء لما خص به ﷺ من لفظ الصلاة .

قلت : وكذلك هو في موطأ ابن وهب لفظ الصلاة مختص بالنبي ﷺ والدعاء لصاحبيه .

الثاني : أن هذا من باب الاستغناء عن أحد الفعلين بالأول منهما وإن كان غير واقع على الثاني ، كقول الشاعر :

علفتـهـا تبنـاً ومـاء بـارداً   حتى غـدت همـالـة عيناهـا

وقول الآخر :

ورأيـت زوجـك قـد غـدا   مـتـقـلداً سيـفـاً ورمـحـاً

وقول الآخر :

وزججـن الحـواجب والعيونـا

فلما كان الفعل الأول موافقاً للفعل الثاني في الجنس العام اكتفى بـه منه لأن العلف مـوافق للسقي في التغـذيـة ، وتقلد السيف مـوافق لحمـل الـرمح في معنى الحمل ، وتزجيج الحواجب موافق لكحل العيـون في الزينـة ، فهكذا الصـلاة على النبي ﷺ موافقة للدعاء لأبي بكر وعمر في معنى الطلب والدعاء .

الثالث : أن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قد خالفه كما تقدم .

وأما دليلكم الثاني عشر بالصلاة على أزواجه ﷺ ففاسد لأنه إنما صلى عليهن

لإضافتهن إليه ودخولهن في آله وأهل بيته ، فهذه خاصة له وأهل بيته وزوجاته تبع له فيها ﷺ .

وأما قولكم : إنه ألزم على أصولنا فإنا لا نقول بتحريم الصدقة عليهن فجوابه أن هذا وإن سلم دل على أنهن لسن من الآل الذين تحرم عليهم الصدقة لعدم القرابة التي يثبت بها التحريم لكنهن من أهل بيته الذين يستحقون الصلاة عليهم ولا منافاة بين الأمرين .

وأما دليلكم الثالث عشر وهو جواز الصلاة على غيره تبعاً ﷺ وحكايتهم الاتفاق على ذلك فجوابه من وجهين :

أحدهما : أن هذا الإتفاق غير معلوم الصحة ، والذين منعوا الصلاة على غير الأنبياء منعوها مفردة وتابعة ، وهذا التفصيل وإن كان معروفاً عن بعضهم فليس كلهم يقوله .

الثاني : أنه لا يلزم من جواز الصلاة على أتباعه تبعاً للصلاة عليه جواز إفراد المعين أو غيره بالصلاة عليه استقلالاً .

وقوله للأحاديث الصحيحة في ذلك ، فليس في الأحاديث الصحيحة الصلاة على غير النبي ﷺ وآله وأزواجه وذريته ، ليس فيها ذكر أصحابه ولا أتباعه في الصلاة .

وقوله : أمرنا بها في التشهد، فالمأمور به في التشهد الصلاة على آله وأزواجه لا غيرهما .

وأما دليلكم الرابع عشر ، وهو حديث زيد بن ثابت الذي فيه « اللهم ما صليت من صلاة فعلى من صليت » ففيه أبو بكر بن أبي مريم ضعفه أحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم، والنسائي ، والسعدي ، وقال ابن حبان : كان من خيار أهل الشام ولكنه كان رديء الحفظ يحدث بشيء يتهم وكثر ذلك حتى استحق الترك .

وفصل الخطاب في هذه المسألة : أن الصلاة على غير النبي ﷺ إما أن يكون

آله وأزواجه وذريته أو غيرهم ، فإن كان الأول فالصلاة عليهم مشروعة مع الصلاة على النبي ﷺ وجائزة مفردة .

وأما الثاني : فإن كان الملائكة وأهل الطاعة عموماً الذين يدخل فيهم الأنبياء وغيرهم جاز ذلك أيضاً : فيقال : اللهم صلِّ على ملائكتك المقربين وأهل طاعتك أجمعين . وإن كان شخصاً معيناً أو طائفة معينة كره أن يتخذ الصلاة عليه شعاراً لا يخل به . ولو قيل بتحريمه لكان له وجه . ولا سيما إذا جعلها شعاراً له . ومنع منها نظيره أو من هو خير منه ، وهذا كما تفعل الرافضة بعلي رضي الله عنه فإنه حيث ذكروه قالوا عليه الصلاة والسلام ولا يقولون ذلك فيمن هو خير منه . فهذا ممنوع لا سيما إذا اتخذ شعاراً لا يخل به ، فتركه حينئذ متعين . وأما إن صلى عليه أحياناً بحيث لا يجعل ذلك شعاراً كما يصلي على دافع الزكاة ، وكما قال ابن عمر للميت « صلى الله عليه » . وكما صلى النبي ﷺ على المرأة وزوجها ، وكما روي عن علي من صلاته على عمر فهذا لا بأس به .

وبهذا التفصيل تتفق الأدلة وينكشف وجه الصواب ، والله الموفق .

تم الكتاب والحمد لله الملك الوهاب ،
وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

فهـــرس

جلاء الافهام في الصلاة والسلام على خير الانام

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الباب الرابع

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة